

جامعة الجزائر - 03

كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية

قسم: الدراسات الدولية

أزمة المواطنة في السودان في ظل التوازنات بين الدولة والقبيلة

مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

تخصص: دراسات أفريقية

إشراف الأستاذ الدكتور :

ساحل مخلوف

إعداد الطالب:

مجيد طالب

السنة الجامعية: 2016/2017م

جامعة الجزائر - 03

كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية

قسم: الدراسات الدولية

أزمة المواطنة في السودان في ظل التوازنات بين الدولة والقبيلة

مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

تخصص: دراسات أفريقية

إشراف الأستاذ الدكتور :

ساحل مخلوف

إعداد الطالب:

مجيد طالب

أعضاء لجنة المناقشة:

- 1- الأستاذ الدكتور سالم برفوق رئيساً.
- 2- الأستاذ الدكتور ساحل مخلوف مشرفاً ومقرراً.
- 3- الدكتورة حليلة حقاوي عضواً مناقشة.
- 4- الدكتورة لمياء زكري عضواً مناقشة.

السنة الجامعية: 2016/2017م

شكر وعرفان

الحمد والشكر والثناء لله وحده على عظيم فضله وكثير عطائه.

لا يسعني إلا أن أتقدم بجزيل الشكر والتقدير لأستاذي الفاضل، الأستاذ الدكتور ساحل مخلوف، على كل ما قدّمه لي من عون وتوجيه وملاحظات وإرشادات قيّمة أنارت خطاي طيلة إعدادي لهذه المذكرة.

كما أشكر الدكتور الكرام أعضاء لجنة المناقشة الذين شرفوني بقبول مناقشة هذا العمل المتواضع.

الشكر أيضًا موصول لكل الذين قدموا لي يد العون والمساعدة.

الشكر الجزيل للوالدين الكريمين اللذين لولاهما ما كنت وصلت لما أنا عليه الآن.

الإهداء

إلى ذروة فخري واعتزازي أُمِّي وأبِي...
إلى كل الذين اتسع لهم صدري ...
أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع...

مجدد

ملخص الدراسة:

تشير الأوضاع السياسية في دولة السودان إلى تراكم لتجارب وأحداث تاريخية واجتماعية تؤثر في مسار تشكيل الدولة، وتصيغ أنماط التفاعلات السياسية الموجودة فيها بين التكامل أو التنافر. وليست التجاذبات السياسية بين الدولة والقبيلة إلا امتداداً أو صورةً عن البيئة الاجتماعية الموجودة فيها. وتقضي متابعة مكانة القبيلة في السودان منذ عصور قد خلت، إلى أن بنيتها العنصرية قد تلقت العديد من الصدمات، ولئن كان تأثير تلك الصدمات متفاوتاً في كل قطر بحسب خصوصيات تطوره التاريخي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي، فإن المؤكد أن البنية القبلية استطاعت أن تحافظ على كيانها كبنية نفسية وثقافية توطر الأفراد والجماعات، وخاصة في المناطق التي تقع على الهامش. كما حافظت القبيلة على بنيتها السياسية والعسكرية والاقتصادية.

وتكشف العودة إلى القبيلة في معظم الأحيان عن حاجة الأفراد إلى الانتماء والتضامن والأمن، وعن إخفاق الدولة في بناء هوية وطنية مجتمعية منتجة بشكل متصاعد. وبالتالي تكون أزمة المواطنة كنتيجة عن الضعف في قدرة الدولة ونظامها السياسي على الاستجابة السريعة والتفاعل البناء مع تنوع الهويات الفرعية وتفاوت المصالح الجماعية.

ويتحدد نجاح أو فشل الدولة من خلال تمكّنها من بناء مؤسساتها وتحقيق درجات عالية من التنمية واستيعاب كل الجماعات التي تقطن داخل حدودها، وإبان المشاكل التي تعصف بالدولة تتبنى إستراتيجيات جديدة (الهندسة السياسية وإدارة الأزمات) تكون فعالة لمحو خطوط الصدع الفاصلة بين الجماعات داخل الدولة وتعزيز التلاحم والانتماء للدولة القومية.

Abstract:

The political situation in Sudan refers to an accumulation of a set of experiences and historical as well as social events that still affect the process of state building there. These experiences and events also shape the patterns of political interactions that remain fluctuating between integration and fragmentation. In this regard, the struggle between the tribe and the state seems to be an extension of the social environment in which the latter exists.

The status that the tribe has acquired in Sudan for ages until now indicates that while its hard structure has received many shocks, although to different extents across the different parts of Sudan, it survived as a psychological and cultural structure that still shapes individuals and groups, especially in peripheral areas. The tribe also managed to maintain its political, military, and economic structure.

Tribal attachments, on the one hand, reflect most often individuals' need to security, belonging, and solidarity. On the other hand, tribal attachments reveal the state's failure in constructing a productive and self-regenerating social and national identity. Accordingly, citizenship crisis results from the inability of the state and its political regime to respond and to interact constructively with the variation in sub-identities and collective interests.

The state's success or failure depends on its ability to build institutions, to achieve high levels of development, and to adopt a more inclusive approach towards its citizens. During crises, the state also has to adopt new strategies such as crises management and political engineering in order to overcome the fault-lines between groups within the same state and to enhance solidarity and affiliation with the nation state.

قائمة المحتويات

أ	شكر وتقدير.....
ب	الإهداء.....
ج	ملخص الدراسة.....
د	قائمة المحتويات.....
01	مقدمة
03	مدخل منهجي ومفهومي ونظري للدراسة
03	أولاً: مدخل منهجي
06	ثانياً: مدخل نظري للدراسة.....
17	الفصل الأول: بنية الدولة في السودان
19	المبحث الأول: البنية الاجتماعية للسودان
20	المطلب الأول: مفهوم البناء الاجتماعي
25	المطلب الثاني: التركيبة الاجتماعية للسودان
33	المطلب الثالث: التركيبة الاقتصادية
42	المبحث الثاني: محددات النظام السياسي في السودان
45	المطلب الأول: البنية السياسية والدستورية
55	المطلب الثاني: الأحزاب السياسية السودانية
58	المطلب الثالث: المجتمع المدني السوداني
	الفصل الثاني: تجاذبات الدولة والقبيلة، وأثرها على التوازنات والديناميكية الأزموية
65	في السودان
66	المبحث الأول: الصراع بين الدولة والقبيلة في السودان
67	المطلب الأول: مفهوم القبيلة
74	المطلب الثاني: دور القبيلة في المجتمع السوداني
79	المطلب الثالث: التجاذبات السياسية بين الدولة والقبيلة
90	المبحث الثاني: الدولة والعملية السياسية في السودان
91	المطلب الأول: مسار تشكل الدولة
96	المطلب الثاني: تطور نظم الحكم

المطلب الثالث: التحولات السياسية والديمقراطية	100
المبحث الثالث: أثر التجاذبات القبلية والإثنية على العملية السياسية	107
المطلب الأول: أزمة جنوب السودان	108
المطلب الثاني: أزمة دارفور	118
المطلب الثالث: مشكلة أبيي	127
الفصل الثالث: أزمة المواطنة في السودان: مسبباتها وآليات معالجتها	133
المبحث الأول: مفهوم المواطنة وتطورها وواقعها في السودان	136
المطلب الأول: مفهوم المواطنة	137
المطلب الثاني: خلفية تاريخية لتطور مفهوم المواطنة	139
المطلب الثالث: واقع المواطنة في السودان	149
المبحث الثاني: أزمة المواطنة في السودان ومتطلبات معالجتها	159
المطلب الأول: مفهوم أزمة المواطنة وأسبابها	160
المطلب الثاني: انعكاسات أزمة المواطنة على الأمن القومي السوداني	173
المطلب الثالث: متطلبات تحقيق المواطنة في السودان	176
خاتمة	187
الملاحق	189
قائمة المراجع	190

فهرس الأشكال:

- شكل 01: خريطة توضح مناطق النفط في السودان..... 40
- شكل 02: خريطة التوزيع القبلي في السودان..... 78
- شكل 03: خريطة السودان قبل التقسيم..... 108
- شكل 04: خريطة لمناطق الصراع المتنازع عليها في السودان..... 117

حقاً صدقة

يهدف طرح مفهوم المواطنة إلى إظهار حقيقة علاقة الفرد بالدولة ومدى ارتباط هذه العلاقة بمقومات المجتمع، إذ تعمل الدولة من خلال بناء مؤسساتها وتحديثها على اجتذاب الهويات الفرعية ودفعها صوب الانخراط في تلك المؤسسات، وتلبية مطالبها بالشكل الذي يُشعر الأفراد عمومًا بقوة الدولة المادية والفكرية، وضرورة استمرار وجودها لإشباع تلك المطالب والحاجات، ومن ثم توليد حس الانتماء إلى الدولة ومؤسساتها، ليكون الأفراد أجزاء من كيانها ومنصهرين فيها.

غير أن أشكال العزل المتخذة من طرف النظام السياسي على مختلف الأطراف، قد تُحدث اختلالات وتغييرات جذرية في طبيعة العلاقة بين المجتمع ونظام الحكم السائد، والتي قد تؤدي أحيانًا إلى مستوى خطير من الانقسامات الاجتماعية وغياب سلطة القانون والدولة، وبالتالي شعور الفرد بأزمة مواطنة وفقدان الشعور بالانتماء إلى الدولة، والميل إلى الولاءات الفرعية على حساب الدولة.

وإذا كانت عملية بناء الدولة من متطلبات تحقيق الأمن والاستقرار والتنمية، ذلك أن هذا المفهوم يعني إنشاء مؤسسات حكومية فعالة وقوية، تؤسس لبناء ثقة سياسية بين الحكام والمحكومين، ونظام حكم شرعي، وتداول سلمي على السلطة يكون نتيجة انتخابات شفافة ونزيهة، وتعمل على بناء كيانات اقتصادية منتجة، وتخلق أنظمة اجتماعية متجانسة يحكمها التفاعل والتراضي والتعايش، وبناء مؤسسات أمنية محترفة وعصرية، فإن التركيبة الاجتماعية وعلاقات الجماعات فيما بينها داخل الدولة الواحدة تلعب دورًا كبيرًا في صيرورة الأحداث والتفاعلات السياسية فيها، حيث يطفو أي إنقسام أو صدام في صفوف هذه الجماعات ليتشكل أو يأخذ صفة الصراع السياسي.

وغالبًا ما تكشف العودة إلى القبيلة عن حاجة الأفراد إلى الانتماء والتضامن والأمن، وهذا ناتج عن إخفاق الدولة في بناء هوية وطنية مجتمعية منتجة بشكل متصاعد، وتبرز القبيلة-الدولة التي تقوم بمهام الدولة في أكثر من اتجاه. وتنتج أزمة المواطنة عن الضعف في قدرة الدولة ونظامها السياسي على الاستجابة السريعة والتفاعل البناء مع تنوع الهويات الفرعية وتفاوت المصالح الجماعية الذي ينجم في الأصل عن انخراط الدولة ومؤسساتها في مختلف عمليات الاندماج بهدف توحيد مكوناتها الثقافية والسياسية، أي أنّ عملية الاندماج هي ذات صلة بمدى انتظام النظام السياسي واستقراره، بكون هذا الأخير نظام روابط متفاعلة تنشأ بينه وبين مختلف الجماعات والمصالح الساعية إلى تحقيق مطالب معينة لدى النظام السياسي ذاته.

وتُفَضِّي متابعة مكانة القبيلة في السودان إلى أن بنيتها العنصرية قد تَلَقَّت العديد من الصدمات التي كانت متفاوتة بين المناطق بحسب خصوصيات كل منطقة. واستطاعت البنية القبلية أن تحافظ على كيانها كبنية نفسية وثقافية تؤطر الأفراد والجماعات، ومازال المتغير القبلي يشكّل تحدياً سياسياً وأمنياً وثقافياً خلال بناء الدولة الوطنية في السودان. فرغم مرور عقود على استقلال هذه الدولة، إلى أن القبيلة مازالت تمثل النواة الصلبة عند اتخاذ القرار السياسي. وهذا ما جعل البلاد تعيش منذ مدة أزمة مواطنة بسبب غياب سلطة الدولة وتغول سلطة القبيلة وطغيانها. الشيء الذي عرّضها في العديد من المرات إلى فوضى سياسية وأمنية متعدّدة الأبعاد، وشهدت تغييرات متسارعة سواء على المستوى السياسي أو الشعبي لم تشهده منذ أكثر من نصف قرن، أدت إلى تقسيمه إلى الشمال والجنوب، وهو مرشح لانقسامات أخرى في المستقبل.

ولمعالجة هذه المشكلة البحثية تعتمد الدراسة على خطة منهجية تنطلق من مقدمة وتخلص إلى خاتمة واستنتاجات، مروراً بإطار منهجي تحدد فيه مختلف الإقتربات والمناهج والمفاهيم ذات الصلة بتحليل الموضوع، وتُقسّم البحث إلى ثلاثة فصول، يتناول الفصل الأول البنيان الاجتماعي والسياسي لدولة السودان، يتم من خلاله التطرق لبنية المجتمع السوداني وتركيبته الاقتصادية، ومختلف الجماعات العرقية والقبلية والدينية المشكّلة له، وعمليات التفاعل فيما بينها من جهة، والبنية السياسية والدستورية، والتشكيلات الحزبية والنقابية والمجتمع المدني من جهة أخرى.

أما الفصل الثاني، فيخوض في التجاذبات الحاصلة بين الدولة والقبيلة، والعملية السياسية في السودان، وتعرض الدراسة للصدام بين الدولة والقبيلة من خلال الوقوف على دور القبيلة في المجتمع السوداني ودورها السياسي كمنافس للدولة، وفي نقطة ثانية نبذة عن تطور الدولة ونظم الحكم ومسارات العملية السياسية، وأهم النزاعات والأزمات التي عرفتتها وتعرفها السودان.

أما الفصل الثالث المعنون بأزمة المواطنة في السودان ومسبباتها وآليات معالجتها، فستتطرق الدراسة لمفهوم المواطنة ومراحل تطوره وواقع الممارسة في السودان، ومن ثمّ تخوض الدراسة في أزمة المواطنة التي تعصف بالمجتمع السوداني وانعكاساتها وسبل معالجتها.

والجزء الأخير من الدراسة تمّ إفراده للاستنتاجات العاملة.

المدخل المنهجي والنظري للدراسة:

أولاً- الإطار المنهجي:

01- إشكالية الدراسة:

تواجه دولة السودان الحديثة العديد من التحديات أخطرها أزمة المواطنة وما يصاحبها من تداعيات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية. و لقد أملت التطورات والأوضاع التي شهدتها هذه الدولة عبر مراحل مختلفة ضرورة زيادة الاهتمام بترسيخ قيم المواطنة من منظور حقوق الإنسان باعتبارها صمام الأمان لتماسك النسيج المجتمعي، ولكونها أساس نجاح العملية الديمقراطية ووقف إعادة إنتاج قيم نظام الحكم السلطوي واستبداله بنظام حكم رشيد يجعل من حقوق الإنسان شروطاً موضوعية لترسيخ قيم المواطنة، ويكفل المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات، ويجعلها قيمة اجتماعية وأخلاقية وممارسة سلوكية تعبر عن فضيلة معاملة جميع المواطنين على قدم المساواة، دون تمييز بينهم بسبب الدين أو المذهب أو العرق أو الجنس، وبناءً عليه تكون الإشكالية كالآتي:

هل استطاعت الدولة الحديثة في السودان أن تحطم دعائم المجتمع القبلي واستيعاب تناقضاته المختلفة، لتكرس مبدأ المواطنة وتفعله ؟

وتتدرج ضمن هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية الآتية:

✓ ما هو واقع المواطنة في السودان في ظل التجاذبات السياسية بين المجتمع التقليدي (القبيلة والعشيرة) والمجتمع المعاصر؟

✓ ما هي طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع القبلي في السودان؟

✓ هل تحققت المواطنة في ظل النظام السياسي القائم حالياً في السودان؟

02- الفروض العلمية:

للإجابة على الإشكالية التي تركز عليها الدراسة نقوم بصياغة الفرضيات التالية:

✓ كلما زادت المساواة في المجتمع السوداني، زاد الشعور بالانتماء والمواطنة، وزاد معه بناء الدولة الحديثة.

✓ هناك علاقة طردية بين المواطنة ونجاعة آليات الاندماج والبرامج السياسية والتنمية في السودان.

✓ كلما كان هناك تناقضات في مسار بناء الدولة في السودان، كلما أثر ذلك سلباً على مستوى المواطنة.

03-مجالات الدراسة:

تعالج هذه الدراسة عملية المواطنة وتداعياتها المختلفة على المجتمع السوداني في المجالات التالية:

✓ المجال المكاني:

تتناول هذه الدراسة دولة السودان التي عرفت تغييرات متسارعة سواء على المستوى السياسي أو الشعبي، أفضت إلى أزمة مواطنة بسبب تراجع سلطة الدولة وطغيان سلطة القبيلة، حيث أصبح النظام القبلي يشكل تحدياً سياسياً وأمنياً واجتماعياً وثقافياً خلال بناء الدولة الوطنية.

✓ المجال الزمني:

تتناول الدراسة الفترة الممتدة من بداية ظهور بوادر الدولة الحديثة في السودان تحديداً منذ بداية حكم عمر حسن البشير عام 1989م، إلى غاية انقسام السودان في عام 2011م إلى دولتين واحدة في الشمال وأخرى في الجنوب، وما صاحب هذه الفترة من صعوبة الحركة والتمازج الإثني، وما تبع ذلك من سلطة الدولة المركزية، أثر على الوحدة الوطنية وظهور مطالب الأقليات والحروب الأهلية القبلية التي تفسر بأسباب جهوية أو ثقافية.

✓ المجال الموضوعي:

تُعنى هذه الدراسة بعمليات ترسيخ المواطنة في دولة السودان ضمن التوازنات الحاصلة بين الدولة والقبيلة، مع كل ما تشهده هذه المنطقة من تناقضات وخصوصيات عديدة نظراً لكثرة النزاعات العرقية والتعدد الإثني والقبلي.

04- أهمية الدراسة:

الأهمية العلمية: تبرز أهمية هذه الدراسة من خلال الإهتمام الواسع الذي لاقتة عملية المواطنة التي تستند عليها عمليات التحول الديمقراطي وبناء دولة الحق والقانون، التي تركز على المساواة بين الجميع في الحقوق والواجبات ضمن منطق حقوق الإنسان والحكم الراشد والتنمية المستدامة التي لا تقصي أحداً، والتي تجلّت في العديد من البحوث والكتابات والدراسات التي خاضت في هذا المجال.

الأهمية العملية: وتتجلى من خلال وجود بعض الوقائع والمؤشرات التي يمكن أن تؤدي بالفعل إلى تحقيق المواطنة من خلال إرساء حكم ديمقراطي ومؤسسات قوية ترتكز على القانون والتشاركية في اتخاذ القرار وتوسيع رقعة التمثيل السياسي والمشاركة السياسية بما يكفل الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية لطبقة واسعة من المجتمع.

05- المناهج المستخدمة:

تعتمد الدراسة على منهج دراسة الحالة وذلك من خلال التركيز على وحدة بعينها وهي دولة السودان التي تعاني أزمة مواطنة حقيقية خلفتها التوازنات بين الدولة والقبيلة، والعمل على التوصل إلى نتائج قابلة للتعميم على الظواهر المتشابهة في المناطق المختلفة. ويعرف منهج دراسة الحالة بأنه " المنهج الذي يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بأية وحدة سواء كانت فرداً أو مؤسسة أو نظاماً اجتماعياً أو مجتمعاً محلياً أو مجتمعاً عاماً وهو يقوم على أساس التعمق في دراسة مرحلة معينة من تاريخ الوحدة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها"⁽¹⁾.

كما تعتمد أيضاً على المنهج الوصفي لما تقتضيه الدراسة من وصف لعملية التفاعل بين الدولة والقبيلة وطبيعة التوازنات الحاصلة بينهما، إذ تكشف العودة إلى القبيلة في معظم الأحيان عن حاجة الأفراد إلى الانتماء والتضامن والأمن، وعن إخفاق الدولة في بناء هوية وطنية مجتمعية منتجة بشكل متصاعد. بالإضافة إلى تحليل وتفكيك العلاقة الارتباطية الموجودة بين عملية الترسخ الديمقراطي وبناء دولة الحق والقانون والحكم الرشيد من جهة، وأزمة المواطنة التي تنتج عن الضعف في قدرة الدولة ونظامها السياسي على الاستجابة السريعة والتفاعل البناء مع تنوع الهويات الفرعية وتفاوت المصالح الجماعية من جهة أخرى.

¹ - محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي المفاهيم، المناهج، الاقتربات، والأدوات، (الجزائر: دار هومة، ط4، 2002)، ص.87.

ثانيا - المدخل النظري للدراسة:

أ- تحديد المفاهيم:

01- مفهوم المواطنة:

حسب دائرة المعارف البريطانية المواطنة بشكل بسيط وبدون تعقيد هي انتماء الإنسان إلى الدولة التي ولد بها وخضوعه للقوانين الصادرة عنها وتمتعها بشكل متساوي مع بقية المواطنين بمجموعة من الحقوق والتزامه بمجموعة من الواجبات تجاهها فالمواطنة علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة، والمواطنة تدل ضمناً على مرتبة من الحرية مع ما يصاحبها من مسؤوليات، وهي على وجه العموم تسبغ على المواطن حقوقاً سياسية مثل حق الانتخاب وتولي المناصب العامة.

وباختصار "المواطنة مفهوم تاريخي شامل ومعقد له أبعاد عديدة ومتنوعة منها ما هو مادي قانوني، ومنها ما هو ثقافي سلوكي، ومنها أيضاً ما هو وسيلة أو غاية يمكن بلوغه تدريجياً، لذلك فإن نوعية المواطنة في دولة ما تتأثر بالنضج السياسي والرقى الحضاري" (1).

وعرفت أيضاً بأنها: "علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق، والمواطنة تدل ضمناً على مرتبة من الحرية مع ما يصاحبها من مسؤوليات، وهي على وجه العموم تسبغ على المواطنة حقوقاً سياسية" (2). وتعرف بأنها الارتباط الاجتماعي والقانوني بين الأفراد، الذي يلتزم بموجبه الفرد اجتماعياً وقانونياً بالجمع بين الفردية والديمقراطية، ويكون الفرد مواطناً إذا ما التزم باحترام القانون واتباع القواعد ودفع الضرائب والمحافظة على أموال الدولة وأداء الخدمة العسكرية والإسهام في نهضة المجتمع المحلي وتحسين نوعية الحياة السياسية والمدنية للدولة (3). كما تعرف على

1- بشير نافع، سمير الشميري، علي خليفة الكواري، " المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية "، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001)، ص27.

2- عيد الحسان، المقاربات القانونية لمبدأ المواطنة في المنظومة التشريعية الأردنية ودلالات الممارسات السياسية، وقائع الندوة الفكرية "المواطنة بين المنظور الحقوقي وإشكاليات الواقع" تحرير محمد يعقوب ومحمد فضيلات، (عمان: المركز الوطني لحقوق الإنسان، 2011)، ص27.

3- Patrick John, **The Concept of Citizenship in Education for Democracy**, (1999), p.2-3 (ERIC Digest- ED432532-www.eric.ed.gov).

أنها تمثل وضعية أو مكانة الفرد في المجتمع باعتباره مواطناً، وبما يستتبع ذلك من تمتعه بمجموعة من الحقوق، والواجبات، والهويات التي تربط المواطنين بالدولة القومية التابعين لها ⁽¹⁾. ويمكن القول بأن المواطنة باعتبارها ظاهرة إجتماعية نمائية ذات طابع إرتقائي لها ثلاثة عناصر برزت على مدى عدة قرون من الزمن، فالجوانب والأبعاد المدنية للمواطنة التي برزت على السطح في إنجلترا خلال القرن الثامن عشر تُزود المواطنين بالحقوق الفردية، مثل: حرية التعبير عن الرأي، وحق الملكية، والعدالة والمساواة أمام القانون. أما البعد السياسي للمواطنة الذي برز للمرة الأولى خلال القرن التاسع عشر فيمنح المواطنين كافة الفرص والإمكانات اللازمة لممارسة السلطة السياسية المتاحة لهم، من خلال المشاركة في العملية السياسية في المجتمع. وأما البعد الإقتصادي للمواطنة الذي ظهر للمرة الأولى خلال القرن العشرين فيزود المواطنين بكافة الخدمات الصحية والتعليمية وخدمات الرفاهية اللازمة لهم، للمشاركة بشكل كامل في مجتمعاتهم الثقافية، فضلاً عن المشاركة في ثقافتهم المدنية الوطنية ⁽²⁾.

خلاصة تعريفات مفهوم المواطنة أنها تحدد الحقوق، وواجبات يفرضها إنتماء الفرد إلى مجتمع معين في مكان محدد، كما أنها ترتبط بشعور الفرد نحو مجتمعه ووطنه وإعتزازه بالإنتماء إليه، وإستعداداته للتضحية من أجله وإقباله طوعية على المشاركة في أنشطة وإجراءات وأعمال تستهدف المصلحة العامة. وقد إرتبط المفهوم تاريخياً بالتطور في حق المشاركة في النشاطات السياسية والإقتصادية والإجتماعية بفاعلية ومسؤولية، فضلاً عن المساواة أمام القانون. ولذلك هناك خمسة جوانب رئيسة للمواطنة تتمثل في الأمانة نحو الناس الذين يشاركونه الإنتماء إلى نفس الوطن، والإخلاص والشعور الداخلي بوجوب الإهتمام بمن يعيش ضمن نطاق الوطن، والإحترام الذي يبدي فيه الفرد سماحاً لآراء الآخرين ووجهات نظرهم وإن لم تتفق مع وجهة نظره ورأيه الخاص، علاوة على تقبل القوانين والأعراف السائدة. وأخيراً

1- Diversity Banks, **Group Identity and Citizenship Education in a Global Age**, Educational Researcher, (Washington: Apr2008), p 129

2- Grainnem CKeever, **Citizenship and Social Exclusion; The Re-Integration of Political Ex-Prisoners in Northern Ireland**, The British Journal of Criminology, (London: May. Vol. 47, Iss. 3,2007), p 424-425.

المسؤولية التي يتحمل بموجبها الفرد مسؤولية فردية نحو نفسه، ومسؤولية اجتماعية نحو المجتمع تؤدي إلى نموه (1).

02- مفهوم القبيلة:

تعرف القبيلة بأنها وحدة متماسكة اجتماعيا، ترتبط بإقليم، وتعتبر في نظر أعضائها ذات إستقلالية سياسية (2)، وتتحدد القبيلة بالرابطة العصبية التي تبرز ولاء الفرد لجماعته القرايية، كما أنها تتحدد بروابط جغرافية واجتماعية وسياسية، التي تساهم في تعزيز دعائم النسب الواحد. هذا الأخير يتبلور وتكتمل معالمه من خلال التفاعل والإحتكاك والتقارب، التي تتطور مع مرور الوقت، لتتحول إلى عادات وتقاليد وأعراف تحكم البنى الاجتماعية والثقافية للمجتمع التقليدي (3).

القبيلة في قاموس علم الاجتماع: هناك ثلاثة مفاهيم أساسية:

- ✓ هي نسق في التنظيم الاجتماعي يتضمّن عدة جماعات محلية مثل القوى والعشائر وتتخذ القبيلة عادة إقليم معين ويكشفها شعور قوي بالتضامن والوحدة يستمد إلى مجموعة من العواطف الأولية.
- ✓ هي تجمع كبير أو صغير من الناس يشغلون إقليمًا معينًا ويتحدّثون اللغة نفسها، تجمعهم علاقات اجتماعية خاصة متجانسة ثقافيًا.
- ✓ هي وحدة متماسكة اجتماعيًا تربط بإقليم معين، وتعتبر في نظر أعضائها ذات إستقلالية سياسية.

مفهوم القبيلة عند ابن خلدون: لا تتحدد القبيلة بالنسبة لابن خلدون بكونها جماعة متفرقة عن جد أول، كما لا تتحدد فقط بما يجتمع بين أعضائها من روابط الدم، كما حدد ذلك الأنثروبولوجيون الكلاسيكيون. إن النسب في معناه الضيق لا يعدوا أن يكون معطاً وهمياً لا يصمد أمام واقع الاختلاط وعلاقات الجوار والتعايش في المكان، أمّا الإطار الحقيقي للقبيلة عند ابن خلدون فهذا النسب معناه الواسع والرمزي ومما يمثله من أشكال التحالف والولاء والانتماء. و يؤكد ابن خلدون على دور المكان أي الأرض الذي يشكل محور إلتحام الجماعة، مما يزكي الإحساس بالإنصهار ضمن الجماعة القبلية ويُعزز

1- Gary Hopkins, **Teaching Citizenship's Five Themes**, (1997), On- Line 10/10/2013 a 19:00 : http://www.education-world.com/a_curr/curr008.shtml

2- محمد عاطف غيث، قاموس علم الاجتماع، (القاهرة: دار المعرفة الجامعية، 1990)، ب.ص.

3 - A. ESMEIN, **Eléments de droit constitutionnel**, (Paris : L Larose & L Tenin, Tome 1, 1927), p . 582.

تلاحمها الداخلي للخطر الخارجي الذي قد يهدد استمرارها ووجودها سواء كان ناجماً عن عصبية زاحفة من خارجها أو عن تدخل سلطة مركزية، كما أن علاقات القرابة و التحالف الموجودة بين أعضاء القبيلة الواحدة تؤدي إلى إقامة الفوارق بين المجموعات القبلية التي كثيراً ما تتسبب في عمليات التنافس الحادة والصراع على الموارد ومصادر العيش، وهذا ما يدفع إلى إضفاء طابع الصراع الدائم والمستمر على المجتمع القبلي⁽¹⁾.

03- مفهوم الدولة:

تعرف الدولة بأنها جماعة من الناس تقيم على إقليم معين وتخضع لسلطة وسياسة تتولى شؤونها⁽²⁾. وحسب هذا التعريف القانوني فإن الدولة لها ثلاثة أركان رئيسة منشئة لها وهي الشعب والإقليم والسلطة السياسية، ويضاف لها أحياناً ركن رابع هو الاعتراف الذي يثور حوله الجدل هل هو ركن منشأة للدولة أم مقرر لها، علاوة على هذه الأركان القانونية الأربعة يتبنّى بعض الباحثين في العلوم السياسية ضرورة توافر ركن خامس كشرط لقيام الدولة، وهو ركن التكيف بمعنى إتساق الشعب وأرضه وإقليمه بما عليه من ظواهر طبيعية وديموغرافية بحدودها وإطارها المرسوم.

طراً تغيير كبير على مفهوم الدولة ومهامها عبر الزمن نتيجة تعدد المخاضات السياسية والتحولات الاجتماعية الكبيرة وتطور مستوى الوعي الإنساني، فأصبحت الدولة ضرورة وحاجة وشخصية حقوقية ومعنوية تُعرف بحقوق مواطنيها، وتعتبر عن المراحل التاريخية والحضارية لمجتمعاتها. إن هوية المواطن أداة التعريف بشخصيته المعنوية على مستوى الوطن، ولكن هذه الأداة ليست كافية لتأكد ذاته خارج حدود الوطن، فالشخصية المعنوية ينقصها التعريف الحقوقي لتصبح شخصية معنوية وحقوقية من خلال إضفاء صفة إنتمائه للأرض (الوطن) الذي تمثله الدولة.

ولقد اختلفت التعريفات التي قدمت للدولة، إذ نجد أن " ماكس فيبر " يعرفها بأنها : " جماعة مشتركة ذات سيادة إلزامية، تمارس تنظيمًا مستمرا و تحتكر استخدام القسر في نطاق الرقعة من الأرض والسكان الذين يعيشون عليها وتحتوي كل أشكال الفعل التي تحدث في نطاق سيادتها " ⁽³⁾، ويُعاب على هذا التعريف أنه يُرجع الفرق بين الدولة واللدولة إلى وجود حكومة قومية تحتكر استخدام القسر، وربما

¹ - ابن خلدون، المقدمة، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط 4، د.ت)، ص ص 246-258.

² - مولود زايد الطيب، علم الاجتماع السياسي، (الزاوية: منشورات جامعة السابع من أفريل، ط 1، 2007)، ص 114.

³ - المرجع نفسه، ص 120.

يُعتبر تعريف "دايفيد إستن" الأكثر قبولاً لأنصار التحليل الوظيفي لنظم الدولة، حيث يعتبر النظام السياسي هو الجهاز الذي يقوم برسم السياسات التي تستهدف تنظيم وتوزيع الموارد والذي تتبع سياساته وقراراته مما يتمتع به من سلطة، والذي تكون قراراته وسياساته ملزمة للمجتمع ككل، أي يكون هناك شعور عام في المجتمع بقبول هذه القرارات وتلك السياسات على أنها ملزمة .

04- مفهوم الدولة القومية:

يُعتبر مفهوم الدولة القومية ذا أصول أوروبية حيث تمت المصادقة رسمياً على نظام الدولة القومية في معاهدة السلام في واستفاليا 1648 م، التي رسخت السلام بين الفرقاء الأوروبيين بعد حرب الثلاثين عاماً. فقد حدث تغيير كبير في النخب الأوروبية المختلفة في القرن 19 م، حيث جاءت مطالب من أصحاب الحرف والتجار والضباط العسكريين تسعى إلى بناء أنظمة دستورية خاصة بكل مجموعة عرقية، ودعت إلى أن يكون لكل قومية معروفة حكامها وملكها الخاص، وهو ما انتشر على نحو واسع في كافة العالم فبرزت ثورات قومية في القارة الأوروبية، ثم إنتقل الأمر إلى العالم الثالث حيث قامت ثورات معادية للاستعمار قائمة على أساس قومي. ومنذ ذلك الوقت تم تقسيم معظم أرجاء الكرة الأرضية إلى دول قومية بحدود جغرافية محددة. إلا أنَّ المشاكل تبرز عندما تحتوي حدود الدولة قوميات مختلفة. بل إن كثيراً من تلك الحدود وخاصة العالم غير الأوروبي قد رسمت بطريقة عشوائية من خلال قوى الاحتلال الأوروبية كما هو الحال في معظم أنحاء إفريقيا وكثير من أصقاع آسيا وأمريكا اللاتينية. وفي مثل هذه الحالة يمكن أن يتسبب إفتقاد التجانس القومي في إثارة مشاكل سياسية خطيرة. وفي العصر الحاضر شهد العالم تفكك دول كانت تعتبر مستقرة نسبياً وصناعية كالإتحاد السوفياتي ويوغوسلافيا إلى دول قومية أصغر حجماً وأكثر تجانساً. ويشير هذان المثالان إلى هشاشة الدول التي تحاول ضم قوميات عديدة ومختلفة وبدورها شجعت مؤسسة الدولة القومية نمو فكرة القومية، التي يمكن تعريفها على أنها الشعور العاطفي بأولوية الولاء للوطن من قبل المواطنين⁽¹⁾.

ومع أن الماركسية تؤكد على أن الولاء الرئيس للعمال ينبغي أن يكون لطبقته الاجتماعية، إلا أن الأحزاب الماركسية وجدت بشكل مستمر أن العمال قد إستبدلوا الولاء الطبقي بالوطنية القومية عندما تتعرض بلدانهم للتهديد. ويمكن للحماس القومي أن يمكن الحكومة من العمل بكفاءة أكثر لكنه أيضاً

¹ - السيد عمر، "حول مفهوم الأمة في قرن: نقد تراكمي مقارن"، ص 144، أنظر الرابط:

http://www.hadaracenter.com/pdfs/1_3.pdf

تاريخ آخر دخول: 2013/08/09 على الساعة 20:12.

يتسبب في تشجيع الحكومات كي تسلك نهجاً أكثر عدوانية ويجعلها أقل تقبلاً لإيجاد حلول لخلافاتها مع الدول الأخرى. ويمكن تصنيف حكومات الدول إلى ديمقراطية، إستبدادية وشمولية. وهناك تنوعات في كل من تلك الأصناف، إلا أن النماذج الثلاثة تلك توفر إطاراً أساسياً للأغراض التنظيرية، ويمكن التمييز بين كل من الأصناف الثلاثة من خلال مدى السماح بالممارسة السياسية الحرة لمواطنيها وبصفة عامة فإن الدول القومية تقوم على الجمع بين كل من مفهومي الأمة ككيان إجتماعي والدول كإطار سياسي تنظيمي ينبثق من ذات الأمة ويعبر عن تطلعاتها وأهدافها، الأمر الذي يجعله بالضرورة منسجماً ومنطقياً تماماً مع معطياتها وإمكاناتها.

05- مفهوم عملية بناء الدولة:

يُعرف (فرانسييس فوكو ياما) بناء الدولة على أنه: " تقوية المؤسسات القائمة وبناء مؤسسات جديدة فاعلة وقادرة على البقاء والاكتفاء الذاتي ما يعني أن بناء الدولة هو النقيض لتحجيم الدولة وتقليص قدراتها " (1).

إن المقصود بعملية بناء الدولة: إنشاء مؤسسات فاعلة ومستقرة وأبنية مختلفة تؤدي وظائف اقتصادية واجتماعية وسياسية، ووجود آليات للرقابة والمساءلة. وقدرة هذه الدولة على إدارة شؤونها عبر كامل التراب الوطني من خلال أجهزة ومؤسسات بيروقراطية وهيئات تمثيلية، وكذا قدرة الدولة على حفظ الأمن والنظام العام وحماية الوحدة الترابية من الانتهاك وتحقيق الولاء للدولة وليس للجماعات الأولية. وتشير كذلك عملية بناء الدولة إلى الإجراءات التي تتناولها الأطراف الدولية والوطنية الفاعلة لإنشاء وإصلاح أو تعزيز مؤسسات الدولة. وهو مصطلح يتعلق بالعملية السياسية الفعالة للتفاوض حول المطالب المتبادلة بين الدولة والمواطن من جهة، وطبيعة العلاقة التي تربط الدولة والمجتمع من جهة أخرى. وفي نفس السياق تعرف مؤسسة التعاون الاقتصادي والتنمية بناء الدولة بأنها: "عملية ذاتية لتعزيز قدرات ومؤسسات وشرعية الدولة من خلال علاقات الدولة بالمجتمع" (2).

¹ - فرانسييس فوكوياما، بناء الدولة النظام العالمي ومشكلة الحكم والإدارة في القرن الحادي والعشرين، ترجمة: مجاب الإمام، (الرياض: العبيكان للنشر، 2007)، ص ص. 11-34.

² - كمير كاستيمييو، "بناء دولة تعمل من أجل النساء إدماج النوع الاجتماعي في عملية بناء الدولة خلال مرحلة ما بعد الصراع"، ورقة عمل مقدمة حول مشروع بعنوان: تعزيز مواطنة النساء في سياق بناء الدولة، (مؤسسة فريد، 2011)، ص 5.

والمستخلص مما سبق هو أن عملية بناء الدولة تشير (إلى ذلك الجهد الواعي الذي يضطلع به القائمون على إدارة شؤون البلاد في المجالات السياسية المتعلقة بإقامة هندسة سياسية تراعي الحقائق الاجتماعية وتضمن المشاركة ومراعاة حقوق الإنسان وكرامة المواطن وبناء مؤسسات إدارية وتنظيم إقليمي والقيام بمؤسسات إقتصادية من بنوك ومؤسسات مالية وبناء مؤسسات عسكرية ودستورية تحمي الوحدة الترابية وتخضع للقانون.

ب- الدراسات السابقة:

يمكن الإشارة إلى مجموعة من الكتابات التي تناولت المسألة السودانية، أولها دراسة ل(عبد الغفار محمد أحمد) و (منزول عبد الله منزل عسل) بعنوان " المواطن و الهوية و الأقليات و الثقافات الفرعية في السودان " في قسم الانثروبولوجيا والإجتماع بجامعة الخرطوم، تطرق فيها لتحديات البناء الوطني والدولة القومية خصوصاً في ظل التنوع الذي يتمتع به السودان، وتحليل سبيل تشرذم الهويات المختلفة وكيفية خلق وحدة فاعلة من خلال التحليل الدقيق لعناصر وأسباب هذا التباين والتمايز في المجتمع السوداني.

ودراسة أخرى حرر مقدمتها النيجيري أكوديبا نولي (Akwudiba Nnoli) صادرة عن الجمعية الأفريقية للعلوم السياسية على شكل كتاب جماعي يتطرق للعديد من القضايا ذات الصلة بموضوع السياسة والحكم في أفريقيا (الدولة، الحزب الواحد، الدين، السياسة، قضايا التعديل الهيكلي... وغيرها)، ويتطرق للعديد من الدول الأفريقية من بينها السودان.

مؤلف صدر ل جان فرانسوا بايار (Jean François Bayart) سنة 1989م، بعنوان " الدولة في أفريقيا: سياسة البطون"، يتناول فيه ظاهرة الفساد الذي إستشرى في العديد من الدول الأفريقية، وإستيلاء الصفوات والنخب الحاكمة على ثروات وموارد الدولة وتحويلها لجيوبهم.

كتاب ل(كمال الدين جعفر عباس) بعنوان: " خلق المشكلات: جنوب السودان أنموذجاً" ⁽¹⁾، الذي يشكل قراءة تاريخية للمشكلة الجنوبية دون ربطها بالمدخل النظرية كنقص التكامل في دول القارة الإفريقية.

¹ - كمال جعفر عباس، خلق المشكلات: جنوب السودان أنموذجاً، (بيروت، دمشق، عمان: المكتب الاسلامي، ط1، 2004)، ص 342.

دراسة ل(عبد المختار موسى) سنة 2009م، التي تطرّق فيها لمسألة الجنوب و مهددات الوحدة في السودان، و استهدفت الدراسة جنوب السودان وتركيبته وخلفيات العلاقة مع الشمال، بالإضافة للتركيب القبلي و أثر الاستعمار في علاقة الشمال بالجنوب، حيث توصل في دراسته إلى أن مشكلة الجنوب قد تفاقمت ضمن عوامل عديدة في مقدمتها عجز النخبة الحاكمة في تحقيق الانسجام بين مكونات المجتمع. دراسة لرعد قاسم صالح بعنوان " إشكالية الدولة والقبيلة في أزمة دارفور 2003-2010 "، عن مركز المستنصرية للدراسات العربية الدولية بجامعة المستنصرية، تطرّق فيها للبنية السياسية والبنية الاجتماعية القبلية في النظام السياسي السوداني مكونان، التناظر بينهما أكبر من التلاقي.

وستحاول هذه الدراسة معالجة مختلف الجوانب التي لم يُسلط عليها الضوء في الدراسات السابقة التي تناولت المجتمع السوداني، وستتناول مختلف مظاهر التنوع القبلي والإثني والعرقي وكذا الاختلاف الديني واللغوي والثقافي الذي يميز التشكيلات المشكلة لفسفساء هذا المجتمع، مع التركيز على صعوبة تحقيق وترسيخ قيم المواطنة لدى الأفراد والجماعات خاصة مع تنامي مظاهر التخلف ونقص التنمية والتمايز العرقي والإثني وحتى اللغوي والثقافي والديني، بالإضافة إلى عجز الدولة السودانية عن أداء المهام المنوطة بها، وفشلها في بناء الدولة الوطنية التي تقوم على المؤسسات الفعالة والقوية.

ج- الإقتربات والنظريات:

تعتمد الدراسة على المقاربة المتعددة المستويات والمتعددة المتغيرات والمقاربة السوسيولوجية كمقاربتين رئيسيتين، بالإضافة إلى مقاربة دولة سياسة البطون لفرانسوا بيار كمقاربة فرعية.

المقاربة المتعددة المستويات:

يمثل إطار عمل التفاعلات السياسية الإطار الأمثل لدراسة الحقائق السياسية والاقتصادية للنظام السياسي، وهو إطار تحليلي واسع يتجاوز محدودية مدارس التفكير الموجودة، ويحاول التركيز بشكل مباشر على أكثر العمليات تعقيدا في النظام السياسي، وهو منظار للتفاعل السياسي يستوعب مجموعة من المدارس المتعددة ذات المتغيرات والمستويات المتعددة، لذلك تدعى بالمدارس المركبة، ويفترض هذا الإطار أن علاقة الدولة بالمجتمع تعد مركزية لفهم ديناميكيات الحياة السياسية في إفريقيا ودول العالم الثالث عموما.

إن إطار عمل التفاعل السياسي المتعدد المستويات المتعدد المتغيرات مفاده انه ينبغي ألا نركز فقط على الشق القانوني أي الدولة ومؤسساتها، ولا على العوامل التاريخية كعامل الاستعمار في إفريقيا، ولا على طبيعة النظم الحاكمة، أو عملية التحديث والعوامل الاجتماعية و السياق الإقليمي والدولي الذي توجد فيه، و إنما نقوم بتحليل السلوك السياسي المقيد بعوامل متنوعة داخلية و أخرى خارجية، وعوامل رسمية وغير رسمية، وعوامل إقليمية ودولية، وطبيعة الوضع الاقتصادي، بمعنى انه يجب اخذ كل هذه العوامل بعين الاعتبار عند دراسة العملية السياسية داخل هذه البلدان.

والذين يتبنون هذا المنظار يبدوون بحثهم بتفحص المكونات المفتاحية للسياسة الإفريقية ، مفترضين أن مجالها أوسع كثيرا من مجال الدولة الرسمي و الشكلي و النسق الدولي للدولة، والمؤسسات الرسمية، عل الرغم من أنهم فاعلون هامون، ولكن ينبغي النظر أيضا إلى أدوار الأفراد و الجماعات الاجتماعية، و أبنية السلطة التقليدية و الشبكات التجارية، و الشركات المتعددة الجنسيات، كل هذه المتغيرات و المستويات يجب أخذها بعين الاعتبار عند دراسة الدولة في إفريقيا.

المقاربة السوسيولوجية:

تستخدم الدراسة المقاربة السوسيولوجية لكون أزمة المواطنة تظهر كنتيجة لعلاقات الأفراد داخل الجماعة الوطنية، وهو من أبرز الإقتربات المستخدمة في تحليل الظواهر السياسية نظراً لما أحدثه من تحول كبير في منظور علم السياسة. ويركز هذا الإقتراب على العمليات والنشاطات والتفاعلات عوض التركيز على الأبنية والمؤسسات الرسمية، وعلى الجماعة بدل الدولة.

وينظر إلى العملية السياسية على أنها نتاج تفاعلات إجتماعية بين مجموعة من الجماعات التي تحكمها علاقات الصراع والتعاون من أجل السيطرة على صناعة السياسات. ويُستخدم أيضاً لدراسة سلوك الجماعات وتأثيراتها في النظام السياسي خصوصاً على عملية صنع القرار⁽¹⁾.

¹- محمد شلبي، المرجع السابق، ص ص. 195-200.

📌 نظرية دولة سياسة البطون:

إن تحليل واقع الدولة في إفريقيا من خلال كناية سياسة البطون كنظرية لم يأتي لإعطاء وصف مستوفي أو تفسير نهائي للدولة في إفريقيا كما يرى (جان فرانسوا بايار)، وإنما لإقتراح نمط آخر للبرهنة والتحليل، ومدخل لإيجاد براديم بإمكانه المساعدة في إجراء مقارنات، والدراسة الدقيقة والشاملة للدولة.

تتمثل الأطروحة الأساسية لهذه النظرية في أن النفاذ إلى سلطة الدولة هو بحد ذاته إيجاد مدخل أو منفذ إلى الموارد المادية والمعنوية لهذه الدولة، هذه العملية تتطلب إحتكار قصري وإستبدادي للدولة ومواردها الذي يأخذ مصطلح التراكم في هذه النظرية. هذا التراكم بدوره سيتحول إلى سياسة البطون، ذلك أن جهاز الدولة ما هو إلا قطعة من الكعكة الوطنية، حيث يحاول المحتكرون للسلطة من خلال الإكراه تكوين أو محاولة تكوين طبقة مهيمنة، والتي تمارس أو تبحث عن ممارسة الهيمنة، ومن ثم تسعى هذه الطبقة لابتكار نمط للحكم يقوم على مقومات الثقافة الأصلية للسكان أو تاريخانية الدولة.

إن سياسة البطون تعود إلى التاريخانية الخاصة بالدولة، فهي لا تهدف إلى جعل الدولة في إفريقيا في بوتقة واحدة، إنها مفهوم وتصور مرتبط بتصور الحكم. وبصفتها نمط حكم فهي ليست تعبير عن مدخل تحليلي أو تفسيري فقط، وإنما هي كذلك مجال فعل من خلاله تم حصر مجموعة الإستراتيجيات والمؤسسات التي وجدت بظهور أفريقيا المعاصرة مثل الكنائس، الأحزاب القومية، الإدارات، والتجارب الحكومية التي أدت ممارساتها إلى إختفائها. في هذا الإطار ترتبط سياسة البطون بالعديد من المجالات، فمن الناحية السياسية تترجم هذه السياسة في الخصخصة الجذرية والراديكالية للدولة، وإجرامية ممارسات السلطة، والانتقال من الصراع العصبوي إلى الصراع العسكري.

الفصل الأول:

بنية الدولة في السودان

تمهيد:

شهدت القارة الأفريقية قبل الاستعمار الأوروبي تعايشاً لدى أطرافها وكياناتها السياسية المختلفة التي كانت تحيا جنباً لجنب، وسادت فيها ممالك وإمبراطوريات إختلطت فيها الأجناس واللغات والثقافات، ونظراً لغياب الدولة المركزية في تلك المرحلة فلم يكن للحدود السياسية أية أهمية تُذكر (1).

لكن شكلت الحقبة الإستعمارية مرحلة مغايرة تماماً، فكانت مرحلة إنقطاع في مسيرة التطور الطبيعي للكيانات والوحدات السياسية في أفريقيا، إذ عملت القوى الإستعمارية على تغيير الخريطة السياسية للقارة، وعمد الفقه القانوني الدولي التقليدي على نكران صفة الشخصية الدولية للكيانات الأفريقية السابقة للإستعمار، وأقامت حدوداً سياسية جديدة حسب ما يخدم مصالحها وأهدافها الإستعمارية (2).

وبناءً عليه، فإن أزمة الاندماج الوطني الذي تعاني منه العديد من الدول الأفريقية إنما نتج أساساً بسبب هذه الحدود الاصطناعية التي رسمتها القوى الإستعمارية في مؤتمر برلين عام 1885م والذي قسم القارة الأفريقية بصفة عشوائية، واستناداً للمصالح الحيوية للمستعمر دون الأخذ بعين الاعتبار الواقع الديمغرافي كعامل أساس وعنصر هام في تشكيل القومية، بل عمدت لتوظيفه كأداة لخلق القلاقل والصراعات العرقية (3).

كما عمد المستعمر على تركيز المشاريع التنموية في أجزاء ومناطق معينة من القطر دون المناطق الأخرى، مما خلق تنمية غير متوازنة لجميع الأطراف وبالتالي ظهور نزاعات وصراعات بين مختلف مكونات المجتمع، كما عمل على دعم بعض الجماعات القبلية على حساب الجماعات الأخرى. بالإضافة إلى الفهم الخاطئ فيما بعد لمبدأ تقرير المصير وما تعلق به وإقترانه بموجة الديمقراطية التي هبت على القارة الأفريقية بعد نهاية الحرب الباردة وما صاحبها من صحوة في صفوف الإثنيات الأفريقية (4).

وتعتبر التعددية العرقية والثقافية السمة المميزة لعالم اليوم، حيث أن الدولة المتجانسة لا تتعدى 9% من مجموع دول العالم. هذا التعدد العرقي والثقافي قاد في أغلب الأحيان إلى صراعات حادة بين الجماعات المختلفة وتتنوع أشكال الصراعات تبعاً للسياسات التي تنتهجها الجماعات المسيطرة على مقاليد

¹ - بهاء الدين مكايي محمد قبلي، تسوية النزاعات في السودان: نيفاشا نموذجاً، (الخرطوم: مركز الراصد للدراسات، مطابع العملة المحدودة، نوفمبر 2006)، ص 73.

² - المرجع نفسه، ص 74.

³ - أنس مصطفى كامل، الصراعات الإثنية في حوض النيل والنظام الدولي الجديد، السياسة الدولية، العدد 107، (يناير 1992)، ص 37.

⁴ - بهاء الدين مكايي، المرجع السابق، ص 117.

الحكم، وتبعاً لقوة الجماعة الإثنية ودرجة تماسكها⁽¹⁾. كما أن الصراعات التي تسود أغلب دول العالم على اختلاف مستوياتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فهي بالتالي ليست ظاهرة خاصة بدول العالم الثالث، بل توجد في أكثر الدول تقدماً.

ولكي يصل أفراد المجتمع إلى درجة من التكامل والترابط لا بد أن يكونوا راضين على أنظمتهم السياسية، وبالتالي موافقتهم وتأييدهم لكل ما تتبناه هذه الأنظمة من خيارات وسياسات، ليطيعوا ما يصدر عنها من قرارات، غير أن هذا لا يمكن له أن يحدث ويتحقق دائماً بين كل المجتمعات والأنظمة السياسية. وعليه تكون المواطنة بمثابة مؤشر قياس لما يبطنه الفرد من ولاء وانتماء واعتزاز بوطنه وشعبه ونظامه من عدمها، وما يمكن أن تترجمه من مشاركة عملية في كل ما يهدف إلى مصلحة الوطن.

ولا تبتعد السودان عن هذا الطرح، فهي بمثابة قارة مصغرة تجلب إليها أنظار الدول الكبرى، نظراً لما تتمتع به من أهمية على المستوى الجغرافي والإستراتيجي. تعالج الدراسة في هذا الفصل التكوين الاجتماعي والسياسي للدولة في السودان، وكيف أن هذا التركيب ساهم في تنامي التمايز بين الشعب الواحد. في الجانب الاجتماعي سيتم التطرق إلى مفهوم البناء الاجتماعي والبنية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع. فيما يخوض الجانب السياسي في البنية السياسية والدستورية والأحزاب والمجتمع المدني في دولة السودان.

¹ - بهاء الدين مكاوي، المرجع السابق، ص 39.

المبحث الأول:

البنية الاجتماعية للسودان

تتخذ دولة السودان بالعديد من المميزات الداخلية سواء من الناحية الاجتماعية أو السياسية، فالتنوع العرقي والديني واللغوي هو السمة الغالبة على المجتمع السوداني، وهو ما جعل عوامل مثل اللغة أو الدين أو الأصل عوامل تؤثر ولو بدرجات متفاوتة في مسار الدولة السياسي، وغالبًا ما يؤدي إلى تمايزات على هذا الأساس.

سعت الدولة السودانية بعد تخلصها من الاستعمار إلى بناء نظام سياسي يستجيب للمطالب الشعبية، ويحقق الوظائف المنوطة به، وتبنت لذلك هندسة مؤسسية شأنها شأن كل الدول الأفريقية تقوم على نظام الحزب الواحد، الذي أخذ على عاتقه مواجهة إشكاليات عديدة و عويصة، في مقدمتها تجسيد أركان الدولة القومية وتعزيز الاندماج الاجتماعي والسياسي وتحقيق الوحدة الوطنية لتجاوز التنوع العرقي والثقافي والديني الذي يشكل عماد التركيبة المجتمعية للسودان، ومن ثم تجسيد دولة الحق والقانون التي تأخذ على عاتقها التأسيس للحكم الرشيد والديمقراطية والتنمية الحقيقية لكافة ربوع السودان الشاسعة، والتوزيع العادل للثروات وكذا تجسيد حقوق المواطنة وتفعيلها.

ومن بين التحديات التي واجهتها عملية بناء الدولة في السودان هو أن معظم المؤسسات السياسية والدستورية التي تتطلبها عملية بناء الدولة الحديثة، لم تؤدي الدور المنوط بها كما هو الحال في الدولة الغربية النموذج، ونتج عنها إختلالات في أدوار مؤسسات الدولة وتكوين الأحزاب ودورها، وكذا المجتمع المدني ومدى فاعليته، وهي كلها عوامل تؤثر على عمليات المواطنة والانتماء وما يصاحبها.

ستعالج الدراسة من خلال هذا المبحث ثلاثة محاور أساسية هي: مفهوم البناء الاجتماعي إلى جانب بنية المجتمع السوداني، وأخيرًا التركيبة الاقتصادية لدولة السودان.

المطلب الأول: مفهوم البنية الاجتماعية:

قدم علماء الاجتماع والأنثروبولوجيا تعاريف عديدة للبناء الاجتماعي كل حسب الزاوية التي يركز من خلالها، فمثلاً يشير مفهوم البناء الاجتماعي حسب فيرث (*Firth*): «إلى العلاقات الاجتماعية الجوهرية التي تحدد الشكل الأساسي للمجتمع وتبين الطريقة التي بواسطتها تتفقد الأعمال والفعاليات الروتينية والنظامية»⁽¹⁾. أما فورتنس (*Fortes*) فيعتقد أن «البناء الاجتماعي هو ذلك التركيب المنظم والمنسق للأجزاء المختلفة التي يتكون منها المجتمع كالمؤسسة والجماعة والعملية والمركز الاجتماعي»⁽²⁾.

بينما يقول ليج (*Leach*) في كتابه «الأنظمة السياسية في مرتفعات البرما» بأن البناء الاجتماعي هو: «مجموعة الأفكار والآراء التي تهتم بتوزيع النفوذ والقوة بين الأشخاص والجماعات»⁽³⁾. أما توم بوتومور (*T.B. Bottomore*) فيرى أن «أكثر التصورات أهمية للبناء الاجتماعي هي تلك التي تتصوره بوصفه كلاً مركباً يشمل النظم الأساسية السائدة في المجتمع والجماعات المختلفة التي يتألف منها. ذلك أن للمجتمع متطلبات وظيفية سواء كان منها ما يتعلق بالاتصال أو بالنشاط الاقتصادي، أو ما يتعلق بأجهزة التنشئة الاجتماعية والسلطة وغيرها»⁽⁴⁾. في هذا التعريف يركز بوتومور على جُل الجماعات والنظم التي تربط بين أفراد المجتمع بما فيها النظم الطارئة والجماعات المتغيرة والمؤقتة، ويستبعد كل أنواع العلاقات الاجتماعية التي من خلالها يمكن التعرف على قدرة الأفراد على أداء الأدوار المختلفة.

أمّا رادكليف براون (*Rad Cliffe Brown*) في كتابه: «العلم الطبيعي للمجتمع»، فأشار إلى «أن حضارة المجتمع تنعكس في أنماط سلوكية أفرادها وفي تفكيرهم وشعورهم، بينما البناء الاجتماعي هو

¹ – Gazso.F, **Social mobility and the School**, an article written in Hungarian Society and Marxist Sociology in the nineteen Seventies, edited by T.Huszar, K.Kulcsar and S.Szalai, (Bodapest: Corvin press, 1978), p 252.

² – Grosland.A, **the future of Socialism**, (London: W.E, 1956), p 149.

³ – Ferge Susan, **the search for Equality; How and Why?**, (Bodapest: Corvin press, 1976), p.p 5-8.

⁴ – محمد السويدي، بدو الطوارق بين الثبات والتغير: دراسة سوسيولوجية-أنثروبولوجية في التغير الاجتماعي، (الجزائر:

المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986)، ص 43.

شبكة العلاقات الاجتماعية التي تربط الأفراد خلال نقطة زمنية معينة»⁽¹⁾، ويؤكد (براون) في دراسته هذه على ضرورة دراسة الحضارة دراسة علمية من خلال النظر إلى البناء الاجتماعي، فالأنماط الحضارية ما هي إلا أنواع من العلاقات الاجتماعية.

يرى براون أن الشيء المهم في دراسة البناء الاجتماعي هو دراسة العلاقات والروابط الاجتماعية المتبادلة التي تقوم بين هؤلاء الأشخاص أو الزمر الاجتماعية، حيث يقول: «لا نستطيع أن ندرس الأشخاص إلا في حدود البناء الاجتماعي، كما أننا لا نستطيع أن ندرس البناء الاجتماعي إلا بالإشارة إلى الأشخاص الذين هم وحدات في ذلك البناء»⁽²⁾.

ويشمل البناء الاجتماعي عند براون الزمر الاجتماعية التي تتمتع بدرجة عالية من القدرة على البقاء في الزمن لفترات طويلة مثل الأمم والقبائل والعشائر وغيرها من الجماعات التي تستطيع أن تحتفظ بذاتها وكيانها كجماعات متميزة على الرغم مما قد يطرأ على أعضائها من تغيرات، ودراسة العلاقات القائمة بين هذه الزمر الاجتماعية⁽³⁾.

ما يُعاب على براون العموم الشديد وعدم الدقة، لأن النظرة الواسعة لا تفرق بين العلاقات التي تُؤلف جزءاً جوهرياً في بناء المجتمع، وتلك التي يمكن إغفالها بسهولة دون أن يؤثر ذلك في فهمنا له⁽⁴⁾.

يُعرف إيفانز بريتشارد البناء الاجتماعي بأنه: «مجموعة العلاقات التي تقوم بين الزمر الاجتماعية التي تتمتع في العادة بدرجة عالية من القدرة على البقاء والاستمرار في الوجود»⁽⁵⁾. وهو بهذا يخالف رادكليف براون في نقطتين أساسيتين، الأولى هي إنكار دخول العلاقات بين الأشخاص في تكوين البناء

¹ – Mandich.O, **the Marxist School of Sociology in Marxism and Sosiology**, edited by P.Berger, (New York: W.E, 1969), p 37.

² – أحمد أبو زيد، البناء الاجتماعي: مدخل لدراسة المجتمع المفهومات، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ج 01، ط 08، 1982)، ص ص 14، 15.

³ – مجد الدين خمّش، علم الاجتماع: الموضوع والمنهج، (عمان، الأردن: دار مجدلوي، 1999)، ص ص 108، 109.

⁴ – أحمد أبو زيد، المرجع السابق، ص ص 20، 21.

⁵ – المرجع نفسه، ص 22.

الاجتماعي نتيجة سرعة تغير هذه العلاقات، و يقول : «إننا نؤكد أن البناء هو علاقة بين جماعات و ليس أفراد»⁽¹⁾، أما النقطة الثانية فهي إعتباره للزمر الاجتماعية جزءا مكونا للبناء، أما الذي يدخل في البناء الاجتماعي فهو: «تلك الجماعات الكبيرة المتماسكة كالعشيرة أو القبيلة، فهي تستمر في الوجود أجيالاً طويلة رغم كل ما قد يطرأ على مكوناتها من تغيرات، مثل موت عدد كبير من أعضائها أو هجرتهم منها أو إنضمام أعضاء كثيرين جدد إليها، أو حتى زوال أجيال بأكملها، ولكنها تضل مع ذلك محتفظة بكيانها وملامحها الأصلية وتفرعاتها وصلة هذه الفروع أو الأقسام أحدها بالآخر، أي أنها تعكس دائما نفس النمط من العلاقات الاجتماعية»⁽²⁾.

ويتطلب النظام الاجتماعي عنصراً آخر هام حسب بريتشارد يتعلق بوجود وجود نظام معين يقوم عليه تجمع هذه الأجزاء أو الوحدات الاجتماعية ويضرب المثل بالقبيلة النويرية، فهذه الوحدات السكنية ليست مجرد تجمع عشوائي إنما هناك مبدأ عام يتسم بالترتيب و التنسيق يوجه هذه التجمعات السكنية، والتوزيع الإقليمي لهذه القبيلة لا يعود للظروف الجغرافية فحسب، بل تبعا للنظام السياسي القبلي السائد. يقول بريتشارد: «كل جماعة إقليمية تنقسم إلى عدد من الأقسام التي تتحدد فيما بينها لتواجه الجماعات الإقليمية المماثلة بحيث لا يمكن تحديد أي وحدة منها إلا بالنسبة للنسق كله. وهذا يصدق على البدنة والعشيرة وطبقة العمر، إذ لا يمكن تحديد أي منها إلا بالإشارة إلى الأنساق التي تنتمي إليها»⁽³⁾.

إن البناء الاجتماعي الكلي لأي مجتمع هو عبارة عن نسق من الأبنية المنفصلة المتميزة التي تقوم بينها علاقات متبادلة مثل البناء القرابي، والبناء الاقتصادي والبناء السياسي، والبناء الأسري ... إلخ، وتضم هذه الأبنية الجزئية عدداً من النظم الاجتماعية التي تؤلف فيما بينها وحدة متماسكة متكاملة، ولن يتيسر فهم البناء الاجتماعي، إلا من خلال دراسة هذه الأبنية الجزئية التي تتداخل وتتفاعل بعضها مع بعض.

ما يُعاب على بريتشارد هو إختصاره للبناء الاجتماعي في العلاقات الدائمة القائمة بين الجماعات الكبرى والرئيسية في المجتمع، وإهماله للجماعات الصغيرة مثل الأسرة التي إعتبرها جماعة أولية تتميز

¹ - أحمد أبو زيد، المرجع السابق، ص 23.

² - المرجع نفسه، ص ص. 23، 24.

³ - المرجع نفسه، ص ص 23-24.

بصغر الحجم النسبي وسرعة الزوال. وهنا يظهر ضعف موقف بريتشارد حيال الأسرة والجماعات الصغيرة بشكل عام، فالأسرة بكونها نظاماً اجتماعياً وحدة أساسية من وحدات البناء الاجتماعية، خاصة في المجتمعات التقليدية والنامية التي تقوم على القرابة والعلاقات الأولية في تنظيماتها الاجتماعية، حيث تؤدي الأسرة في مثل هذه المجتمعات وظائف مهمة بالنسبة للمجتمع وبالنسبة للأفراد⁽¹⁾.

وذهب روبرت ريد فيلد في كتابه «المجتمع المحلي الصغير *The Little Community*» إلى العامل الرئيسي الذي يجب التركيز عليه عند تعيين وحدات البناء الاجتماعية هو مدى أهمية هذه الوحدات سواء كانت علاقات أو جماعات اجتماعية، ومدى عمق التغيرات التي سوف تطرأ على صورة المجتمع لو اختلفت هذه الوحدات تماماً. ويقول ريد فيلد: «أنا نستطيع أن نقوم بدراسة البناء الاجتماعي من خلال أمرين: الأول هو أننا لن نهتم بالعلاقات التي ليس لها إلا أهمية مؤقتة فحسب، فالصداقة القصيرة بين شخصين لا تدخل في دراسة البناء الاجتماعي، أما إذا وجدت أن الصداقات على العموم تشيع في القرية وتعكس بعض الخصائص التي تميز كل علاقة تقوم بين اثنين من الأصدقاء فلا بد لنا في هذه الحالة من أن نغنى بتسجيل الخصائص النوعية لتلك العلاقات في دراستنا للبناء الاجتماعي، لنتعرف على عناصره الثابتة المستمرة. والأمر الثاني هو أن نطبق مبدأ الأهمية على تلك العلاقات، فنجد أن العلاقات التي تؤلف العائلة الصغيرة لها بغير شك أهمية بالغة تقتضي منا إدخالها في دراسة البناء الاجتماعي»⁽²⁾.

ومن الأهمية بما كان أن ننظر إلى البناء الاجتماعي ليس على أنه نسق من العلاقات أو أنواع الروابط الموجودة بين الناس وأفعالهم فحسب، بل أيضاً على أنه نسق من المعايير، أي أنه يمكن اعتباره مظهرًا هاماً لما يمكن تسميته «بنسق القيم» ولكنه لا يؤلف ذلك النسق كله. يرى ريد فيلد أن: «العلاقات الاجتماعية القائمة بالفعل بين الناس تمثل ناحية واحدة من البناء الاجتماعي، و أن مفهوم البناء يتضمن بالإضافة إلى ذلك العلاقات المتوقعة أو حتى الاجتماعية ويقومون بنشاطهم الاجتماعي المرسوم، هو ما يتوقعه المرء من غيره من الناس أو ما يعتقد أنه يجب أن يصدر عن الغير، فلكي تسير الحياة الاجتماعية

¹ - مجد الدين خمش، المرجع السابق، ص 117.

² - أحمد أبو زيد، المرجع السابق، ص ص 29-30.

في طريقها، ولكي يقوم البناء الاجتماعي على أسس قوية، لا بُد أن يكون لدى أعضاء المجتمع فكرة واضحة عما يجب عليهم أن يتوقعوه بعضهم من بعض حتى يمكنهم أن يرتبوا حياتهم على هذا الأساس»⁽¹⁾.

يتَّضح من هذا الطرح أن الحياة الاجتماعية لا تنتظم بدون توفر درجة معينة من الإنساق والإطار والتوافق، وأنه لتحقيق ذلك لا بد من وجود أنماط معينة من القواعد وأنواع معينة من القيم التي تتحكم في أنماط السلوك بحيث يمكن للفرد أن يتوقع من الآخرين سلوكاً معيناً بالذات في موقف معين بالذات، لأن هذا السلوك تمليه تلك القواعد والقيم، كما يُشكل الفعل إنعكاساً لها، ولولا هذه الأمور المثالية لما أمكن الكلام عن البناء الاجتماعي⁽²⁾.

بناءً على ما تقدم، خلُصت مختلف الآراء التي قدمها علماء علم الاجتماع والأنثروبولوجيا إلى أن دراسة البناء الاجتماعي تقتضي دراسة الوحدات البنائية التالية:

- ✓ النُّظم الاجتماعية وهي الأشكال المقررة لأساليب العمل والسلوك في الحياة الاجتماعية، أي هي كل ما هو مقرر اجتماعياً (النظام السياسي، النظام الاقتصادي، النظام الأسري... إلخ).
- ✓ الجماعات الاجتماعية ذات الأهمية في المجتمع سواء كانت مستمرة كالجماعة الأسرية أو الجماعات الدورية المؤقتة. هذه الجماعات حتى وإن كان الأشخاص الذين تتألف منهم متغيرين، فإن الأدوار والوظائف التي يقومون بها يشغلونها تظل مستمرة ثابتة.
- ✓ دراسة العلاقات الاجتماعية التي تنسم بالأهمية والاستمرار في المجتمع مثل العلاقة جوهر العلاقات الأسرية، وجوهر العلاقات المهنية وغيرها.

¹ - أحمد أبو زيد، المرجع السابق، ص ص 31، 32.

² - المرجع نفسه، ص ص 32، 33.

المطلب الثاني: التركيبة الاجتماعية للسودان

إن التطور التاريخي للسودان عبر مراحل عديدة وعسيرة، والهجرات المتوالية على أراضيه من كل صوب وحذب، ساهمت بشكل أو بآخر في تغيير خريطته الديمغرافية إلى حد كبير، وغدا السودان من أكثر البلدان الأفريقية تنوعاً سواءً على المستوى الإثني أو العرقي أو الثقافي. ويشكل التنوع عاملاً قابلاً لأن يكون قوة إنسانية محررة وخلقة، وقد يكون عشوائياً ومدمراً للشعوب، فالتنوع في شتى أشكاله إنما يكون في صورة إنتماء طبيعي وفطري معترف به من قبل الأديان والأعراف والتشريعات، إلا أن المشكلات قد تبرز إلى السطح في المجتمعات التي تشهد تنوعاً في حالة وجود سوءٍ في استخدام المشاعر الإثنية، حينها يتحول التنوع إلى سلاح مدمر وخطير يهدد الاستقرار السياسي، وقد يتطور ليعصف بمؤسسة الدولة نفسها.

01- التعددية العرقية:

شهد السودان تراكماً ثقافياً وتاريخياً لم تشهده أي دولة أخرى في إفريقيا، وأطلقت عليه تسميات عديدة عبر أجيال متعاقبة في تاريخه القديم أو الحديث. فمن أقدم الأسماء التي أطلقها الفراعنة على السودان (Ta Seti) وتعني بلاد الأقواس⁽¹⁾. ومن الأسماء التي اختصَّ بها الفراعنة سكان السودان الشمالي (Nehasyu) وتعني السممر ومفردها (نحسي) أي أسمر⁽²⁾.

وأطلق المؤرخون العرب في القرون الوسطى كلمة (السودان) التي تشتق من تعبير مفاده (بلاد السودان land of black) على كافة الأقاليم الممتدة جنوب الصحراء الكبرى من البحر الأحمر إلى المحيط الهندي إلى المحيط الأطلسي. بينما كان معروفاً لدى الإغريق بمصطلح (إثيوبيا Aethiopia) ويعني أرض الأقوام ذوي الوجوه المحروقة. وبلاد السود اسم أطلق على السودان في القرون الوسطى على امتداد حزام السافانا من المحيط الأطلسي إلى البحر الأحمر والمحيط الهندي، ويُطلق على جمهورية السودان التي تحدها شمالاً مصر وجنوباً الكونغو وأوغندا وكينيا، وغرباً جمهوريتا تشاد وأفريقيا الوسطى، وشرقاً البحر الأحمر وإريتريا وإثيوبيا. وتمثل السودان من حيث الحجم والتنوع السكاني والجغرافي صورة مصغرة للقارة الأفريقية بأسرها، يقطنها في الشمال أغلبية للعرب المسلمين، أما الجنوب المداري فيستوطنه الأفارقة المسيحيون والمسلمون وأتباع المعتقدات المحلية، وعليه فإن الخارطة العرقية والدينية والثقافية للبلاد شديدة التعقيد والتداخل، إذ تقيم الغالبية الكبرى من السكان في المنطقة الريفية ويتكونون من حوالي 50 مجموعة

¹ - عبد الرحيم محمد خبير، نشوء الدولة السودانية، منظور أركيولوجي، دراسات إفريقية، العدد 28، السنة 12،

(ديسمبر 2002)، ص 36.

² - المرجع نفسه، ص 37.

عرقية يمكن تقسيمها إلى نحو 597 عشيرة متميزة تتحدث 114 لغة مكتوبة أو منطوقة تعيش في بلد تبلغ مساحته 2.5 مليون كيلومتر مربع⁽¹⁾.

كان تعداد سكان السودان خلال عام 1904م حوالي 870 ألف نسمة، وتضاعف حوالي ثلاثة مرات منذ الاستقلال ليتجاوز 11 مليون نسمة عن العام 1956م، ليصبح 21 مليون نسمة خلال عام 1983م. وحسب إحصائيات التعداد السكاني لعام 1992م فقد بلغ تعداد السكان 24 مليون نسمة، ورصدت توقعات الأمم المتحدة لنفس العام بلوغ الزيادة السكانية إلى حوالي 60 مليون نسمة مع مطلع العام 2025م، وتشير الإحصائيات في السودان إلى أن 40 في المائة من سكان السودان يمكن تصنيفهم عرباً على أساس ثقافي أكثر منه عرقياً، لأن السودانيين ذوي الأصول العربية هم مزيج من العرب النوبيين وغيرهم من المجموعات الحامية الأخرى⁽²⁾.

يشكل السودان واحداً من أكثر البلدان الأفريقية، وربما أكثر بلدان العالم تنوعاً في الثقافات والإثنيات، وتختلف المجموعات الإثنية والثقافية واللغوية باختلاف الرواة وطرائق تصنيفهم⁽³⁾.

يشتمل السودان وفق العديد من الدراسات الأكاديمية على 57 جماعة عرقية رئيسية، تنقسم بدورها إلى 597 جماعة فرعية⁽⁴⁾. ومما لا شك فيه أن هذا العدد الكبير من الجماعات يعكس تنوعاً عرقياً كثيفاً وتكثر التساؤلات حول الشكل الذي إتخذته العلاقة بين هذه الجماعات المختلفة التي تكون السودان. حيث تشكل التعددية العرقية والثقافية مسألة مهمة يتم على أساسها تحديد هوية السودان كقطر من جهة، وهوية أعضاء المجتمع السوداني في قارة تتجاذبها تيارات عديدة ومختلفة⁽⁵⁾.

¹ - محمد سليمان محمد، السودان: حروب الموارد والهوية، (لندن: دار كمبردج للنشر، المملكة المتحدة بالإشتراك مع معهد البديل الإفريقي، الطبعة الأولى، 2000)، ص 113.

² - النذير محمد التوم شاع الدين، الإثنية والتنمية السياسية، دراسة حالة السودان من 1990-2005م، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة الخرطوم، 2006)، ص 66.

³ - حيدر إبراهيم عن عبد الرحمان الغالي الجعلي، التعدد الإثني والديمقراطية في السودان نحو ميثاق ثقافي: ورقة من التعدد الإثني والديمقراطية في السودان، (أوراق مختارة من ندوة التعدد الإثني والديمقراطية في السودان، مركز الدراسات السودانية، الخرطوم يوم 18-19 ماي 2002)، ص 36.

⁴ - إبراهيم أحمد نصر الدين، الاندماج الوطني في أفريقيا والخيار السوداني، المستقبل العربي، السنة 7، العدد 63، (أيار/مايو 1984)، ص 40.

⁵ - عبد الغفار محمد أحمد، السودان بين العروبة والأفريقية، (القاهرة: مركز البحوث العربية، ط 2، 1995)، ص 07.

أكدت دراسات أعدها بعض علماء الاجتماع أن خمسة من الأجناس الموزعة، وهي البوشمان والقوقاز والزنوج والأقزام والمغول، قد عاشت في أفريقيا، وأن أربعة من هذه الأجناس على الأقل سكنت السودان في مرحلة من المراحل⁽¹⁾.

ولقد تضرر السودان كغيره من الدول الأفريقية من الحدود الإصطناعية الموروثة عن الإستعمار، فبالإضافة إلى الكم الهائل من القبائل والجماعات الموجودة داخله، فإن هذه الحدود قسمت بعض جماعاته بين أكثر من دولة، ففي الحدود الشرقية فصلت قبائل البجا بين السودان وإريتريا، وانقسم الفور والنوباويون والزغاوة بين السودان والتشاد وغرب أفريقيا. كما أن للقبائل السودانية في الجنوب صلات وروابط عرقية مع قبائل أخرى تعيش في الدول المجاورة للسودان مثل الأتشيولي والمادي، الذين يعيشون بين السودان وأوغندا، والزاندي بين السودان والكونغو، والأنواك بين السودان وإثيوبيا... إلخ.

يتحدث (محمد عمر بشير) عن وجود أكثر من خمسة مجموعات عرقية تشمل أكثر من 590 مجموعة فرعية تتخاطب بحوالي 115 لغة إلى جانب اللغة العربية⁽²⁾، ويتحدث (عبد الله علي إبراهيم) عن 150 لغة، و(الأمين أبو منقة) يتحدث عن وجود 15 فرعاً لغوياً في السودان من جملة 22 فرعاً لغوياً موجوداً في أفريقيا. وبحسب موقع الكونغرس الأمريكي على الأنترنت هناك 600 مجموعة إثنية في السودان تتحدث أزيد من 400 لغة ولهجة. وبحسب موسوعة المعارف البريطانية توجد 19 مجموعة إثنية رئيسية وحوالي 597 مجموعة فرعية تتحدث أكثر من 100 لغة ولهجة. ويشير كذلك موقع (التابيدا) إلى أن السودان يحتوي على 56 مجموعة إثنية رئيسية، وأكثر من 595 مجموعة فرعية، يتحدثون أزيد من 915 لغة غير عربية⁽³⁾.

يرى (محمد سليمان) أن سكان السودان في أقصى الشمال على الحدود مع مصر هم سكان غير عرب ينتمون إلى النوبيين ويمثلون نحو (30%) من السكان، والبجة (7%) من السكان حتى تلال البحر الأحمر، والنوبا في منطقة الجبال بجنوب كردفان والأنقسنا وغيرها من قبائل جنوب ولاية النيل الأزرق والزغاوة والفور والمسالييت وغيرهم في ولاية دارفور، بالإضافة إلى الفلاتة بنسبة (6%) من السكان وهم يمثلون المهاجرين من مصر وغرب أفريقيا. أما سكان جنوب السودان الذين يشكلون هم أيضاً (30%) من السكان، فهم يتكوّنون من مجموعتين رئيسيتين، المجموعة النيلية التي تعتمد في معيشتها على الرعي وتضم

¹ - محبوب الباشا، التنوع العرقي والسياسة الخارجية في السودان، (الخرطوم: سلسلة دراسات إستراتيجية، مركز

الدراسات الاستراتيجية، 1989)، ص 33.

² - المرجع نفسه، ص ص 36-37.

³ - المرجع نفسه، ص 37.

قبائل الدينكا (12%) من سكان البلاد، والشلك والنوير الذين يعيشون في مناطق الحشائش الغزيرة الوسطى، بينما تعتمد المجموعة الثانية التي تضم قبائل الزاندي والباري والأتوكا والمورلي والتبوسا وغيرهم على الزراعة في الغابات على امتداد الحدود الجنوبية، ويعتبر تأثير الإسلام والمسيحية على هذه المجموعة أكثر من تأثيرهما على جيرانهم النيليين⁽¹⁾. أما العناصر الحامية فهي ممثلة في الجهة الشرقية من السودان وأجزاء من الشمال وفي السودان الغربي والصحراء الليبية.

شهد السودان حسب (عوض سليمان) عدة موجات لسلالات من الزنوج قادمة من آسيا، دخلت إلى السودان وخالطت العناصر الزنجية والسودان الجنوبي، وتأثرت بالمؤثرات الحامية القديمة التي اضطرت السلالات الزنجية فيما بعد للتراجع إلى مناطق أقل إجتذاباً للسكان في الجنوب⁽²⁾. وتشكل قبائل سودان وادي النيل الأوسط كالشايقية والرباطاب والجعليين من مزارعين يقومون بفلاحة الأرض على ضفاف النيل، فيما تسكن بعض القبائل العربية بعيداً عن النيل معتمدة في عيشها على الرعي والزراعة المطرية. أما مناطق السافانا الفقيرة في شمال وغرب السودان فينتقل فيها رعاة الإبل كالشكرية والكباش والكواهلة، كما يعيش في الجنوب الغربي عدد من القبائل منهم عرب البقارة الذين يعتمدون على رعي الأبقار لتحصيل عيشهم⁽³⁾. فيما يقيم السكان من ذوي الأصول الزنجية الخالصة في مناطق السافانا الغنية بالولايات الجنوبية التي تتمتع بمنسوب عالي من الأمطار. بينما يقطن ذووا الأصول العربية الأراضي الصحراوية وشبه الصحراوية في الشمال، ويقيم خليط من القبائل الزنجية المستعربة المسماة بالزنجراب بمناطق حزام السافانا الأوسط ذي المنسوب المنخفض من الأمطار، فالتوزيع النباتي والتوزيع السلالي والثقافي للسكان يتبع التوزيع المطري وإيراد نهر النيل وروافده بشكل عكسي.

تتركز القبائل الزنجية التي هي تجمعات سكانية يفترض أنها تتكون من الزنوج الأفحاح وإن لحقتهم من الناحية الفعلية تأثيرات مختلفة نالت من نقاوتهم وتتركز القبائل الزنجية أساساً في السودان، ويتوزعون إلى ثلاث مجموعات قبلية، المجموعات النيلية وأكبر قبائلها الدينكا وتعمل أساساً بالرعي، والمجموعة الثانية النيلية الحامية وأكبر قبائلها الباري، والمجموعة الثالثة الزاندي وتتركز في الغرب والجنوب الغربي مع بعض امتداداتها للكونغو وإفريقيا الوسطى⁽⁴⁾.

¹ - محمد سليمان محمد، المرجع السابق، ص 117.

² - عوض أحمد سليمان عبود، محاضرات في السودان ودول الجوار، (الخرطوم: د.د.ن، ماي 2006)، ص 09.

³ - محمد سليمان محمد، المرجع السابق، ص 112.

⁴ - نيفين عبد المنعم مسعد، الأقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي، (مرشد البحوث والدراسات السياسية،

1988)، ص 81.

وهناك أيضاً تقسيم آخر في الجنوب الذي تغلب عليه العناصر الحامية أو الزنجية الحامية، وينقسم هؤلاء إلى المجموعة النيلية والنيلية الحامية وهما زنجيتان دخلت عليها الدماء الحامية وهناك مجموعة ثالثة تختلف في الشكل عن المجموعتين السابقتين ولكل هذه المجموعات الثلاث تقسيمات فرعية لكل منها ثقافتها الخاصة، ومن ناحية أخرى فإن التقسيمات السابقة الذكر للمجموعات الجنوبية ذات مدلول لغوي وليس سلالي وذلك لأن التعقيدات الانتوجرافية في جنوب السودان كثيرة، وأن الدراسات التفصيلية للشعوب الموجودة في هذه المنطقة من السودان تدل على تداخل التأثيرات السامية الحامية بشكل كبير.

وعن الوجود العربي في السودان من المنظور العرقي إتجاهان رئيسيان هما ما يسميان بالسلالة السمراء والسلالة السوداء. تعود جذور السلالة السمراء إلى شبه الجزيرة العربية منذ أن تدفقت منها موجات مختلفة من المهاجرين إلى الخارج في أزمان مختلفة بسبب تغيير المناخ وذلك عندما دفعت سكان شبه الجزيرة العربية إلى الهجرة جراء فترات الجفاف المتتالية التي تعرضت لها المنطقة فهاجرت إلى شمال و شرق السودان، و وفقاً لهذا المنطق فإنه يسود اعتقاد بأن البجة بشرق السودان والنوبيون في الشمال الذين ينتمون للسلالة السمراء هم نتاج التدفقات الأولى وما تبعها من تلاقح وتزاوج⁽¹⁾، ومن الناحية التاريخية فإن دخول العرب إلى السودان يرجع إلى القرن الثامن الميلادي، أما السلالة السوداء فتعود جذورها إلى أفريقيا وهم أصل السكان في السودان وينتمون إلى الأصل الزنجي. هذا وتبدو بعض الملامح الشكلية الخارجية لبعض المجموعات كاللون غير زنجية مثل قبائل البانتو كالزاندي والفراتيت، وهناك اعتقاد جازم بوجود عنصر أجنبي غير زنجي من قبائل جنوب السودان كالشلك والزاندي والباندا والنوير والدينكا، حيث يقول إيفانس بريتشارد (Evans Britchrd): "أنه لمن المشكوك فيه بما إذا كان من الممكن اعتبار سكان السودان زنج أصليين، ذلك لأن ملامحهم غير الزنجية وإلى حد ما لغاتهم تعزي جميعاً إلى تمازجهم مع الحاميين"⁽²⁾.

ويحذر سيلقمان (Seligman) من استعمال مصطلح العرب رغم استخدامه من قبل علماء الاجتماع للإشارة إليهم كسلالة من ناحية مدلوله فقط وذلك للإشارة إلى أولئك النفر الذين هاجروا من شبه الجزيرة العربية إلى السودان، وامتزجوا بالقبائل الأفريقية، ونتيجة لتلاقح وتكاثر السلالتين السمراء والسوداء نجد لها نماذج ملحوظة في شمال السودان وشرقه.

¹ - فاروق جاتكوث بام، نظرة المجموعات السودانية غير العربية للعلاقات السودانية العربية، (ورقة قدمت في المنتدى المدني القومي، ورشة حوار السودان في الإستراتيجية العربية، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، قاعة الشارقة الخرطوم، 11-12 يناير 2005)، ص 01.

² - المرجع نفسه، ص 1، 2.

إن دخول العرب السودان كان نتيجة إتفاقية "البقط" التي ألزمتهم بالدخول عابرين مجتازين غير مقيمين، واحتفظت هذه القبائل العربية البدوية بالمهن التي دخلت بها السودان وهي الرعي والتجارة. ومن أكبر هذه القبائل الكباش الشكرية البطاحين والكواهلة والقبائل الأخرى التي تسكن سهول البطانة وشرق وشمال كردفان، وبذلك فإن هذه المجموعات العربية ظلت بعيدة عن مراكز السلطة والحكم حتى قيام مملكة الفونج والسلطنة الزرقاء بقيادة (عبد الله جماع) من مجموعة الأفارقة (السكان الأصليين) بقيادة (عمارة دنقس) بوصفها أول حكومة سودانية في العصر الحديث. وبذلك بدأت سيطرة العناصر العربية الإسلامية على مقاليد السلطة السياسية في السودان ومعها بدأت ممارسة السيطرة والهيمنة والاضطهاد لبقية العناصر الزنجية الأفريقية⁽¹⁾.

02- التعددية الدينية:

تعد الأديان من أهم مقومات بناء الأمم باعتبارها عامل توحيد ورص للصفوف، ولم يكن الدين في السودان مصدرًا من مصادر الصراع بين الجماعات الدينية فيها. وقد كان لتوافد العرب إلى السودان الشمالي واستقرارهم فيه، ومن ثمّ تزاوجهم مع السكان المحليين، كان له الأثر البارز في انتشار الإسلام في مختلف ربوع السودان، وخلق التعايش بين الديانتين الإسلامية والمسيحية لقرون عديدة دون أن تحدث بينهما أية صراعات. إلا أن الاستعمار البريطاني وفي إطار سياسة "فرّق تسد" Divide and Rule عمل على استغلال الدين وخلق النعرات لتمزيق الوحدة الوطنية في السودان، وعمد إلى إثارة الصراعات الدينية، وقام برعاية جمعيات تبشيرية لنشر المسيحية في الشق الجنوبي للسودان، ووفرت لها الوسائل والمناخ المناسبين لذلك، وكانت الغاية منها إحداث شرخ واختلافات دينية بين جنوب السودان وشماله الذي يعتنق الدين الإسلامي. حيث عملت الجمعيات التبشيرية بالإضافة إلى نشر المسيحية على التحريض ضد كل ما ينتمي إلى الدين الإسلامي، وتصويره وتقديمه على أنه دين الشر والعنصرية، وأعدت لذلك مناشير ومناهج تعليمية تشيع كراهية الإسلام والمسلمين على حدٍ سواء، وأن الإسلام دين إحتقار واضطهاد لغير المسلمين⁽²⁾.

وبسبب السياسات الإستعمارية والكنيسة، أصبح الدين أحد أسباب الصراع في السودان، وأدت محاولات المسلمين لتطبيق الشريعة الإسلامية وتوظيفه كدين للأغلبية إلى تشكل معارضة شرسة من الأقليات غير المسلمة في جنوب السودان الذي وبفعل السياسة البريطانية تكونت فيه أغلبية تدين بأديان

¹ - فاروق جاتكوث بام، المرجع السابق، ص 2.

² - عبد اللطيف البوني، البعد الديني لقضية السودان 1989-1900، (الخرطوم: سلسلة دراسات إستراتيجية، مركز

الدراسات الإستراتيجية، 1996)، ص 31.

قبلية وفئة مسلمة وصفوة جنوبية مثقفة ترى في أفريقيتهما وثقافتها الإنجليزية هوية مميزة لا يجب أن تخضع للعروبة والإسلام. وراج الحديث عن الشمال المسلم والجنوب المسيحي على الرغم من وجود جماعات غير مسلمة في شمال السودان ووجود مسلمين في الجنوب. وهناك من يقدم إحصائيات في هذا الشأن ويقول إن عدد المسلمين في الجنوب تبلغ نسبتهم 18 في المائة ويفوق عدد المسيحيين الذين تبلغ نسبتهم 17 في المائة، بينما تبلغ نسبة الذين يدينون بالوثنية 25 في المائة من سكان الجنوب السوداني⁽¹⁾.

وفي توصيات مؤتمر الفكر والثقافة الإسلامية الأول في نوفمبر 1982، دعا الشيخ (حسن الترابي) إلى القضاء على الوثنية قائلاً: "إن اعتناق أي دين سماوي، إسلاماً كان أو مسيحياً، أفضل بكثير من البقاء على الوثنية، لأن الأديان التوحيدية تُطور القيم الإنسانية والأسس الأخلاقية".

03- التعددية الثقافية واللغوية:

يعتبر التنوع الثقافي من نواحي كثيرة الجانب الأكثر أهمية من التنوع في أي مجتمع أو دولة، كما يعتبر حق الشخص في التمتع بثقافته أحد حقوق الإنسان الأساسية المنصوص عليها في العديد من اللوائح الدولية لحقوق الإنسان، تضاف لها لوائح أخرى صيغت بشكل خاص لتعزيز وحماية تلك الحقوق، مثل إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

يتميز السودان في هذا الجانب بميزتين مهمتين هما: كثرة اللغات واللهجات وتعددتها من ناحية، والتداخل اللغوي من ناحية أخرى. إن ما يؤكد التعددية المميزة للسودان هو ما أورده جوزيف غودنبرغ حول وجود أربع مجموعات لغوية في أفريقيا هي: اللغات الكونغو-كردفانية، واللغات النيلية-الصحراوية، واللغات السامية أو الأفروآسيوية، واللغات البانتوية، وأن لغات السودان تشمل جميع هذه المجموعات اللغوية، وأن بعض أبناء الشمال حيث أغلبية اللغة العربية يتحدثون بلهجاتهم المحلية مثل النوبة والبجا، بينما نجد في جنوب السودان الذي فيه أغلبية غير عربية من يتحدث اللغة العربية، بل تعتبر اللغة العربية الدارجة أو ما يعرف باسم "عربي جوبا" هي اللغة المشتركة بين القبائل الجنوبية التي تتباين لهجاتها وتختلف، وتمثل اللغة الأولى في جنوب السودان من حيث عدد المتحدثين بها، ومن حيث تعدد مجالات استخدامها ووظائفها،

¹ - عبد اللطيف البوني، المرجع السابق، ص 32.

إذ أصبحت اللغة المشتركة الرئيسية للتخاطب بين المجموعات الجنوبية واللغة الأكثر سرياناً كلغة أولى لأعداد متزايدة من الأطفال في مدن الجنوب السوداني، وهي أيضاً لغة التخاطب السياسي السائدة والأوفر حظاً للاستجابة والقبول لدى الجمهور المتباين اللغات الذي يقدم الندوات السياسية. ومما لا شك فيه أن انتشار اللغة العربية في الجنوب إنما يعكس سلامتها وسهولتها مقارنة بلهجات السودان الجنوبي التي تتميز بالتعقيد إلى درجة جعلت الجنوبيون يفضلون استخدام اللغة العربية أكثر من اللهجات المحلية في تعاملهم مع بعضهم البعض. وهناك الكثير من الأرقام المتفاوتة التي تعكس الاختلاف الكبير بين تقديرات التنوع الثقافي (الإثني واللغوي). وحسب إحصاء سنة 1956م، يتحدث باللغة العربية (51%) من السكان، ويتحدث باللغة النيلية (17.7%) من السكان، في حين يتحدث بلغة الدينكا (11%) ويتحدث بلغات غير عربية في الشمال حوالي (21.1%)⁽¹⁾. وفي أقصى الجنوب حيث تنمو الغابات توجد مجموعات إفريقية خالصة لم تتأثر مطلقاً باللغة العربية وبالإسلام، وبلي منطقة الحشائش الطويلة والسهول الفيضية، حيث توجد مجموعات إفريقية تأثرت جزئياً بالإسلام واللغة العربية واحتفظت بلغتها الأم، بينما نجد في سهول السافانا ضروب متفاوتة من الامتزاج والاختلاط بين السلالات من جهة، وبين الثقافات من جهة أخرى، وهي في الغالب مجموعات اعتنقت الإسلام وتبنت اللغة العربية بدرجة انحسرت فيها لغاتها المحلية، وتليها مجموعات عربية انصهرت مع السكان المحليين واحتفظت إلى حد ما بلهجاتها العربية ودياناتها الإسلامية وكذلك سبل كسب عيشها، وهكذا تتدرج حالات الانصهار إلى أن نجد على بعض حدود أراضيها الشمالية القاحلة مجموعة عربية خالصة لم تمتزج بالسكان المحليين ولا تختلف ملامحها أو لهجاتها عن مثيلاتها في الجزيرة العربية⁽²⁾. هذه المعطيات والحقائق كلها جعلت البعض يذهب إلى أن "السودان كله يمكن إعتباره منطقة تداخل لغوي لما فيه من التنوع والتعدد الإنساني"⁽³⁾. ومن هنا بدأ وصف السودان بأنه صورة مصغرة للقارة الأفريقية.

¹ - حيدر إبراهيم عن مهند كدام، التعدد الإثني والديمقراطية في السودان نحو ميثاق ثقافي: ورقة من التعدد الإثني والديمقراطية في السودان، (أوراق مختارة من ندوة التعدد الإثني والديمقراطية في السودان، الخرطوم يوم 18-19 ماي 2002)، ص 37.

² - المرجع نفسه، ص 113.

³ - جابر محمد جابر، مفهوم التداخل اللغوي من منظور وحدوي، (الخرطوم: سلسلة أوراق إستراتيجية، مركز الدراسات الإستراتيجية، 1998)، ص 65.

المطلب الثالث: التركيبة الاقتصادية

عانت الدولة السودانية الإزدواجية في اقتصادها من خلال نوعين من الإقتصاد، أحدهما تقليدي وآخر حديث. يحتفظ الأول بأساليب إنتاجية تقليدية، ويتميز بمستوى متدني من الإدارة والتنظيم والإنتاجية، لكنه في نفس الوقت يقوم بتشغيل أغلبية السكان القادرين على العمل، وهو في كثير من الأحيان إقتصاد موجه إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي وليس التبادل. أما الثاني فيشمل قطاعات موسعة ويستخدم آليات ووسائل حديثة ومتطورة في الإنتاج سواء في القطاع الزراعي أو الصناعي والهدف منه تحقيق النمو والرفاه ومن ثم المبادلة.

قام سلاطين الفونج في دولة سنار منذ 1504م بتطوير نظام تجاري يربط البلاد بالعالم الخارجي ويقوم على سيطرة الدولة المركزية التي تقوم بتنظيم العمليات التجارية والسيطرة عليها بهدف الحصول على السلع للاستهلاك الشخصي أو بغرض إعادة تصديرها وبيعها في الأسواق أو تقديمها كهدايا لكسب التأييد وتوسيع النفوذ، وهذا ما جعل تطور النخب الاقتصادية يقتصر على سلاطين الفونج الذين سيطروا على تنظيم القوافل التجارية وتحكموا فيها بشكل مطبق مستخدمين في ذلك تجارة الذهب الذي غالباً ما يكون ملكاً للملك، وكذا تجارة الرقيق في شكل حملات سنوية يديرها السلطان نفسه في جبال النوبة والنيل الأبيض وجنوب الفونج⁽¹⁾.

وفي أواخر القرن السابع عشر ساعد تدفق التجار الأجانب على توسع النشاط التجاري في سلطنة الفونج، وحقق التجار المحليين أرباحاً كبيرة جراء المساهمة في التجارة الداخلية والخارجية بفعل دخول وسائل التبادل الجديدة والعملات التي جاء بها التجار الأجانب في صورة المصريين والأتراك والبرتغاليين واليونانيين واليهود وتجار الجزيرة العربية بهدف الفكاك والخلاص من سيطرة السلطان المطلقة⁽²⁾. ومع ظهور هذه الطبقة من التجار، شهدت المناطق النيلية في شمال السودان تطوراً هاماً على المستويين الاجتماعي والإقتصادي، وعمت ظاهرة امتلاك الأراضي وحق الشراء والبيع والإيجار بخلاف ما كان سائداً في السابق إذ كانت الأراضي خاضعة للسلطان وعلى أساس الملكية الجماعية⁽³⁾. ويتفكك دولة الفونج، إستحوذ الأثرياء وأصحاب النفوذ الاجتماعي على مساحات واسعة من الأراضي واعتمدوا على العبيد في زراعتها، وقاموا في مناطق أخرى بغية المشاركة في الأرباح بعرضها للإيجار بعد تقسيمها إلى قطع صغيرة، وتحولت حقوق الإستغلال إلى ملكية خاصة محمية بقوة نفوذ الصحة الاقتصادية التجارية التي كرسست السيطرة الكاملة

¹ - تيم نبلوك، صراع السلطة والثروة في السودان، (الخرطوم: مركز الدراسات الإستراتيجية، 1992)، ص ص 11-12.

² - المرجع نفسه، ص 12.

³ - المرجع نفسه، ص 15.

للنخب الاقتصادية على مجريات الحركة الاقتصادية، وتمكنت من تفويض وتفكيك سيطرة السلطان في سلطنة الفونج⁽¹⁾.

وابان الحكم التركي للسودان، عمدت السلطات التركية على تطوير شبكة المواصلات الداخلية وربطها بالعالم الخارجي، فبنت خطاً حديدياً بوادي حلفا الذي ساهم في تسهيل الحركة التجارية بين السودان ودلتا مصر، وأقدمت على توسيع النشاط التجاري، وشجعت زراعة قصب السكر في محافظات بربر وسنار، وزراعة القطن في دلتا القاش. وساعدت هذه الإجراءات على بروز مجموعات من التجار، الذين حققوا قدراً كبيراً من الأرباح بالتعامل مع مؤسسات الدولة في عمليات البيع والشراء. وخلال عام 1541م تخلت الدولة تماماً عن الميدان التجاري تحت ضغط القوى التجارية الأوروبية التي استوطنت في الخرطوم، فبادرت القنصليات الأوروبية بإدارة وممارسة النشاط التجاري، واهتم تجارهم بتجارة العاج والرقيق وأداروا من خلالهما ربحاً وفيراً⁽²⁾.

وشكل الحكم التركي المصري نقطة تحول هامة في تطور التركيبة الاقتصادية من خلال الطرق الصوفية وتفاعلات الدولة والمجموعات الدينية وطبقة التجار المنتمية إلى المجموعات الدينية، حيث قام قيادات وشيوخ الطرق الصوفية بتأسيس مراكز تجارية خاصة بهم ساعدت على تطوير النظام التجاري⁽³⁾. وعمل الحكم التركي المصري على توسيع نفوذه التجاري وتنمية قدرات وإمكانيات أتباعه ومؤيديه بدعم من الحكومة نفسها، وقامت ببناء جهاز إداري مسنود بقوة قمعية قادر على تشكيل مجموعات عديدة، فبدل اقتصاد يعتمد على الزراعة والتجارة ذات الحجم الصغير التي ترتبط بسيطرة الدولة، أصبح النظام أكثر استغلالاً وقمعاً في إطار ما أسماه (سمير أمين): " إمبريالية ما قبل رأسمالية تمارسها ميركانتيلية شرقية تستند على عملية تراكم رأسمالي بدائي مماثل كما كانت تقوم به الميركانتيلية الأوروبية"⁽⁴⁾.

وجدت القيادات القبلية في فترة الحكم الثنائي فرصاً واسعة لمراكمة الثروة وإعادة استثمارها في نشاطات اقتصادية جديدة، وتطورت إمكانياتها جراء الدعم الرسمي الذي لقيته من الحكومة المركزية المهيمنة على البلاد، واستغلته في تحصيل رسوم جنائن الصمغ العربي التي كانت تشمل جزءاً هاماً من سلطاتها التقليدية، كما قامت هذه القيادات من خلال عملية تسجيل الأراضي في السنوات الأولى للحكم الثنائي

¹ - حافظ أحمد عبد الله إبراهيم، النخب الاقتصادية الجديدة في السودان، (السودان: شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، يونيو 2007)، ص 41.

² - المرجع نفسه، ص 43.

³ - بيتر ودوارد، المرجع السابق، ص ص 32-33.

⁴ - المرجع نفسه، ص 33.

بالدخول في إستثمارات مشاريع الطلّبات، وساعدت في ذلك السياسة الرسمية للحكومة التي كانت تقوم على الثقة في القيادات والزعامات القبلية ومنحها أكبر قدر ممكن من السلطات الإدارية والمحلية، مما ساعدها على تنمية قدراتها وإمكانياتها الإقتصادية. أما طبقة المهنيين والموظفين فلم يتمكنوا من مراكمة الثروة وإعادة إستثمارها وكانوا يحتلون مركزاً في أدنى سلم الخدمة المدنية، وتمكنت مجموعات صغيرة فقط من الدخول في إستثمارات مشاريع الطلّبات والمقاولات والعقارات⁽¹⁾.

تفرز عملية شرح الديناميات السياسية والإقتصادية للسودان ما قبل الإستقلال التي سيطرت عليها المجموعات الطائفية والإثنية مظهران لعدم المساواة، الأول يتمثل في الإنقسام الحاد بين الأفراد الذين كانوا في وضع يمكنهم من الإستفادة من إقتصاديات الحكم الثنائي ثم إعادة الإستثمار في مجالات إنتاجية أدت بدورها إلى تقوية وتدعيم موقعهم الإقتصادي من جهة ومن السكان من جهة أخرى. أما المظهر الثاني فيتمثل في الإنقسام بين مناطق القطر التي شهدت بعض مظاهر التقدم الإقتصادي والإجتماعي خلا فترة الحكم الثنائي من جهة، وبين المناطق الأخرى التي لم تجد أي إهتمام يذكر من جهة أخرى، وتركزت جهود التنمية في المناطق النيلية شمال الخرطوم ومناطق النيل الأزرق والأبيض جنوب الخرطوم، ووسط كردفان وجنوب مديرية كسلا، وكانت النتائج الإقتصادية والإجتماعية لهذين المظهرين ذات تأثير كبير وحاسم، وهما اللذان كانا يحددان الديناميات الخاصة للسياسة السودانية⁽²⁾.

عملت القوى الإستعمارية على إعادة صياغة الإقتصاد السوداني حسب إستراتيجيات تعمل على تحقيق وضمان مصالحها والإستفادة قدر الإمكان من مكتسبات البلاد المتاحة بمعية الصفوات البورجوازية السودانية الموالية لها، والتي ورثت عنها كل إمتيازاته بحكم ولائها السابق مكنتها من الوصول إلى سدة الحكم بعد خروج المستعمر، وعملت على المضي في نفس درب السياسة الإستعمارية الموروثة⁽³⁾. ولضمان إستمرار مصالحها الإقتصادية، استعملت الصفوة الدولة التي تركز دورها بعد الإستقلال في توسيع علاقات الإنتاج الرأسمالي بشكل واسع حتى يصبح نمط الإنتاج الرأسمالي القوة الدافعة في المجتمع السوداني⁽⁴⁾.

¹ - تيم نيلوك، المرجع السابق، ص ص 63-64.

² - المرجع نفسه، ص 70.

³ - حيدر إبراهيم علي، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في السودان، (القاهرة: مركز إين خلدون، 1996)، ص

47.

⁴ - تيسير محمد أحمد، زراعة الجوع في السودان، تر: محمد علي جادين، (القاهرة: مركز الدراسات السودانية، ط 1،

1994)، ص 19.

اعتمدت السودان منذ الإستقلال جملة من المخططات والبرامج الإقتصادية كان الهدف منها الحفاظ على البنيات التحتية الموروثة عن الإستعمار، التي خدمت الطبقات الأرستقراطية الحاكمة بالتحالف مع قوى خارجية على رأسها بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية⁽¹⁾.

يمتلك السودان موارد وإمكانات زراعية ضخمة إلى جانب الموارد الطبيعية والبشرية التي تؤهله ليكون سلة غذاء العرب، غير أنها ليست مستغلة بالكامل إلا ما نسبته 15% فقط من الأراضي الصالحة للزراعة رغم توافر المياه والتربة الصالحة للزراعة ورغم الوعي الكبير الذي ينتظم ولايات السودان لتحقيق النهضة الزراعية^{*}، فالقطاع الزراعي هو المصدر الرئيسي للنمو السريع المتوازن للاقتصاد⁽²⁾. وتتمايز ملامح التنمية في السودان بتباين التضاريس والتربة والمناخ والموارد المائية والبنيات النباتية، إذ توجد ثلاثة نظم رئيسة للزراعة:

✓ **زراعة مروية:** تضم المشروعات الاستراتيجية القومية على رأسها مشروع الجزيرة وإمتداداته، مشاريع القاش، مشاريع النيل الأبيض، ومشاريع شمال السودان كأكبر مساحة مروية في أفريقيا.

✓ **الزراعة المطرية الآلية:** وهي في السهول الطينية الوسطى في السودان، في القصارف والجزيرة والنيل الأزرق حيث تمثل الذرة الرفيعة 85%، ويليهما السمسم وزهرة الشمس 65% من إنتاج السودان.

✓ **الزراعة المطرية التقليدية:** بمساحة قدرها 9 مليار هكتار في غرب وجنوب السودان وبعض مناطق وسط السودان تمثل 90% من إنتاج الدخن و48% من الفول السوداني و28% سمسم و100% من الصمغ العربي.

يضم السودان ما يعادل 57.8% من مراعي طبيعية بمساحة 144.8 مليون هكتار⁽³⁾، وبإشعاع شمس طوال السنة كعنصر مهم للحياة والغذاء. ويحظى السودان بتنوع الثروة الحيوانية وهي ذات مواصفات

¹ – Compte rendu de la visite au Soudan d'une délégation du groupe sénatorial Française, in Document internet, www.Sénat.fr.

تاريخ آخر إطلاع 2012/05/23 على الساعة: 13:08.

* ولاية محدودة الإمكانيات كالولاية الشمالية باتت تزرع 300 ألف فدان قمحاً وفي خططها زراعة مليون فدان في المواسم القادمة.

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: مجلة الوسط الاقتصادي السودانية، العدد الثامن والعشرون، السنة الثانية، (أبريل 2007م).

³ - بخت الرضا، **أضواء على الاقتصاد السوداني**، (السودان: المركز القومي للمناهج، البحث التربوي، بدون تاريخ)،

ص4.

ممتازة للسوق المحلي والخارجي وتشكل مرتكزاً مهماً للأمن الغذائي وقاعدة اقتصادية وتنموية متينة للسودان والوطن العربي إذ تشير الإحصائيات لضخامة هذه الثروة والتي تقدر بحوالي 39 مليون رأس من الأبقار و48 مليون رأس من الأغنام (الضأن) و42 مليون رأس من الماعز، و3 مليون رأس من الإبل⁽¹⁾.

تشير معدلات النمو الاقتصادي خلال عام 2009م إلى 6%، بينما سجلت معدلات التضخم انخفاضاً وصلت نسبته 1.10% مقارنة بـ 4.10% في العام 2008م، وبلغت الإيرادات العامة الذاتية 6.81% من الربط النسبي، وارتفعت نسبة مساهمة الإيرادات غير البترولية من 52% إلى 60.2% و انخفاض نسبة الإيرادات البترولية إلى 36%، بجانب انجاز 50% من المشروعات التنموية الضخمة منها سد مروي بدون فرض أي ضرائب على المواطن مع استقرار وسلامة النظام المصرفي، الأمر الذي أثر في أداء الموازنة العامة للدولة⁽²⁾، وبالطبع لا يكتمل الحديث عن النمو الاقتصادي في السودان إلا بالحديث عن النفط (البترول).

بدأ النفط يشكل وجوداً متزايداً في النشاط الاقتصادي السوداني منذ 1999 وهي سنة بداية الإنتاج وعام التصدير، مما أدى إلى تغيير هيكل الاقتصاد في السودان بشكل كامل على مستوى الإنتاج الداخلي وأيضاً على مستوى التجارة الخارجية. غطى الإنتاج البترولي احتياجات البلاد من الاستهلاك الداخلي، منذ عام 1999م، ثم بدأت عملية التصدير للخارج وتنامى الإنتاج من 20.7 مليون برميل في عام 1999م، إلى 90.6 مليون برميل عام 2002م، وقفز إلى 97.5 مليون برميل عام 2003م، أما في عام 2004م فقد وصل الإنتاج إلى 105.1 مليون برميل ويتصاعد الإنتاج سنوياً.

وحرصت الدولة السودانية على التنمية المتوازنة في البلاد، واحتل النفط موقعاً مفصلياً في إتفاقية السلام الشامل التي تم التوقيع عليها في 9 يناير 2005م إذ استغرق الجزء الخاص بكيفية إقتسام النفط وقتاً طويلاً في المفاوضات عبر مساومات صعبة، فقد تم الإتفاق على أن يتم تخصيص نصف عائدات النفط المستخرج من الأقاليم الجنوبية طبقاً للحدود الإدارية التي كانت قائمة عند الإستقلال في أول يناير 1956م لحكومة الإقليم الجنوبي مع تخصيص نسبة 2% للولاية التي يستخرج منها النفط لمساعدتها على تنمية مجتمعتها المحلي، وبموجب هذه الإتفاقية خصصت عائدات النفط لأربع مستويات من مستويات التقسيم هي: الحكومة

¹ - أسامة محمد عثمان خليل، التنمية المستدامة في السودان في ظل الأزمة العالمية، (السودان: جامعة النيلين، بدون تاريخ)، ص 03.

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: المؤتمر الصحفي لوزير المالية السوداني، الخميس 20 أغسطس، 2009م، الخرطوم، أشير إليه في جريدة الصحافة السودانية، العدد 5795، (الجمعة 21 أغسطس، 2009)، ص1.

القومية، حكومة جنوب السودان، الشركات المستثمرة في مجال النفط، الولايات التي يُنتج فيها النفط. وأُفرد تقسيم خاص لمنطقة أبيي بحيث يقسم صافي الأرباح إلى ستة أقسام هي: الحكومة القومية تأخذ 50%، حكومة جنوب السودان 42%، بحر الغزال 2%، غرب كردفان 2%، محلية دينكا نفوك 2%، محلية المسيرية 2%. وأدى قطاع النفط دورًا كبيرًا في تدفق الإستثمارات الأجنبية المباشرة على البلاد حيث إستأثر قطاع الطاقة والتعدين بحوالي 43.1% من جملة الإستثمارات الأجنبية خلال الفترة من 1996 إلى 2001م إذ بلغت إستثمارات قطاع الطاقة والتعدين في قطاع الخدمات حوالي 82% من مجمل إستثمارات الخدمات لنفس الفترة، وقد بلغ حجم الاستثمارات العربية في البلاد خلال الفترة 1998 إلى 2001م حوالي 11.6 % من جملة الإستثمارات الأجنبية (35% تأتي من قطر، يليها الأردن بحوالي 17.3%، ثم السعودية بحوالي 16%، أما بقية إستثمارات الدول العربية فهي بقيمة 31.7%)⁽¹⁾.

وشكل النفط الحافز والدافع الأكبر في فتح أبواب البلاد أمام هذه الاستثمارات الأجنبية ورأس المال الأجنبي بالإضافة إلى صدور قوانين الإستثمار المشجعة مما جعل القطاع الإقتصادي يشكل علامة بارزة في الإقتصاد السوداني من خلال الإستثمارات الأجنبية والعربية على وجه الخصوص نتيجة للتسهيلات والإعفاءات التي منحتها قوانين الإستثمار في المركز والولايات، كما حصل في صناعة السكر ودخول صناعات أخرى كصناعة وقود الإيثانول وتصديره كعنصر منعش للإقتصاد السوداني بل يعزز العلاقات الإقتصادية والتجارية مع أوروبا ودول الغرب عموماً ليصبح مسبباً لإنشاء الشراكات الاقتصادية الداعمة لتنمية إقتصاد البلاد مما يؤكد قبول الإستثمارات الأجنبية بفرص أكبر⁽²⁾. نتيجة هذه النقلة زادت نسبة الصرف على مشروعات التنمية بعد دخول قطاع النفط زيادة كبيرة حيث بلغ الصرف على مشروعات التنمية حوالي 90.7% من إجمالي الصرف وذلك خلال 2000 إلى 2004م، كما يلاحظ أن هناك زيادة في معدل الناتج المحلي الإجمالي للفرد خلال الفترة من 2000 إلى 2005م. وساهم النفط بصورة مباشرة في ترقية الحياة العامة في السودان وأسهم في الطفرات العمرانية والطرق والإستثمارات وإنشاء الشركات وخفض التضخم إلى رقم آحادي محققاً نمواً عالياً في الإقتصاد السوداني وحدوث زيادة كبيرة في معدل عائدات النفط الحكومية وبالتالي نصيب الفرد بدخول البترول في الموازنة العامة إذ بلغت نسبة العائدات

¹ - لمزيد من الإطلاع أنظر: مجلة الوسط الاقتصادي السودانية، العدد 20، (2007م)، ص35.

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: جريدة آخر لحظة السودانية، العدد 1098، الثلاثاء 2009/8/25، ص3.

خلال الفترة 2000-2005م مثلاً 79.9%، في عام 2004م مقارنة بنسبة عام 2000م، ووصل عام 2005م أربعة أضعاف النسبة، وبأثر واضح على الزراعة والصناعة ونشوء المصارف الجديدة.

على الرغم من تنفيذ برامج إصلاح اقتصادي منذ أواخر السبعينات، إلا أنها لم تلق أي توفيق وظل معدل النمو سلبياً حتى التسعينات. ثم اعتمدت السودان سياسة التثبيت الاقتصادي مع مطلع عام 1992م وبدأت تحقق نتائج مشجعة بمساعدة برنامج أشرف عليه موظفون من صندوق النقد الدولي منذ عام 1997م. وسعت هذه الإصلاحات إلى كبح الاختلالات في الاقتصاد الكلي ومعدلات التضخم، والحد من سياسات التأميم وإتاحة المجال للقطاع الخاص للمساهمة وتخفيف القيود المفروضة على الأسعار والأسواق وتعزيز النظام المالي. وصاحب هذه الإصلاحات انتعاشاً وزيادة في متوسط دخل الفرد السنوي. وساعدت عدد من العوامل بالإضافة لبدأ إنتاج البترول في عملية انتعاش النمو. وارتفع متوسط دخل الفرد السنوي من 1.2 % خلال الفترة 1991م و1995م إلى ما يزيد على 4 % خلال الفترة 1996م إلى 2001م. غير أن معدل النمو المرتفع في القطاع الزراعي والتطور السريع للقطاع الخاص في المناطق الحضرية لم يخدم الفقراء، نظراً لشدة التباين في توزيع الثروة والسياسات غير الموجهة لصالح الفقراء⁽¹⁾.

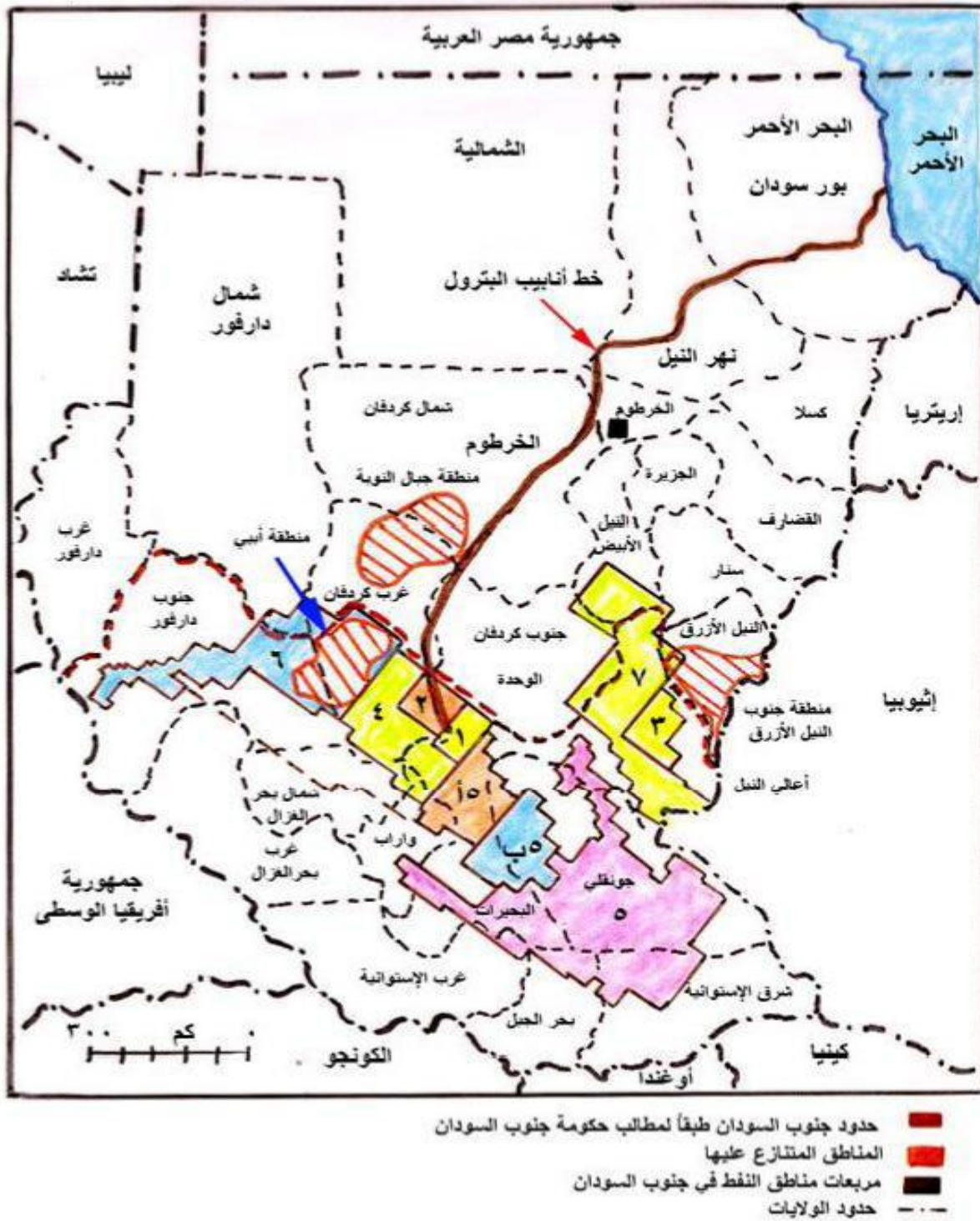
ظلت إيرادات الحكومة السودانية ضعيفة جراء عدم وجود دخل للبترول عام 1999م ومحدودية القدرة على الحصول على التمويل من الخارج، وسعت لتخفيض النفقات العامة حيث خفضت النفقات الفيدرالية بالنسبة إلى إجمالي الناتج المحلي من 18.4 % في المتوسط خلال الفترة 1986م و 1990م حيث وصلت إلى ما يزيد عن 25% في عام 1992م إلى 9.4% خلال الفترة 1996م إلى 2000م. كما انخفضت مخصصات الدولة المالية للخدمات الاجتماعية والبنية الأساسية بشكل حاد، فيما تزايد الإنفاق العسكري بنسبة 3% تقريباً من إجمالي الناتج المحلي خلال عام 2000م، في حين توقف الإنفاق على التنمية عند نسبة 1.5% من إجمالي الناتج المحلي⁽²⁾.

حقق السودان حسب الإحصاءات الرسمية نسب نمو اقتصادي عالية تضاهي تلك التي حققتها دول العالم الثاني (5.5% - 11%) (14%)، لكنها تراجعت إلى نسبة (3%) بفعل تأثيرات الأزمة الاقتصادية العالمية حسب بعض الخبراء في سنة 2010م. وشكل التمويل التراكمي للتنمية الاجتماعية فارقاً معتبراً من خلال مقارنة معدلات النمو والنماء من 469 مليون جنيه إلى 897 مليون جنيه خلال عام 2010.

¹ - لمزيد من الإطلاع أنظر: السودان التثبيت الاقتصادي وإعادة الإعمار، مذكرة إقتصادية قطرية، إعداد حكومة السودان وشبكة تخفيض أعداد الفقر وإدارة الاقتصاد 2، المجلد الأول، (30 يونيو 2003)، ص 18.

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: السودان التثبيت الاقتصادي وإعادة الإعمار، المرجع السابق، ص 19.

خريطة توضح مناطق النفط في السودان (1)



¹ - المصدر:

<http://www.mokatel.com/openshare/behoth/siasia2/sudan/index.htm>

آخر زيارة للموقع بتاريخ 2015/10/28 على الساعة: 10:26

وصاحب ذلك عجزاً في النمو الإقتصادي في شتى القطاعات، وتدني مستوى الخدمات كما ونوعاً في الأرياف، وارتفاع معدل البطالة والتضخم وانخفاض سعر العملة. كما إنخفض احتياطي العملات الأجنبية لدى البنك المركزي الذي يعتمد أساساً على عائدات البترول خاصة في عام 2008م نتيجة لارتفاع الأسعار العالمية، حيث تناقص إلى حوالي 24%، وإنخفضت الإحتياطيات إلى حوالي 369 مليون دولار مع نهاية سنة 2010م أي في حدود 12% فقط ⁽¹⁾.

ويعاني الإقتصاد السوداني أيضاً من ضعف البنية التحتية التي تقود بدورها إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج، وإحداث تأثيرات سلبية على الإستثمار والتسويق، ومن ثم نصيب المنتجين من السعر العالمي. هذا بالإضافة إلى ضعف التخطيط الإستراتيجي الذي يشهد تنوعاً في السياسات والخطط التي إكتفتها أهداف هلامية وغير واقعية (الإستراتيجية القومية 1992-2002 والرابع قرنية وخطة التوسيع في إنتاج السكر). فمثلاً تحتاج الخطط المتعلقة بالسكر إلى دراسة معمقة فيما يتعلق بتكاليف الإنتاج، الإعتماد على الري المطري، زراعة البنجر السكري، التقنيات العالية والوقوف على مرتكزات إنتاج السكر في أغلب دول العالم. فخطة السكر المعلنة تحتاج إلى ضعف مستحقات السودان من مياه النيل التي تتنازع عليها دول حوض النيل. حصة السودان 18 مليار متر مكعب على مقياس أسوان، والخطة تحتاج إلى 39.9 مليار متر مكعب من الماء.

أما فيما يتعلق بحساب تركيز عائدات البترول (*Oil Reserves Stabilization Account*) فإن كل عائدات البترول الناتجة عن ارتفاع أسعار البترول التي بلغت 114 دولار للبرميل عام 2010م مقابل سعر 63 دولار للبرميل المقدّر في الموازنة السودانية، تستخدم لبناء صندوق إمتصاص الصدمات الإقتصادية *Economic Chocks*، ولكن في واقع الحال تم إستخدام هذه الموارد مما أدى إلى إنخفاض إحتياطيات النقد الأجنبي وارتفاع أسعار العملات وإنخفاض الجنيه السوداني وارتفاع التضخم ⁽²⁾.

¹ - السيد علي زكي، واقع الإقتصاد السوداني في الألفية الثالثة، سلسلة منتديات الراصد، واقع ومستقبل الإقتصاد

السوداني، (02 مارس 2011)، ص 03.

² - المرجع نفسه، ص 06.

المبحث الثاني:

محددات النظام السياسي في السودان

سعت الدولة السودانية بعد الإستعمار إلى بناء نظام سياسي يستجيب للمطالب الشعبية من خلال إرساء هندسة مؤسسية تهدف لتحقيق الأهداف المنشودة بها، لكن هذا النظام نفسه واجهته عقبات وإشكاليات عديدة أثرت على الإستقرار وعملية بناء الدولة القومية، ووصل إلى حد الانحراف عن الأفكار التي وُجد من أجلها، وفشل بشكل واضح في إيجاد ميكانيزمات سياسية فعالة تحقق التنمية.

يرتبط استخدام مصطلح البناء بعملية محاكاة علماء الأنثروبولوجيا وعلماء الاجتماع لنظرائهم في علم البيولوجيا، وقاموا بإقتباس لجملة من المفاهيم، إنطلاقاً من افتراض مبدئي يفيد مناظرة المجتمعات بالكائنات الحية. فالمجتمع يمر بنفس المراحل ويخضع لذات العمليات التي تمر بها وتخضع لها الكائنات الحية، وفي هذا الشأن يقول (هربرت سبنسر): " تتشابه المجتمعات مع الأفراد في سمات أربعة واضحة... ثم يوضح: كلاهما يبدأ صغيراً ثم يزداد حجماً، ويتسم البناء في كليهما (الفرد والمجتمع) منذ البداية بالبساطة ثم ينمو ويتعقد..." (1).

يرى (فرانسيس فوكوياما) بناء الدولة على أنه: " تقوية المؤسسات القائمة وبناء مؤسسات جديدة فاعلة وقادرة على البقاء والاكتفاء الذاتي، ما يعني أن بناء الدولة هو النقيض لتحجيم الدولة وتقليص قدراتها." (2)

إن الدول الضعيفة والفاشلة حسب (فوكوياما) تبقى مصدر المشاكل والخطورة في العالم وعليه فإن كيفية نقل المؤسسات القوية إلى الدول الضعيفة النامية تتطلب ذهنية خاصة. وبالتالي يبقى مفهوم الدولة الحديثة بمطابقته مع عملية بناء الدولة ليس موجوداً في كل أقطار المعمورة، وهذا ما جعل الدول خاصة الأفريقية تنهمك وراء عمليات بناء الدولة بعد فترة الإستعمار (3).

ويشير مفهوم البناء السياسي إلى تلك المؤسسات والبنى السياسية التي تشكل مجتمعة النظام السياسي، وتختلف هذه المؤسسات والأبنية من دولة إلى أخرى تبعاً لوظائف النظام السياسي وطبقاً للقيم السياسية والثقافة السائدة في الدولة المعنية، وإذا كان معلوماً أن البناء السياسي يشير إلى المؤسسات والأبنية

¹ - محمد شلبي، المرجع السابق، ص 171.

² - فرانسيس فوكوياما، بناء الدولة النظام العالمي ومشكلة الحكم والإدارة في القرن الحادي والعشرين، ترجمة مجاب الإمام، (الرياض: العبيكان للنشر، 2007)، ص ص. 11-34.

³ - المرجع نفسه، ص ص. 11-34.

السياسية، إلا أن البعض يرى في الثقافة السياسية والقيم الاجتماعية السائدة في المجتمع المعني جزءاً من البناء السياسي ما دامت هذه القيم توجه المؤسسات وتعمل على تدعيم البناء السياسي واستقراره. ويرى (صامويل هنتجتون) أن مستوى الاجتماع السياسي الذي يصل إليه المجتمع يعكس العلاقة بين مؤسساته السياسية والقوى الاجتماعية سواء كانت جماعة عرقية أو دينية أو إقليمية أو اقتصادية...⁽¹⁾، حيث يمكن للاجتماع الديني أن يتجسد ضمن القوى الاجتماعية من خلال جماعة اجتماعية تكون لها مرجعية دينية تتفاعل مع المؤسسات السياسية للدولة في إطار قضايا الهوية وغيرها، أو من خلال أحزاب وحركات ذات مرجعية دينية تتنافس سياسياً مع تيارات سياسية مختلفة ومتباينة التوجهات. وأشار أيضاً إلى دور مؤسسات الاجتماع السياسي في عملية العصرية والتحديث لتجاوز النمط التقليدي من خلال قيام مؤسسات الدولة بمضاعفة القوى الاجتماعية والعمل على توظيفها في المجتمع⁽²⁾. وبناءً عليه تتطلب عملية التحديث السياسي باعتبارها أهم مراحل البناء السياسي للدولة الاعتراف الرسمي بحقوق المشاركة السياسية والمجتمعية، الذي يسمح بانفتاح أكبر ووفرة في البرامج والأفكار والمساهمات، غير أن هذا لا يعدوا إلا أن يكون إلا شرطاً ابتدائياً يقتضي متابعته بشرط ضامن يؤسس لتفعيل تلك المشاركة تحقيقاً للصالح العام. وشدد " هنتجتون " على عملية تجديد العصرية والقدرة على الضم الناجح للقوى الاجتماعية، أي إعادة البناء الهادفة إلى مواجهة كافة مظاهر التشوه أو الخلل البنيوي للدولة أو النظام السياسي.

واستعمل مصطلح (بناء الدولة *State-building*) في المجموعة الدولية بداية من سنوات التسعينات مع بروز برامج إعادة الهيكلة، وتحت تأثير فكرة الحد من وجود الدولة والنزعة التدخلية لها، ففي تحليل فترة الاحتلال لكينيا، اعتبر المفكر (لونسدال *J. Lonsdal*) أن: " بناء الدولة هو جهد واع من أجل خلق وسيلة مراقبة، وتكوين الدولة يعتبر عملية تاريخية في جزئها الأكبر غير واعية ومتناقضة " ⁽³⁾.

ورث السودانيون بعد الاستقلال دولة ناقصة وعاجزة، وتطلب بناء الدولة الوطنية بمقاييس حديثة جهداً فائقاً، ورغم تعاقب عديد الحكومات المدنية والعسكرية إلى أنها لم تتمكن من التخلص من التركة الاستعمارية، وورثت كثيراً من المشكلات الخاصة بالإقتصاد والإدارة وشكل الحكم. وفشلت في رهانات ما بعد الاستقلال وعلى رأسها تحقيق الوحدة الوطنية، حيث كان من المفروض تحويل كثير من الكيانات

¹ - صامويل هنتجتون، "النظام السياسي في مجتمعات متغيرة"، تر: سميرة فاو عبود، (بيروت: دار الساقي بالتعاون مع مؤسسة تعزيز الديمقراطية والتغيير السياسي في الشرق الأوسط، 1993)، ص 17.

² - المرجع نفسه، ص 19.

³ - Michèle Leclerc-Olive, **State-Building ou Refondation de L'Etat ! Enjeux Théoriques et Politiques**, Dans Séverine Ballina, Hervé Magro et Violaine de Villemeur, La gouvernance Démocratique Un Nouveau Paradigme pour le Développement, (Paris : Edition Karthala, 2008), p 153.

والتجمعات البشرية التقليدية القائمة على أسس قبلية وعشائرية وطائفية دينية إلى تكوينات وتنظيمات أحدث سياسياً ومنتطورة اجتماعياً في إطار قومي شامل، ونتج عن كل هذا صور أخرى مشوهة فيما يخص تكون الأحزاب والدور الذي تقوم به، وكذا المجتمع المدني ومدى فاعليته. وسوف تعالج الدراسة من خلال هذا المبحث ثلاثة محاور أساسية وهي: البنية السياسية والدستورية في السودان، إلى جانب الأحزاب السياسية ودورها في الحياة السياسية، وفي الأخير تشير الدراسة إلى المجتمع المدني ودوره ومدى فاعليته في المجتمع السوداني.

المطلب الأول: البنية السياسية والدستورية في السودان

يتطلب بناء نظام ديمقراطي دستوري ومؤسساتي في أي دولة كانت توافر الشروط الآتية⁽¹⁾:

01- قبول مبدأ المساواة السياسية، فعدم وجود أي قبول نفسي والتزام قانوني بمبدأ المواطنة والتسليم بالحقوق والواجبات السياسية المترتبة عن ذلك لن يساهم في وجود مؤسسات سياسية ديمقراطية. فرفض مبدأ المواطنة وإنكار حق المساواة السياسية من قبل أغلبية دينية أو مذهبية أو عرقية يقود إلى الإخلال بأحد المستلزمات الأساسية لبناء الدولة الديمقراطية.

02- التوصل إلى صيغة دستور ديمقراطي يأخذ بعين الاعتبار كل المكونات وشروط انخراطها في الممارسة السياسية، حيث تخضع الدولة والمجتمع لأحكام الدستور الذي يعتبر أحد أهم المكونات الأساسية في نظام الحكم لأية دولة، ويحفظ الاستقرار والوفاق الاجتماعيين وينظم سلطات الدولة واختصاصاتها، ويكفل الحقوق والحريات العامة للأفراد... إلخ.

03- يخضع الدستور للصيرورة الواقع والتاريخ وضرورات التوافق السياسي في كل بلد أو مجتمع، كما أن لكل مرحلة من مراحل حياة الدولة شرعية دستورية معينة، ويشكل الدستور محصلة التوافق على قواسم مشتركة في عملية التفاوض السياسي بين القوى المقتنعة بضرورة السيطرة على مصادر العنف، والساعية إلى إدارة أوجه الاختلاف سلمياً وفق شرعية دستورية يحتمل إليها جميع الأطراف.

1- الدستور:

تُؤنّ المبادئ العامة المتعلقة بتنظيم السلطات العامة في نص يكون له صفة القبول الرسمي يسمى الدستور، الذي يكون بمثابة منظمة تثير موضوع السلطة. وتتسم هذه العملية بصعوبة التحقق نظراً لعدة أسباب، أولها تعريف السلطة العامة وتسويقها، وثانيها توزيع السلطة بين القوى السائدة، وثالثها تنوير الرأي العام بما يمكن أن يتوقعه من السلطة. والهدف من الدستور هو إقامة نظام عقلائي واضح ومستقر، يتجنب الانقلاب والتخريب والإضطرابات الاجتماعية والجرائم السياسية، وتعد عملية وضع الدستور إجراء ينهي الثورات ويهدئ الإضطرابات، وهو رمز إستقلال بالنسبة للشعوب⁽²⁾.

ظل السودان منذ توقيعه على إتفاقية الحكم الذاتي في عام 1953م، وبعد أن نال إستقلاله في مطلع عام 1956م، ظل يعمل بمشروع دستور أعده (ستانلي بيكر) قاضي المحكمة العليا في الخرطوم⁽³⁾.

¹ - هاشم نعمة، نظرة في مستلزمات بناء الدولة الوطنية الديمقراطية، طريق الشعب، ع.79، (الخميس 27 نوفمبر 2008)، ص ص.6-17.

² - جاك دونديو دوقابر، الدولة، ترجمة سموحي فوق العادة، (بيروت: منشورات عويدات، ب. ت)، ص 21.

³ - منصور خالد، النخبة السودانية وإدمان الفشل، (الخرطوم، د-ن، الجزء الأول، 1993)، ص 195.

وكانت ثورة أكتوبر 1964م قد أفرزت دستور السودان (المؤقت المعدل)، كما أنتجت إنتفاضة أبريل 1985م دستور السودان الإنتقالي. وكلا الثورتين كانتا تمثلان حدثين سياسيين هامين للسودان، وكان الجدل على الدوام يدور بين الأحزاب السياسية السودانية على علمانية الدستور أو إسلاميته. وعرفت السودان أول دستور دائم في العهد العسكري الثاني عام 1973م، الذي أضيفت له قوانين الشريعة الإسلامية عام 1983، لكنه لم يدم طويلاً كما أُريد له أن يكون من صانعيه⁽¹⁾.

تدرج تكوين وتأسيس وإستكمال النظام الفيدرالي في السودان عبر مراسيم دستورية عديدة بدءاً بالمرسوم الدستوري الرابع، ثم تلتها مراسيم وقوانين أخرى أطرت العلاقات في المجالات التشريعية والتنفيذية والعدلية، ومن هذه المراسيم الآتي:

- ✓ قانون إعادة تقسيم المحافظات لسنة 1991.
 - ✓ قانون الحكم المحلي لسنة، وكذا قانون اللجان الشعبية لسنة 1992.
 - ✓ المرسوم الدستوري العاشر لسنة 1993 (قانون إعادة تقسيم الولايات).
 - ✓ المرسوم الدستوري الحادي عشر لسنة 1993 (قانون تنظيم أجهزة الحكم الاتحادي).
 - ✓ المرسوم الدستوري الثامن عشر لسنة 1995 (قانون إعادة تقسيم السلطة والموارد).
 - ✓ قانون الحكم المحلي لسنة 1995 (الذي ألغي بموجبه قانون 1991).
- وقد جاء صدور المرسوم الدستوري الرابع عشر تنفيذاً لإتفاقية الخرطوم للسلام لسنة 1997، وتبع ذلك قيام مجالس محلية منتخبة ومستكملة العضوية ولجان شعبية تنفيذية على مستوى الأحياء والقرى... إلخ⁽²⁾.
- كان التطور الدستوري في السودان مرتبطاً بالتاريخ السياسي للبلاد، وكان دستور 1998م بمثابة أول دستور يتضمن في منته نصاً كلمة (النظام الإتحادي الفدرالي لحكم السودان)، وكان دستوراً جامداً يصعب تعديله ويحتوي إجراءات أكثر شدة وصعوبة منها ما يلي⁽³⁾:
- ✓ رئيس الجمهورية أو ثلثا أعضاء المجلس الوطني أو ثلثا المجالس الولائية هي الجهات فقط التي لها الحق في إقتراح مشروع تعديل الدستور (المادة رقم 1-139).
 - ✓ قيّد الدستور في المادة رقم (2-139) إجازة المجلس الوطني لهذا التعديل فيما عدا الثوابت في أن تكون بأغلبية ثلثي الأعضاء.

¹ - لمزيد من الإطلاع أنظر: التقرير الإستراتيجي السنوي السابع، (الخرطوم: مركز الدراسات السودانية، 2006)، ص 103.

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: تقرير لجنة هيئة الإنتخابات العامة حول نتيجة الإستفتاء العام على مشروع دستور السودان لسنة 1998.

³ - لمزيد من الإطلاع أنظر: دستور جمهورية السودان لسنة 1998، الفصل الخاص بالحكم.

✓ بالنسبة إلى ثوابت الدستور إذا عدّ لها ثلثاً أعضاء المجلس الوطني، إشتراط المشروع شرطاً إضافياً، حيث لا يصبح التعديل نافذاً إلا بعد إجازته من الشعب (المادة رقم 139-3).

وتضمّن في الفصل الثاني الذي تناول كيفية اقتسام السلطات، تفصيلاً وافياً للسلطات الاتحادية في المادة رقم (110) التي حددت السلطات التي تمارسها الأجهزة الاتحادية، تخطيطاً وتشريعاً وتنفيذاً، والتي قدّر عددها بسبع عشرة سلطة، كما أوضحت المادة رقم (112) السلطات المشتركة التي تمارسها الأجهزة الاتحادية عبر السودان كل حسب اختصاصها. أما السلطات التي لم يأتي على ذكرها في قسمة السلطات الاتحادية أو الولائية أو المشتركة، فقد أعتبرت سلطات مشتركة⁽¹⁾.

بعد توقيع إتفاقية السلام الشامل التي مثلت تحولاً جذرياً في مستقبل الإدارة والسياسة والاقتصاد على نطاق واسع في السودان، نشأت مفوضية قومية تمثيلية لمراجعة دستور 1998م، وعهد القيام بهذا العمل إلى ممثلي المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان، وممثلي القوى السياسية الأخرى في السودان، إلى جانب المجتمع المدني بما يتفق عليه الطرفان. ولقد تم تشكيل المفوضية القومية لمراجعة دستور 1998م بقرار جمهوري، بحسب النسب التي وردت في إتفاقية السلام الشامل، وهي على النحو التالي:

✓ 52% لحزب المؤتمر الوطني الحاكم.

✓ 28% للحركة الشعبية لتحرير السودان.

✓ 14% للأحزاب السياسية الشمالية.

✓ 6% نصيب القوى السياسية الجنوبية.

ولقد ورد في الدستور السوداني الانتقالي لسنة 2005م في الفصل الأول: الدولة والدستور، أن جمهورية السودان دولة مستقلة ذات سيادة، وهي دولة ديمقراطية لامركزية تتعدد فيها الثقافات واللغات، وتتعايش فيها العناصر والأعراق والأديان... والسودان وطن واحد جامع تكون فيه الأديان والثقافة مصدر قوة وتوافق وإلهام⁽²⁾.

إن دستور السودان الانتقالي وبإعتباره القانون الأعلى للبلاد، لا يُعرّف طبيعة الدولة السودانية من حيث كونها دولة علمانية أو إسلامية، فهو يشير إلى أن جميع الأديان في السودان تتعايش العناصر المكونة لها من دون تمييز دين على آخر. ويذكر هذا الدستور حول طبيعة الدولة أن الحكم للشعب، على عكس دستور 1998م الذي يؤكد أن الحاكمية لله والشعب يمارسها نيابة عنه في حكومته. ورغم مشاركة العديد من القوى السياسية الداخلية في إعداد هذا الدستور لكونه يؤسس لمرحلة التحول الديمقراطي، إلا أنه راجت بعض الآراء التي تشير إلى تدخل مؤسسات خارجية طالت بنود الدستور بطريقة ربما غير مباشرة.

¹ - لمزيد من الإطلاع أنظر: الدستور السوداني لسنة 1998، الباب السادس، النظام الإتحادي، الفصل الثاني.

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: دستور جمهورية السودان الانتقالي لسنة 2005، الفصل الأول، المادة 1/1، والمادة 3/1.

وأثناء مفاوضات السلام بين الحكومة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان في كينيا، دار جدال ساخن حول تحديد دور الدين في الحياة العامة وصلته بالدولة، وطالبت الحركة بدولة علمانية صرفه وضرورة الفصل بين الدين والدولة، بينما دافعت الحكومة عن حق المسلمين في تطبيق أحكام دينهم في شمال البلاد لكونهم الأغلبية الساحقة⁽¹⁾. واتفق الطرفان على معادلة وسطية تحمي حرية الدين والمعتقد، وتستثني الجنوب من أحكام الشريعة الإسلامية، وأن يكون الحكم في الأحوال الشخصية للقانون أو الأعراف التي تدين بها الأسرة المعنية، وأن تكون المواطنة هي أصل الحقوق والواجبات، وألاً يقع تمييز على شخص ما بسبب الدين أو العرق أو الثقافة⁽²⁾.

أما فيما يتعلق بالحكم اللامركزي، فقد أشار الدستور الانتقالي في الفصل الرابع إلى أن مستويات الحكم تتكون على النحو التالي:

✓ مستوى الحكم القومي الذي يمارس السلطة ليحمي سيادة السودان الوطنية وسلامة أراضيه، ويعزز رفاهية الشعب.

✓ مستوى الحكم في جنوب السودان الذي يمارس السلطة فيما يتعلق بأهل جنوب السودان وولاياته.

✓ مستوى الحكم الولائي الذي يمارس السلطة على مستوى الولايات في كل أنحاء السودان، ويقدم الخدمات العامة من خلال المستوى الأقرب للمواطنين.

✓ مستوى الحكم المحلي ويكون في أنحاء السودان كافة.

إن أبرز ما تضمنه الدستور فيما يتعلق بهذه المستويات من الحكم هو منحها اختصاصات وموارد مالية، كي تتمكن من أداء واجباتها تجاه المواطنين بشكل أفضل في الرقعة التي تمثلها. كما اعتمد من الناحية التشريعية على نظام المجلسين كما هو معمول به في كافة الدول الفيدرالية هما المجلس الوطني (البرلمان) ومجلس الولايات.

2- القضاء:

كان القضاء في السودان متأثراً بالبناء القضائي في فترة الإستعمار وبالأعراف السائدة آنذاك، والملاحظ عن النظام القضائي السوداني هو معاناته التسييس فلم يكن مستقلاً عن هيمنة السلطة السياسية ورقابتها، وكانت المحاكم تتخذ في أغلب الأحيان كآداة في يد السياسيين، ورغم إستفادة النظام القضائي من النظام القانوني الإستعماري، إلا أن طبيعة النظام التسلسلي كان له تأثيرات وتداعيات سلبية على النظام القضائي السوداني. وتشكلت لدى الدولة سلطات وإدارات ومؤسسات ورثتها عن المستعمر تميزت بعدة سمات أهمها:

¹ - الطيب زين العابدين، الدين في الإتفاقية، (الخرطوم: قضايا سودانية، 2005)، ص 80.

² - المرجع نفسه، ص 80.

- ✓ احتفظت بالنظام القضائي الذي أقامه المستعمر، مع إدخال تعديلات طفيفة ليتوافق مع المتطلبات الرسمية للاستقلال، وشهد النظام القضائي السوداني خاصيتين هما ازدواجية القضاء وتقليدية القضاء.
- ✓ هيمنة العناصر الإدارية على عملية فصل المنازعات على حساب القضاء.

نصّ الدستور السوداني على قيام هيئة قضائية مستقلة تتولى القضاء، ذات طبيعة قومية وتكون مسئولة فقط أمام رئيس الجمهورية، وتتمتع هذه الهيئة باستقلال تام عن الجهازين التنفيذي والتشريعي، ويباشر إدارتها مجلس قضاء يرأسه رئيس القضاء ويضم كبار القضاة وآخرين، وهو يختص بالتوصية بتعيين القضاة، وترقيتهم، ونقلهم ومحاسبتهم وعزلهم، كما يكفل القانون الاستقلال المالي للهيئة القضائية، ويتمتع القضاة بالحصانة ولا يجوز التأثير عليهم، وهم ملزمون بنص الدستور بإعمال العدل وتطبيق مبدأ سيادة القانون. وألزم الدستور الأجهزة العامة بتنفيذ الأحكام التي يصدرها القضاء⁽¹⁾.

تتكون الهيئة القضائية من محكمة عليا تعمل وفقاً لنظام الدوائر، فهناك دائرة جنائية وأخرى مدنية، ودوائر للأحوال الشخصية والطعون الإدارية، وتلي المحكمة العليا محاكم الاستئناف في الولايات، والمحاكم العامة في المحافظات والمحاكم الجزئية في المدن والأرياف. ويتمتع القضاة بضمانات كافية ضد العزل التعسفي، إذ لا يتعرض القاضي للمساءلة إلا بعد تكوين مجلس محاسبة يشكله مجلس القضاء العالي ورئيس القضاء على أن تؤيد العقوبات الصادرة بحقه بواسطة مجلس القضاء العالي⁽²⁾.

- المحكمة الدستورية:

أنشئت المحكمة الدستورية وفقاً لنص المادة 119 من الدستور السوداني، وتتكون من تسعة قضاة من ذوي الخبرة والكفاءة والنزاهة والمصداقية والتجرد. وهي مستقلة عن السلطتين التشريعية والتنفيذية ومنفصلة عن السلطة القضائية القومية وهي حارس وحامية للدستور وتختص بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. كما أرست المحكمة الدستورية مبادئ وأحكاماً دستورية، وقامت بتفسير عدد من نصوص الدستور على هدي المبادئ الدولية لحقوق الإنسان والتي أصبحت ملزمة للمحاكم الوطنية في مختلف درجات التقاضي. وعملاً بأحكام المحكمة الدستورية لسنة 2005 (المادة 105) تقوم محكمة

¹ - لمزيد من الاطلاع أنظر: تقارير جمهورية السودان الدورية، الثاني والثالث (2003-2008) بموجب المواد 16 و 17

من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ص 50.

² - المرجع نفسه، ص 50، 51.

دستورية مستقلة، يتولى رئيس الجمهورية تعيين رئيسها وأعضائها من ذوي الخبرة العدلية العالية بموافقة المجلس الوطني، حيث تتكون المحكمة من رئيس ونائب له وسبعة أعضاء ولها قانون ينظم أعمالها⁽¹⁾.

-هيئة المظالم والحسبة العامة:

أنشئت هيئة المظالم والحسبة العامة بموجب المادة 130 من دستور جمهورية السودان لسنة 1998م، وحددت اختصاصاتها (المادة 7) من قانون الهيئة لسنة 1998م، كما نصت (المادة 143) من الدستور على إنشاء هيئة مستقلة تنظر في الشكاوي المتعلقة بمظالم المواطنين من مؤسسات الدولة دون المساس بنهائية الأحكام القضائية، ويجوز للديوان أن يقدم من تلقاء نفسه توصية لرئاسة الجمهورية أو المجلس الوطني بإجراءات يراها ملائمة لضمان الفعالية والعدالة والاستقامة في أداء المؤسسات الحكومية كما توجد لديها فروع في عدد من الولايات منها على سبيل المثال لا الحصر ولاية الجزيرة وولاية سنار⁽²⁾. وفقا لقانون الهيئة فإن الاختصاص ينحصر في الآتي:

- ✓ المظالم المتعلقة بأجهزة الدولة.
- ✓ تختص الهيئة بالنظر في الاضرار البينة المترتبة على الأحكام القضائية النهائية أو التي تجاوزتها تلك الأحكام، دون المساس بنهائية الأحكام القضائية.
- ✓ ما يترتب على أعمال الوزراء والولاة وشاغلي الوظائف العليا في الدولة من أضرار لم يختص به القضاء.
- ✓ النظر في القوانين التي يؤدي تطبيقها إلى ظلم بين ورفع ذلك إلى الجهات المختصة.
- ✓ التأكد من أن أجهزة الدولة تعمل بفاعلية وكفاءة بما يحقق السياسات العامة للدولة وفق الإستراتيجيات المتتابة.
- ✓ متابعة الأداء بالأجهزة المختلفة وتقويمه لإبراز نواحي الإنجاز والإخفاق.
- ✓ التأكد من التطبيق الفعال والعدل للقوانين واللوائح التي تنظم النشاط الإداري وعلاقات العمل.
- ✓ النظر في شكاوى الأفراد التي تنتشر في وسائل الإعلام المختلفة إذا شكلت في مجموعها ظاهرة خلل عام في أداء أي من أجهزة الدولة.

¹ - لمزيد من الإطلاع أنظر: تقارير جمهورية السودان الدورية، الثاني والثالث (2003-2008)، المرجع السابق، ص

51.

² - المرجع نفسه، ص 52.

-المفوضية الوطنية لحقوق الإنسان:

نصت عليها (المادة 142) من الدستور السوداني وتتكون من 15 عضواً من المشهود لهم بالاستقلالية والكفاءة والتجرد وعدم الانتماء الحزبي. تختص بمراقبة تطبيق الحقوق والحريات الواردة في وثيقة الحقوق بالدستور، وتتلقى الشكاوى حول الإدعاءات المتعلقة بانتهاك الحقوق والحريات. وصدر القانون المنظم لعمل المفوضية في عام 2009م، وتم تسمية أعضاء المفوضية في يناير 2012م. ويعول عليها كثيراً في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان في السودان⁽¹⁾.

-المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان:

بدأ المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان لجنة للتنسيق بين أجهزة الدولة في مجال حقوق الإنسان في العام 1992م، ومن ثم تم ترفيع اللجنة بموجب مرسوم جمهوري في العام 1994م إلى مجلس استشاري لحقوق الإنسان يرأسه وزير العدل وعضوية جهات رسمية وغير رسمية. ويتمثل اختصاص المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في تقديم النصح والمشورة للدولة في مجال حقوق الإنسان، وإعداد البحوث والدراسات ونشر ثقافة حقوق الإنسان عبر الوسائل المختلفة، وتدريب منسوبي الدولة ومنظمات المجتمع المدني حول معايير ومبادئ حقوق الإنسان، ومراجعة التشريعات الوطنية لمواءمتها بالمواثيق الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان التي يتمتع السودان بعضويتها وإجراء الدراسات حول الاتفاقيات التي لم ينضم إليها السودان والتوصية بشأنها. أيضاً يتلقى المجلس الشكاوى الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان من الأفراد والمنظمات محلياً ودولياً وذلك عبر لجنة للشكاوى، كما يقوم بإعداد وتقديم تقارير السودان الدورية لآليات اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية، ويعتبر بمثابة الجهة الوطنية المعنية بالتنسيق في مسائل حقوق الإنسان مع بعثة الأمم المتحدة بالسودان والبعثة المشتركة للأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي بدارفور. كما يقوم بدور كبير في مجال التدريب وبناء القدرات وإعداد الدراسات على الاتفاقيات الدولية والإقليمية ويقوم بدور بارز في مجال التعديلات القانونية ومواءمة القوانين الوطنية مع القوانين الدولية والإقليمية⁽²⁾.

3- السلطة السياسية:

إتسمت الدولة السودانية بالهشاشة في الغالب، مما قادها في بعض الأحيان إلى صراعات ترابية وإقليمية، وإلى صعود وبروز زمر مستندة على هويات عصبية وإثنية ودينية. وكانت النخب تنظر إلى الدولة

¹ - لمزيد من الإطلاع أنظر: تقارير جمهورية السودان الدورية، الثاني والثالث (2003-2008)، المرجع السابق، ص 52.

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: تقارير جمهورية السودان الدورية، الثاني والثالث (2003-2008)، المرجع السابق، ص 53، 54.

كمسلك للوصول إلى الثروة والمكانة، ومن ثم فإن تعزيز السلطة كان سهلاً، وتم تبرير مركزة السلطة لإنجاز تنمية سريعة وتحسين الرفاه، وتمت التضحية بالحريات الشخصية لتحقيق السلع العمومية (الجوانب المادية). وكانت التغييرات التي أُدخلت في سنوات الإستقلال الأولى من أجل تنمية وزيادة مركزة السلطة حول الدولة، وتقليص المنافسة، ولقد تم إنجاز هذا الهدف بواسطة إضعاف وإزالة المؤسسات التشاركية وتقوية وتوسيع الهياكل البيروقراطية الموجودة وتسهيل مهامها. وتكون عملية إتخاذ القرار وتركيز السلطة بيد الحاكم وجماعة صغيرة من المريدين والتابعين، فالقيادة هي التي تقرر الشكل الذي تراه مناسباً لمشاركة باقي المواطنين في الحياة السياسية، وليس أمام الشعب سوى قبول القرارات السياسية الملزمة⁽¹⁾. وبعد تأمين السلطة السياسية وضمانها إنتقل الحكام بأسلوب صارم إلى تفكيك المعارضة وكبحها ووضعت خارج القانون وجُرم عملها، وقُصّصت فُرص إبداء الرأي وحُجّمت الصحافة. ولقد تضمن النظام السياسي كل ما من شأنه إضعاف المعارضة وتوهينها وتجريدها من عناصر القوة، وهناك توجه على عدم إحترام حقوق الإنسان، من خلال إنتهاج مجموعة من الأساليب أهمها رؤية الحاكم للديمقراطية، فما تعنيه من إنتخابات وبرلمانات نيابية يعرقل حسب التنمية وهي تحول دون السير بها أو تطبيق الخطط الإصلاحية⁽²⁾.

4- الإدارة:

لم يؤدي الجهاز البيروقراطي الذي عرفته دولة السودان كغيرها من الدول الأفريقية بعد الإستعمار الدور المنوط به ولم يقدّر بوظيفته طبقاً للقاعدة القانونية العقلانية، بل إحتكم الفعل الإداري بقدر كبير للصلات والالتزامات الشخصية والمعاملات التفضيلية للأصدقاء والأقارب⁽³⁾. كما تأثر الجهاز البيروقراطي بعد الإستقلال بتدخل إدارات الحكم، التي سعت إلى فرض توجهاتها في السياسة العامة للبلاد ومطالبتهم بالالتزام السياسي مع الحكومة.

وغالبا ما إرتبطت الإدارة في السودان بالفساد والرشوة وغياب المحاسبية والتسيير الرشيد في المؤسسات الحكومية. والمقصود بالمحاسبية العامة مراقبة عاملي الإدارات الحكومية وإخضاعهم للمساءلة وفق منطق المسؤولية أمام القانون. ويعرّف "ديل O.DELE" المحاسبية بأنها "ضرورة أن يحاسب من يتولون المنصب العام عن إستخدام هذا المنصب أمام المواطنين أو ممثليهم". في حين يعرّفها لالي (M.)

¹ - مصطفى عمر البشير، ظاهرة التحديث في المجتمع العربي: محاولة لتطوير نموذج قطري، المستقبل العربي، السنة 12، العدد 128، (أكتوبر 1989)، ص ص 53-54.

² - إسماعيل صبري عبد الله، في التنمية العربية، (بيروت: دار الوحدة، 1983)، ص 181.

³ - ويليام توردوف، الحكم والسياسة في أفريقيا، ترجمة كاظم هاشم نعمة، (ليبيا: أكاديمية الدراسات العليا، 2004)، ص ص 155-156.

(Laleye) بأنها "تشير إلى الإجراءات والقوانين التي يتعرّض من خلالها الموظفون العموميين إلى المساءلة عن أفعالهم" ⁽¹⁾. وبناءً على الطرحين السابقين فإن المحاسبية تشير إلى القاعدة التي تقول أن الموظفين العموميين يجب أن يظلوا مسؤولين عن أفعالهم ما داموا في المنصب، ولتحقيق وتكريس هذه المسؤولية يجب إيجاد قواعد ومعايير وقيم محددة يعرفونها، وفي نفس الوقت يجب أن تكون هناك عقوبات واضحة يتعرض لها كل من لم يلتزم بتلك القواعد.

5- الانتخابات:

يشترط أن تسبق العملية الانتخابية جملة من الحريات والحقوق الديمقراطية، وقد ربطت الانتخابات بثلاثة معايير أساسية حتى تكون انتخابات ديمقراطية هي: النزاهة والحرية والفعالية ⁽²⁾، وفي الحالة الطبيعية يتم تجديد المؤسسات السياسية (رئاسة، برلمان، حكومة) عن طريق الانتخابات، التي تتم في إطار دستوري وقانوني واضح. ويجب أن تحتكم لهذه المعايير الثلاثة على الأقل كي توصف بأنها ديمقراطية. ويعرف (جوزيف شومبيتر) الديمقراطية بأنها: "مجموعة من الإجراءات والمؤسسات التي يستطيع الأفراد من خلالها المشاركة في عملية صنع القرارات السياسية عن طريق التنافس في انتخابات حرة" ⁽³⁾.

وعلى الرغم من أن التعددية الحزبية والانتخابات تشكل قاعدة راسخة في السودان، إلا أنه يجب التمييز بين الأشكال الظاهرة والمضامين الحقيقية، فالنظر في الواقع السوداني يكشف أن الانتخابات ما هي إلا مجرد مناورات بهدف إسترضاء الخارج من أجل تدفق المعونات الاقتصادية، وإلهاء الداخل بواسطة عملية انتخابية مزيفة. وتبقى الانتخابات في السودان تعاني من سيطرة الحزب الحاكم بعدما كانت تعاني من سيطرة الحزب الواحد، وقد عرفت أغلب الانتخابات سواء الرئاسية أو التشريعية إن لم نقل جُلّها سيطرة مطلقة لحزب السلطة الحاكمة، وغابت عنها الشفافية والتنافسية، وكانت نتائجها محسومة سلفاً.

6- الفساد السياسي:

تعرف منظمة الشفافية الدولية الفساد بأنه: "كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته، وهو ظاهرة عالمية وليس في منطقة معينة" ⁽⁴⁾. وتهدف المنظمة

¹ - أوديا ميو مباي، "محاسبة الخدمة العامة والحكم في كينيا منذ الاستقلال"، ترجمة: سامي السيد، مختارات المجلة الأفريقية للعلوم السياسية، العدد 6، (جوان 2004)، ص ص. 145-185.

² - عبد الفتاح ماضي، متى تكون الانتخابات ديمقراطية، المجلة العربية للعلوم السياسية، ع. 16، (2007)، ص ص 61-80.

³ - المرجع نفسه، ص ص 61-80.

⁴ - مستر كاربوس دي سورن، منظمة الشفافية: قطر تقوم بخطوات جريئة نحو محاربة الفساد، جريدة الوطن القطرية، (الأربعاء 2008/06/11م)، ص 05.

إلى الحد من الفساد عن طريق تفعيل إتحاد عالمي لتحسين وتقوية نظم النزاهة المحلية والعالمية (1)، وتعتمد المنظمة على مبادئ إرشادية تتلخص في:

✓ إدراك مخاطر الفساد تتعدى حدود الحالات الفردية، ولذا فهناك مسؤولية مشتركة وعامة لمحاربة الفساد.

✓ اعتبار الحركة ضدّ الفساد حركة عالمية تتجاوز النظم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية داخل كل دولة.

✓ الاهتمام بالمشاركة واللامركزية والتنوع والمساءلة والشفافية على المستوى المحلي.

✓ إدراك أن هناك أسبابًا عملية قوية وأخرى أخلاقية لوجود الفساد.

انتشر الفساد السياسي في مؤسسات الدولة السودانية وتوغل في مختلف أجهزتها ومفاصلها، ومن بين الظروف التي ساهمت في تقشي هذه الظاهرة نجد ما يلي:

✓ إنعدام أو ضعف المساءلة يُضاف إليها إنعدام إدارة مالية ملائمة.

✓ إنعدام الشفافية الحكومية والعجز المعلوماتي.

✓ تعارض أهداف ومصالح الحكومة وغياب الرقابة للحد من الرشوة.

✓ تركيز السلطة بيد صُناع القرار.

✓ العجز القانوني وعدم احترام القوانين.

✓ الأمية وفشل الخيارات السياسية.

✓ غياب الديمقراطية وانسداد الحياة السياسية.

✓ الفرص والمحفزات كاستثمار للأموال العامة وانخفاض رواتب العمال (2).

¹ - بيتر إيجن، رسالة المنظمة الدولية للشفافية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومركز التنمية في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، (ألمانيا، 1998)، ص 07.

² - بن صايم بونوار، الفساد السياسي والحكم الراشد: دراسة في الأطر المنهجية والنظرية، مجلة العلوم القانونية والإدارية، عدد خاص بالملتقى الوطني حول الفساد السياسي والحكم الراشد في أفريقيا، كلية الحقوق جامعة أبوبكر بلقايد، (تلمسان، ماي 2007)، ص ص 11-21.

المطلب الثاني: الأحزاب السياسية السودانية

يُشكل الحزب السياسي عصب التنظيمات السياسية الحديثة، ويحمل على عاتقه مهمة توسيع المشاركة السياسية وتجسيد عملية التداول على السلطة، وبناء الرأي العام وتوجيهه للقضايا التي تهم المواطن وتخدمه. تُعرف (نبيلة عبد الحليم كامل) الحزب السياسي بأنه: "تنظيم يضم مجموعة من الأفراد، تدين بنفس الرؤية السياسية وتعمل على وضع أفكارها موضع التنفيذ، وذلك بالعمل في آن واحد على ضم أكبر عدد ممكن من المواطنين إلى صفوفهم، وعلى تولي الحكم، أو على الأقل التأثير على قرارات السلطات الحاكمة" (1). ويحدّد (بيار بريشون *Pierre Bréchon*) أربعة معايير تُعرّف بواسطتها الأحزاب، هي: ضرورة توفر تنظيم كامل يشمل المستوى الوطني والمحلي، ثم فتح السلطة وممارستها على هذا النطاق، وإمكانية فتح السلطة تتطلب البحث عن الدعم الشعبي خصوصاً في الدوائر الانتخابية كعنصر أخير، وهو ما يعطي خاصية الفاعل للحزب السياسي (2).

ويعرف (فون دير ميهدن) الأحزاب السياسية بأنها: "جماعة منظمة تحاول السيطرة على إدارة وسياسات الحكومة وتُحاول أن تُظهر إيمانها بمبدأ أو مجموعة من المبادئ، منها الإيمان بضرورة العملية الانتخابية" (3).

وتنقسم الأحزاب السياسية إلى نمطين هما:

- ✓ الأحزاب التمثيلية: وغاية هذه الأحزاب هي إختبار ممثلين برلمانيين عن الشعب.
 - ✓ الأحزاب التوحيدية (التكاملية): وغايتها تحقيق الوحدة والتكامل والتجانس داخل المجتمعات المنقسمة، ولتحقيق هذه الغاية هناك أحزاب تتبع وسائل ديمقراطية وأخرى تعتمد وسائل القمع والإكراه (4).
- ويتفق معظم الباحثين على أن وظائف الأحزاب في النظم السياسية الحديثة تتمثل في تجنيد وإختيار العناصر القيادية للمناصب الحكومية، والتنسيق بين فروع الحكم والسيطرة عليها، ووضع البرامج والسياسات الحكومية، ومحاولة بناء تكامل مجتمعي والتوفيق بين مطالب الجماعات المختلفة، والقيام بأنشطة التعبئة السياسية والتنشئة السياسية. ويفترض بها القيام بهذه الأنشطة في خضم نظام سياسي حديث يتسم بدرجة

¹ - نبيلة عبد الحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، (القاهرة، دار الفكر العربي، 1982)، ص 82. أنظر: Raymond ARON, *démocratie et totalitarisme*, (Coll "diées" Gallimard-Paris, 1956), p 117.

² - Pierre Bréchon, *Les parties politiques*, (Paris, Edition Montchrestien, 1999), p p 17,18.

³ - نورالدين زمام، القوى السياسية والتنمية: دراسة في سوسيولوجيا العالم الثالث، (الجزائر: دار الكتاب العربي للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة)، 2003، ص 270.

⁴ - حمدي عبد الرحمن حسن، المشهد الديمقراطي الراهن في أفريقيا، السياسة الدولية، ع. 169، (جويلية 2007)، ص

عالية من الشرعية السياسية والاندماج الوطني والمشاركة السياسية الفعالة. بينما تحيد الأحزاب السياسية في دول العالم الثالث عن هذه القاعدة، وتركز مهامها على التنمية والتحديث السياسيين، وتتأثر قدرة المجتمع على مواجهة أعباء التحولات المصاحبة لعمليات التحديث والتنمية بأنواع الأحزاب القائمة فيها ومدى فعاليتها في المجتمع نفسه (1).

تأسست الأحزاب السودانية على أساس قبلي وطائفي وعرقي، واتسمت بتباين أفكارها ومصادر هذه الأفكار، وتمازجت تيارات عدة داخل الحزب السياسي الواحد، فهناك أحزاب قامت على الليبرالية وأخرى على الماركسية، وهناك من اتخذ منطلق الفكري الاسلامي (المذاهب السياسية الإسلامية) أو الفكر العربي الحديث (القومية) أو الواقع الاجتماعي السوداني (القبلي، الطائفة) وذلك على مستوى الفلسفة (2).

تمتاز الأحزاب السياسية في السودان بالعراقة، إلا أن أغلبها لا تزال عاجزة عن ممارسة الدور السياسي المنوط بها، وهي لم تتطور لا من حيث رؤاها الفكرية وبرامجها السياسية، ولا من حيث هياكلها التنظيمية. ولقياس فاعلية الأحزاب السياسية يستخدم الباحثون عدداً من المعايير مثل البناء التنظيمي، القواعد الجماهيرية، البرنامج، القيادة، آليات الخلافة السياسية في الحزب ومصادر التمويل. وبتطبيق المعايير المشار إليها على الأحزاب السودانية فإن أغلبها يعاني من مشاكل جوهرية كضعف الهياكل التنظيمية وغياب البرامج وآليات الخلافة السياسية، كما أنها تعاني من مشاكل حالت في كثير من الأحيان دون تحقيق أهدافها (3). في هذا الصدد لا بد من التأكيد على عدد من الحقائق فيما يتعلق بالأحزاب السودانية، نذكر منها:

- ✓ تعاني من مشاكل تتسم بالتعقيد الشديد، منها ما هو تأسيسي يتعلق بظروف النشأة والتكوين، ومنها ما يتعلق بالبنية الحزبية.
- ✓ كل الوقائع والمؤشرات تفيد بتراجع وتعمق أزمت الأحزاب السياسية، وشؤونها بشكل عام لا تسير نحو الأفضل بما يقود للتفاؤل بمستقبلها.
- ✓ يبدو واضحاً عجز الأحزاب عن الالتقاء على أهداف جامعة، وقد تمت محاولات مختلفة للالتقاء والتوحد على أساس برنامج الحد الأدنى، ولكن لم تسفر هذه المحاولات عن أية نتيجة.
- ✓ لا يبدو أن الأحزاب قادرة على حل مشكلة التمويل خاصة أثناء المناسبات الانتخابية.

¹ - رسلان شرف الدين، مدخل لدراسة الأحزاب السياسية العربية، (بيروت: دار الفرابي، 2006)، ص ص. 199، 200.

² - عبد القادر الغرين، المقال في تاريخ السودان والعالم الغربي الحديث، (الخرطوم: المروة للطباعة والنشر، 1999م)، ط 11، ص 56.

³ - لمزيد من الإطلاع أنظر: مركز السودان للبحوث والدراسات الاستراتيجية، التقرير الإستشرافي الأول، (الخرطوم، 2010)، ص 43.

ولا شك أن ضعف الأحزاب السياسية ينعكس مباشرة على البنية السياسية للبلاد، وبالتالي فإن إصلاح شأن الأحزاب السودانية هو المدخل الرئيسي لتعزيز البناء السياسي وتقويته.

وعموماً فإن الأحزاب الرئيسية التي حكمت السودان بعد الاستقلال هي عبارة عن جمعيات سياسية أو تكتلات إنتخابية، كما أن الإنتماءات الطائفية جعلت المشاركة الشعبية لهذه الأحزاب مشلولة. فضلاً عن أن الديكتاتوريات السودانية ترى الحل في القضاء عليها وإنهاء العمل الحزبي الشعبي، عوضاً عن إعطاء الأحزاب والجماهير فرصة لتطوير عملها وضبط هياكلها ولوائحها وتنظيم مؤتمراتها. كما استخدمت طرقاً ووسائل قانونية عديدة من أجل هيمنة الحزب الواحد (الحزب الحاكم) ومواجهة الأحزاب المعارضة، وعُرقلت المنافسة والتعددية الحزبية بواسطة إنشاء مؤسسات سياسية محتكرة، وتم التلاعب بالقوانين الموجهة للأنشطة السياسية بما يحقق أغراض الحكومة دون أية قيود، وتحويل البرلمان إلى أداة بين أيديها. ومن مظاهر تعطيل المعارضة هو إحداث تغييرات في الوظيفة التشاركية والتمثيلية في المؤسسات، فالبرلمان والجمعيات الوطنية المدعومة بحكم الحزب الواحد قد تقلصت مراتبها في حالات عديدة من كونها هيئات تشريعية إلى هيئات وأجهزة لتزكية وتصديق القرارات والمراسيم، ولا تلعب أدواراً معتبرة في صياغة السياسات. إن التحديد أو الإزالة الكاملة للمنافسة تعضدت بتأكيد هيمنة الحزب الواحد وتنشيطه، وكان لتأثير ذلك تطويق الوصول إلى الحكومة المركزية وتقليص الضغط على مواردها.

ويمكن الإشارة إلى ظاهرة الانقلابات العسكرية التي عرفتتها السودان في مراحل من حكمها، والتي ساهمت في بروز نظام عسكري أو شبه عسكري، سعى فيما بعد لإضفاء الشرعية على نظام الحكم بتبني الحزب الواحد وتطويق مجالات عمل المعارضة ومنعها من الوصول للسلطة. وما ميز الحزب الواحد في كل الدول الإفريقية عامة هو ظاهرة إختراقه من طرف إنتهازيين ومنفعيين، أي أنه يصبح في الكثير من الأحيان مصدراً للثروة ومكانة لأقلية مختارة، وهذا ما كرس الفساد وعدم الرضا بين المواطنين بدل أن يكون طليعة الشعب⁽¹⁾.

¹ - حمدي عبد الرحمن حسن، المرجع السابق، ص ص. 135-137.

المطلب الثالث: المجتمع المدني السوداني

يُعرّف المجتمع المدني حسب ندوة المجتمع المدني التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية عام 1992م بأنه: "مجموعة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال على سلطة الدولة لتحقيق أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني والقومي، ومنها أغراض ثقافية كما في إتحادات الكتّاب والمتقنين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي وفقاً لإتجاهات أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية"⁽¹⁾، و يُعرفه سعدالدين إبراهيم على أنه: "كل التنظيمات غير الحكومية وغير الإثنية التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة وتنشأ بالإرادة الحرة لأصحابها من أجل قضية أو مصلحة أو للتعبير عن مشاعر جماعية ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والخلاف"⁽²⁾

بفعل تراجع دور الدولة في نهاية السبعينات وبداية الثمانينات، ظهرت للوجود بعض مؤسسات المجتمع المدني ونمت نموّاً مطرداً في شاكلة جمعيات ومنظمات حقوقية ونقابية ونسائية... إلخ، وشكل ضعف الدولة وتآكل شرعيتها من خلال نقض الدولة للعقد الاجتماعي الذي كان قائماً على توفير الخدمات والسلع للطبقات المتوسطة والدنيا مقابل شراء ولائهم السياسي، شكل فرصة لقوى المجتمع المدني للبروز والخوض في مجالات عدة⁽³⁾، خاصة مع إزدياد وعي قوى المجتمع المدني بدورها القطري والقومي والتشبث به، وإتساع نطاق التعليم ونمو هامش الحريات تدريجياً.

ويصطدم إسقاط مصطلح المجتمع المدني على التركيبة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية ببعض مكونات المجتمع العربي، وما يترتب عليه من تباين في تحديد موقع بعض الهيئات السياسية والحركات الاجتماعية، هل تكون ضمن دائرة المجتمع المدني أو خارجه؟ هل هي من بين مقوماته الصحية أم أنها تشكل تهديداً وخطراً عليه؟ يُجيب ستيفن أورفيس (S.Orvis) بأن الجماعات الإثنية وشبكات القائد والأتباع (patron-client) يمكن أن تكون مكوناً رئيسياً ومهما في المجتمع المدني في شمال أفريقيا. صحيح أنها لا تقوم على معايير الديمقراطية بمفهومها الغربي لكنها تتمتع بقدر من الاستقلالية عن الدولة،

¹ - خير الدين حسيب، كلمة الافتتاح 2، في بن سعيد وآخرون، **المجتمع المدني**، ندوة المجتمع المدني، (مركز دراسات الوحدة العربية، 1992)، ص 37.

² - محمد علي توريري، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الصومال**، (القاهرة: ابن خلدون للدراسات الإنمائية، 1995)، ص 05.

³ - السيد ياسين، مستقبل المجتمع المدني: الأزمة الثقافية ومستقبل المجتمع المدني، في بن سعيد وآخرون، **المجتمع المدني**، ندوة المجتمع المدني، (مركز دراسات الوحدة العربية، 1992)، ص 791.

فضلاً عن ذلك فهي توفر وسائل المشاركة السياسية والمساءلة، كما أنه يمكن تعبئة كثير من الأتباع لتحقيق غايات سياسية معينة⁽¹⁾.

01- النقابات العمالية:

بدأت الحركة العمالية المنظمة في السودان بظهور هيئة شئون العمال في عطبرة سنة 1947م والتي انتزعت الاعتراف من الادارة والحكومة الاستعمارية بعد صراعات حادة. وتعتبر هيئة شئون العمال هي نواة الحركة العمالية في السودان، فبعد الاعتراف بالهيئة انفتح الباب واسعاً أمام التنظيمات النقابية العمالية، وشهدت الأعوام التي تلت ظهور الهيئة نشاطاً نقابياً مكثفاً وتكاثراً في المنظمات النقابية فعلى سبيل المثال كان عدد النقابات المسجلة حتى عام 1949 فقط 5 نقابات ارتفع عددها إلى 62 نقابة عام 1950م وإلى 86 نقابة في عام 1951م وإلى 99 نقابة في عام 1952م ووصل عدد النقابات المسجلة في عام 1953م إلى 123 نقابة⁽²⁾.

وفي سنة 1949م تأسس الإتحاد العام لنقابات عمال السودان، ومنذ البداية، دخل الإتحاد في قلب المعركة الوطنية فساند طلاب خور طقت المفسولين عام 1950م، كما ساهم في تنظيم إضراب البوليس عام 1952م، وعملت قيادة الإتحاد على توجيه قادة الإضراب، فكانت النتيجة سجن ضباط الإتحاد الثلاثة. وحينما حاولت الحكومة الإستعمارية إصدار قانون الطوارئ وقانون النشاط الهدام إستتفر الإتحاد كل القوى الوطنية لمعارضة هذه القوانين باعتبار "أن تلك القوانين لم تكن مصوبة نحو العمال وحدهم، بل تهدف أيضاً إلى شل المنظمات الجماهيرية عن النضال وتصفية الحركة الوطنية نفسها"⁽³⁾. وتكونت بمبادرة من الإتحاد "هيئة الدفاع عن الحريات الديمقراطية"، وأعلن الإتحاد العام في 28 أبريل 1952م الإضراب العام الذي عرف بإضراب "الحريات" الذي أجبر الحكومة الإستعمارية على سحب تلك القوانين.

وبعد الاستقلال بدأت تنظيمات المهنيين تتكون تدريجياً فظهرت نقابات الاطباء والمهندسين والمعلمين والزراعيين والقضاة الي جانب نقابات المحامين والصحفيين وأساتذة الجامعات كما نشأت اتحادات الفنانين والمسرحيين. ولعبت هذه التنظيمات أدواراً سياسية واضحة في بعض المراحل وتحالفت مع بعضها وكان تحالفها حاسماً فقد تكونت جبهة الهيئات التي قادت النضال ضد حكومة عبود من العمال والمزارعين

¹ - فيصل الحذيفي، الثقافة العربية وأثرها على أداء المجتمع المدني، في مؤلف جماعي، المجتمع المدني ودوره في دعم النزاهة والشفافية، (القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2007)، ص 196.

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: الإتحاد العام لنقابات عمال السودان، من تجارب الحركة النقابية، (الخرطوم، 1965)، ص 08.

³ - سعد الدين فوزي، الحركة العمالية في السودان (1946-1955م)، ترجمة محمد علي جادين، (القاهرة: مركز الدراسات السودانية، 1998م)، ص 133، 134.

وأستاذة الجامعة والقضاة والأطباء والطلاب، وعلى الرغم من أن بعض هذه التنظيمات قامت بالإضرابات منذ وقت مبكر، إلا أنها لم تدخل إضراباً موحداً ولم تجرب التحالف من أجل قضية سياسية إلا في أكتوبر 1964م. وتقديراً لدور جبهة الهيئات فقد جاءت الحكومة الإنتقالية في أغلبها من عناصر تنتمي لهذه الجبهة، كذلك لعب التجمع النقابي دوراً مقدراً في إسقاط النظام المايوي سنة 1985م.

واصلت النقابات نهجها المسيس في الديمقراطية الثالثة بشكل واضح، فعلى سبيل المثال رفع "التجمع النقابي" في أغسطس 1987م، بعد عام من تسلم الصادق المهدي زمام السلطة مذكرة إلى مجلس رأس الدولة ورئاسة مجلس الوزراء والجمعية التأسيسية، وعددت المذكرة المشاكل التي فشلت السلطة في تحقيقها وأجملتها في: بقاء قوانين سبتمبر، عدم إيقاف الحرب، إنفراط عقد الأمن، الضائقة المعيشية، عدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب بالإضافة إلى تهميش القوى الحديثة. لقد كان واضحاً أن النقابات قد إختارت طريقة المواجهة مع السلطة واتخذت الإضراب وسيلة لذلك حيث أوردت بعض الدراسات أن عدد أيام إضرابات العاملين في ثلاثة أعوام (1985-1988م) بلغت 332 يوماً. لقد كانت الأحزاب النقابية أحد أهم الأسباب التي أدت إلى إضعاف النظام الديمقراطي وقادت إلى إنهياره⁽¹⁾.

02- الحركات النسوية:

تعتبر (رابطة الفتيات المثقات) التي تأسست عام 1947م هي أول تنظيم نسائي إجتماعي بالسودان. وعملت الرابطة فور قيامها على تنظيم حملات لمحو الأمية ونشر الوعي الصحي بين النساء. إلا أن الجمعية تعرضت للانقسام نسبة للاختلاف حول موقف الرابطة من الجمعية التشريعية. فبينما عارضها عدد من الأعضاء ودعا إلى التنسيق مع القوى الوطنية الأخرى لمناهضتها، رأت فئة أخرى ألا ترجع الجمعية بنفسها في المسائل السياسية. وقد إنشقت المجموعة التي كانت محسوبة على التيار الإستقلالي. لتكوّن "جمعية ترقية المرأة" عام 1949م. وشهد نفس العام ظهور جمعية المعلمات والتي تحولت إلى نقابة تحت اسم "اتحاد المعلمات" عام 1954م. ويعتبر اتحاد المعلمات أول تنظيم نقابي للنساء بالسودان وقد بذل الاتحاد جهداً كبيراً لتحسين وضع المعلمة في المجال الوظيفي وفي المجتمع وسعى لرفع مستوى المرأة السودانية بالتنقيف والإرشاد.

وفي عام 1952م تكون "الاتحاد النسائي السوداني" الذي يهدف إلى "رفع مستوى المرأة السودانية إجتماعياً وإقتصادياً وسياسياً وإنعاش الوعي القومي والإشتراك في الأعمال الخيرية". وقد وجد معارضة قوية

¹ - بهاء الدين مكاي، منظمات المجتمع المدني في السودان: خلفية تاريخية، ورشة دور منظمات المجتمع المدني في البناء الوطني، (مركز دراسات الشرق الأوسط وإفريقيا، د. ت)، ص 14.

من بعض رجال الدين الذين وجهوا له النقد من خلال الصحف والندوات ومنابر الجمعة واعتبروا عمله بدعة مخالفة لتعاليم الإسلام التي تلزم المرأة بالبقاء في عقر دارها وعدم مخالطة الرجال⁽¹⁾.

وفي المقابل أسس الإخوان المسلمون "الجبهة النسائية الوطنية" في 14 أكتوبر 1964م واتخذت لنفسها دستوراً ينص في بعض فقراته على ضرورة "القضاء على جميع القوانين التي تعوق مسيرة المرأة، والاهتمام بالأسرة السودانية، وبناء بيت مسلم متماسك لا يسوده القلق والانحراف، والمطالبة بحق الترشيح والتصويت للمرأة"⁽²⁾. وتوسع نشاطها بالعاصمة والأقاليم وافتتحت عدداً من رياض الأطفال والفصول الدراسية لتعليم الكبار ومستوصفاً طبياً بمنطقة الأبيض.

وهكذا يتضح التسييس المفرط لتنظيمات النساء في السودان وأثر ذلك على هذه المنظمات، فقد أدى أولاً إلى شق وحدتها وانقسامها بين التيارين اليساري والإسلامي. كما كانت ضحية الصراعات بين الشيوعيين والنظام المايوي بعد يوليو 1971م. وظهر ذلك جلياً عقب انتفاضة أبريل حيث ظهر تنظيمان لنساء السودان أحدهما يساري والثاني اسلامي.

وأثناء عملية التحول الديمقراطي سعى العديد من الفاعلين السياسيين إلى كسب تأييد المرأة عن طريق تشكيل عدد من المنظمات النسائية، لكن دون تمكينها من حقوقها، رغم محاولة التنظيمات النسائية توعية المرأة وتنقيفها وتفعيل دورها، إلا أنها لم يتحقق لها ذلك، وبقيت النسوة ينتخبن على أساس فردي.

03- الحركات الطلابية:

يعود تاريخ التنظيمات الطلابية الي الثلاثينات، ففي سنة 1938م اجتمع عدد من طلاب كلية غردون وقرروا إنشاء جمعية ثقافية أطلقوا عليها اسم (جمعية الثقافة والإصلاح) هدفت هذه الجمعية إلى "تشجيع القراءات الجماعية وتنمية روح المودة بين العضوية ورفع المستوى الثقافي للشعب من خلال المجالات والكتابة والعمل المسرحي ونقد العادات المتخلفة"⁽³⁾. وفي عام 1940 تمت دعوة طلاب المدارس العليا لحضور اجتماع بنادي الخريجين بأم درمان لتأسيس اتحاد للطلاب، ووافق مديرو المدارس على تأسيسه شرط أن يقتصر دوره على عقد الندوات وتنظيم الرياضة. وهدف الاتحاد إلى "الترفيه عن الطلاب وتنمية مواهبهم الثقافية وتنمية أواصر الصداقة بينهم وبين أساتذتهم". وتمكن الاتحاد في سنة 1944م مستفيداً من منحة قدمتها له الحكومة الإنجليزية، من إنشاء نادي للطلاب. وفي سنة 1945م تم تحويل المدارس الثانوية

¹ - بهاء الدين مكاي، المرجع السابق، ص 16.

² - حسن مكي محمد أحمد، الحركة الطلابية السودانية بين الأمس واليوم، (دار الفكر، الخرطوم، د. ت)، ص 14.

³ - Khartoum University Students Union Secretariat, KUSU Political Role (1969-1979), p 5.

إلى كلية جامعية وأصبح الانتماء للاتحاد ودفع الاشتراكات إجبارياً، وصدر دستور جديد ينص على أن أهداف الاتحاد تتمثل في: تشجيع الحرية العلمية، الارتقاء بالمستوى العلمي والثقافي والأدبي للأعضاء، الاهتمام بالمشاكل الاجتماعية، والمساهمة مع الجمعيات ذات الأهداف المشابهة في محو الأمية ونشر العلم⁽¹⁾.

وبعد الإستقلال لعب الطلاب دوراً مقدراً في السياسة السودانية وأسهمت الجامعات في النشاط السياسي بالبلاد وخاصة جامعة الخرطوم، وتحولت إلى منبر للقادة السياسيين ومنها انطلقت الثورات والانتفاضات. ففي عهد عبود، رفع اتحاد طلاب جامعة الخرطوم مذكرة تطالب بإنهاء الحكم العسكري وإقامة حكومة ديمقراطية تمثل كل التوجهات السياسية واستمرت المواجهات بين الطرفين إلى أن قامت الحكومة بحل الاتحاد في 25 أكتوبر 1961م. ولعب الطلاب دوراً بارزاً في ثورة 1964م، بل كانت شرارة الثورة الأولى ندوة عقدت بجامعة الخرطوم⁽²⁾.

إن السمة التي تميز حركة الطلاب في السودان هي التسييس المفرط إلى درجة أنه يمكن الجزم أن كل المنظمات الطلابية الرئيسية في ساحة العمل الطلابي هي حليف أو مؤيد أو إمتداد لواحد من الأحزاب السياسية النشطة في السودان. ففي أوساط الطلاب نجد تنظيمات: الإخوان، والشيوعيين، والجمهوريين، والناصرين، والبعثيين، والاتحاديين وحزب الأمة... الخ. لذلك وصفت الحركة الطلابية بأنها "حركة ميسسة حتى النخاع، وأن فرز التجمعات والكيانات فيها يتم في المقام الأول على أساس سياسي وفكري وليس مطلبياً مباشراً"⁽³⁾.

04- دور الإعلام:

إن وسائل الإعلام في أفريقيا عامة والسودان خاصة لم تلعب دوراً كبيراً في الضغط على النظم السياسية، بل إستعملتها هذه الأخيرة كأداة لتبرير وجود النظامين السياسي والإقتصادي، وشكلت وسائل الإعلام ومؤسسات الثقافة وسيلة لتغذية شرعية النظام والتعبئة الجماهيرية، وعملت على إستمرار النمط الإجتماعي القائم وتكريسه، أما وسائل الإعلام الخاصة فلم يكن لها أي دور إلا في الحملات الإنتخابية من

¹ - عصام جبر الله، الحركة الطلابية: موقعها وتأثيرها في التجارب الديمقراطية السودانية، في حيدر إبراهيم علي، الديمقراطية الرابعة في السودان: البعد التاريخي والوضع الراهن وآفاق المستقبل، (القاهرة: مركز الدراسات السودانية، أبحاث ندوة تقييم الديمقراطية في السودان، ب.ت)، ص 266.

² - بهاء الدين مكاوي، المرجع السابق، ص 18.

³ - عصام جبر الله، المرجع السابق، ص 260.

خلال توقيت المناظرات الإعلامية للأحزاب المشاركة في العملية الانتخابية، والتي غالباً ما تكون حكرًا على الحزب الحاضر في السلطة⁽¹⁾.

يواجه المجتمع المدني السوداني مشكلات عديدة تعيق تطوره وتقف دون أداء دوره في بناء الدولة الوطنية، يمكن إختصارها في النقاط التالية:

✓ شخصانية نظام الحكم، وإمتلاك الحاكم لسلطات غير محدودة، وهو المحرك الرئيس للطبقة السياسية ويحظى بإحتضان واسع لدى النخبة الحاكمة.

✓ رغم تبني الدولة السودانية لوسائل تسمح بالتداول السلمي على السلطة إلا أنها لم تستطع تجديد النخب الحاكمة.

✓ عسكرة الحياة السياسية فالمؤسسة العسكرية لعبت وتلعب دورًا محوريًا كونها مصدر التأييد السياسي لنظام الحكم.

✓ رغم تجديد الشبكة القانونية التي تنظم سير الجمعيات والمنظمات الأهلية والمدنية، إلا أن الدولة السودانية تقرض هيمنتها على تكوين جمعيات المجتمع المدني.

✓ التهديدات المتنامية لدور جماعات المصالح في عصب السلطة ومحيطها.

✓ معوقات إقتصادية ترتبط بمصادر التمويل⁽²⁾.

ولأجل تفعيل المجتمع المدني ليؤدي المهام المنوطة به في إطار عملية بناء الدولة القومية وخدمة لها، يتوجب القيام بما يلي: إحترام الدولة وحمايتها للديمقراطية وحقوق الإنسان، وتوفير الشروط اللازمة لتحقيق تنمية مستدامة ومتوازنة، بالإضافة إلى تبني إجراءات تسهل عمل المجتمع المدني بتطوير البنى المحلية ودعمها، مع وضع قواعد للتسيير والمراقبة لخطط المصاريف، وإحترام الشفافية في السياسات التنموية، ومنح المزيد من الحرية والإستقلالية لمنظمات المجتمع المدني، ودعم دورها في مراقبة المشاريع وإحترام الشفافية في تسييرها⁽³⁾.

¹ - مصعب عبد القادر وداعة الله، دور الإعلام في عملية التحول الديمقراطي في السودان لمرحلة ما بعد السلام، المجلة العربية للعلوم السياسية، ع 22، (ربيع 2009)، ص ص. 48-68.

² - حمدي عبد الرحمن، المجتمع المدني والتكامل في أفريقيا رؤيا من الشمال الأفريقي، في حمدي عبد الرحمن وعزة خليل، المجتمع المدني والتكامل الأفريقي، تصدير حلمي شعراوي، (القاهرة: مركز البحوث العربية والأفريقية، 2006)، ص ص. 35، 36.

³ - Luc-Joël Grégoire Abdoulaye Racine Kane, Albéric Kacou, **l'Afrique et les défis de la gouvernance**, préface de Abdoulaye Wade, (Paris : Maison Neuve et la Rose, 2008), p p. 332,333.

استنتاجات الفصل:

يتميز السودان باختلاف وتعدد أعراقه وقبائله ولغاته ودياناته، في شكل فسيفساء تتركس التباين الحضاري بين الجنوب والشمال، فالأخير يختلف إختلافاً كبيراً عن الجنوب من حيث اللغة وعدد السكان والثقافة والديانة، حيث يغلب على الشمال عامة الدين الإسلامي واللغة العربية وتربطهم علاقات مع العالم العربي، فيما يميل السكان في الجنوب السوداني للعالم الأفريقي ويتحدثون اللغة الإنجليزية واللغات المحلية ويدينون بالمسيحية وديانات أخرى. وإذا كان الاختلاف بين الأجناس والأعراق واللغات والقبائل سمة ظاهرة في جميع ربوع السودان، فإن هذا الاختلاف يلاحظ أيضاً في جنوب السودان الذي يضم ثلاثة مجموعات سلالية ذات الأصول الزنجية.

على الصعيد الاقتصادي، يعاني الاقتصاد السوداني الضعف في البنية التحتية وارتفاع تكاليف الإنتاج، وما يترتب عنها من تأثيرات سلبية على الإستثمار والتسويق، بالإضافة إلى ضعف التخطيط الإستراتيجي. واعتمد على نوعين من الاقتصاد، أحدهما يعتمد أساليب إنتاجية تقليدية تتميز بمستوى متدني من الإدارة والتنظيم والإنتاجية يهدف لتحقيق الإكتفاء الذاتي، وآخر يعتمد على آليات ووسائل حديثة ومتطورة لغرض تحقيق النمو والرفاه ومن ثم المبادلة.

اتسمت الدولة السودانية بالهشاشة بفعل إضعاف وإزالة المؤسسات التشاركية وتقوية وتوسيع الهياكل البيروقراطية الموجودة وتسهيل مهامها. وتركيز السلطة وعملية اتخاذ القرار بيد الحاكم وأعيانه. وكانت النخب تنظر إلى الدولة كمسلك للوصول إلى الثروة والمكانة، وتم تبرير مركز السلطة لإنجاز التنمية وتحسين الرفاه، وتمت التضحية بالحرية الشخصية لتحقيق السلع العمومية (الجوانب المادية). وبعد تأمين السلطة السياسية وضمانها إنتقل الحكام في السودان بأسلوب صارم إلى تفكيك المعارضة وكبحها وتجريدها من عناصر القوة، وهناك توجه على عدم إحترام حقوق الإنسان، من خلال إنتهاج مجموعة من الأساليب أهمها رؤية الحاكم للديمقراطية، فما تعنيه من إنتخابات وبرلمانات نيابية يعرقل حسب التنمية وهي تحول دون السير بها أو تطبيق الخطط الإصلاحية. ويكشف الواقع السوداني أن الإنتخابات ما هي إلا مجرد مناورات بهدف إسترضاء الخارج من أجل تدفق المعونات الاقتصادية، وإلهاء الداخل بواسطة عملية إنتخابية مزيفة، يسيطر عليها حزب السلطة الحاكم، وتغيب عنها الشفافية والنتافسية، ونتائجها تكون محسومة سلفاً.

تمتاز الأحزاب السياسية بخاصية العجز عن ممارسة الدور السياسي المنوط بها، سواء في رؤاها الفكرية أو برامجها السياسية أو حتى هياكلها التنظيمية وآليات الخلافة السياسية. ولا يختلف حال المجتمع المدني السوداني عن حال الأحزاب السياسية، فكانت غير فاعلة وعانت من التسييس المفرط، كما أنها كانت ضحية الصراعات الداخلية والتضييق الذي مورس عليها من طرف الحكومة المركزية.

الفصل الثاني:

تجاذبات الدولة والقبيلة وأثرها

على التوازنات والديناميكية

الأزهرية في السودان

تمهيد:

تخضع أية دولة في العالم لهامش من التباين والإختلاف الثقافي والمجتمعي، الذي غالباً ما تفرضه عوامل الدين واللغة والعرق التي تعتبر بمثابة عوامل طبيعية يمكن أن تشهدها أية دولة. وقد يخضع هذا التباين للمكوّن الإثني بالدرجة الأولى، وبذلك تلعب التركيبة الاجتماعية وعلاقات الجماعات فيما بينها داخل الدولة الواحدة دوراً كبيراً في صيرورة الأحداث والتفاعلات السياسية فيها، حيث يطفو أي انقسام أو صدام في صفوف هذه الجماعات ليتشكّل أو يأخذ صفة الصراع السياسي.

تتميز دولة السودان بكونها تشهد تعددية إثنية كبيرة، وتغوّل القبيلة التي تمثل سلطة موازية للحكومة المركزية، وتتسم بقدرتها على التعبئة والحشد والتحكم في توجيه العناصر أو الأفراد المنظورون تحتها، خاصة مع نزوع الحكام لتسييس القبيلة وتوظيفها سياسياً، مما يشكل لها حيزاً للمناورة وفرض مصالحها ولو على حساب الجماعات الأخرى. وجاءت فترة تبني القيم والممارسات الديمقراطية إبان تسعينيات القرن الماضي، لتغير جملة من القواعد التي كانت تحكم العلاقات بين الجماعات داخل الدولة، وكانت عملية تبني التعددية السياسية غاية في التعقيد خاصة في ظل بيئة تتميز بالانقسام والشتات، الأمر الذي جعل العملية السياسية هذه تواجه العديد من المشاكل والتحديات، وعلى رأسها المأزق الأمني وإدارة النزاعات المنتشرة في ربوع القطر السوداني.

ولقد أملت التطورات التي شهدتها دولة السودان عبر مراحل مختلفة إلى ضرورة زيادة الاهتمام بترسيخ قيم الديمقراطية باعتبارها صمام الأمان لتماسك النسيج المجتمعي، وتجاوز النزاعات والحروب الأهلية التي تنخر الداخل السوداني وتعيق عمليات التنمية والبناء الاقتصادي في جميع ربوع السودان الواسعة. ولنجاح العملية الديمقراطية يجب وقف إعادة إنتاج قيم نظام الحكم السلطوي واستبداله بنظام حكم رشيد يجعل من حقوق الإنسان شروطاً موضوعية لترسيخ قيم المواطنة، وإحلال المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات، وجعلها قيمة اجتماعية وأخلاقية، ومن ثم ممارسة سلوكية تعبر عن فضيلة معاملة جميع المواطنين على قدم المساواة، دون تمييز بينهم بسبب الدين أو المذهب أو العرق أو الجنس، وهذا ما سيفتح المجال إلى إنضواء الكل في مجتمع سياسي يعلو على مختلف الجماعات والكيانات الموجودة في المجتمع، بحيث تصبح خصائص المركز وهويته الثقافية هي الغالبة على خصائص الأطراف وهوياتهم، كل على حدى. تتطرق الدراسة في هذا الفصل إلى صراع الدولة والقبيلة وأثره على التوازنات في السودان، وكذا العملية الأزموية التي غالباً ما ارتبطت بطبيعة التجاذبات الحاصلة بينهما. يتناول المبحث الأول عملية الصدام والتجاذبات الحاصلة بين الدولة والقبيلة، فيما يخوض المبحث الثاني في عملية تطور الدولة والعملية السياسية في السودان، أما المبحث الثالث فيتعرّض لأهم الأزمات التي عرفت وتعرفها دولة السودان.

المبحث الأول:

الصراع بين الدولة والقبيلة في السودان

تعد البنية القبلية من الخصائص السوسولوجية للمنطقة العربية منذ تاريخها القديم، كما تطبع تاريخها المعاصر أيضاً. وكان لهذه البنية أدواراً مهمة في عملية إلتحام المجتمعات وانقسامها، وفي حركات مقاومة الإستعمار، مثلما أثرت في عملية تشكّل الدولة الوطنية ومؤسساتها في أغلب الأقطار العربية. وتقضي متابعة مكانة القبيلة في المنطقة العربية منذ عصور قد خلت، إلى أن بنيتها العصبية قد تلقت العديد من الصدمات، ولئن كان تأثير تلك الصدمات متفاوتاً بين المناطق، وفي كل قطر بحسب خصوصيات تطوره التاريخي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي، فإن المؤكد أن البنية القبلية استطاعت أن تحافظ على كيانها كبنية نفسية وثقافية تؤطر الأفراد والجماعات، وخاصة في المناطق التي تقع على الهامش في أغلب الأقطار العربية. أما في السودان فإن القبيلة قد حافظت على بنيتها السياسية والعسكرية والاقتصادية. وتفاوتت هذه الإستمرارية بشكل صارخ بين الأقطار، بسبب إتساع الفجوة بين المقاربات السياسية لعملية التنمية والتغيير. وقد أدى التغيير في بعض المجتمعات إلى التحول الجذري في خارطتها، ومنها ما حافظ على تلك الكيانات تواطؤاً أو تنسيقاً أو مواءمة، أو توظيفاً مع المشهد السياسي العام والخاص.

إن عملية تشخيص مستويات حضور القبيلة بثقافتها ووعياها وفعلها في الواقع السياسي للدولة المعاصرة، باتت تتطلب بذل جهد متضافر، والقيام بدراسات معمّقة لا يمكنها أن تحصل بمعزل عن دراسة البنيات الأخرى المجاورة لها أو القريبة منها أو الشبيهة بها، بما في ذلك ظواهر الطائفية والإثنية والجهوية، فهي ظواهر متداخلة ومتشابكة لا تزال تؤثر في الأحدث وفي طبيعة المؤسسات، بدءاً من العائلة فالقبيلة ووصولاً إلى الدولة⁽¹⁾، وقد يتطور الأمر ليأخذ شكلاً صراعياً أو تصادمية بين الدولة والقبيلة خاصة في حالات التهميش وإنعدام التنمية وعدم المساواة في توزيع وتقسيم الرّيوع. إن الحضور الباهت للمسألة القبلية في الخطاب السياسي السوداني لم يرتقِ إلى الوعي بأهمية وخطورة هذه المسألة التي باتت تترك البرامج والسياسات المعلنة، ولذلك تم تهميشها. كما تأثر موقعها في الخطاب بنزعة نفعية ترتبط بطبيعة الإيديولوجيات التي وجّهت تحليلات وخطابات النّخب السياسية السودانية، حيث أن تطبيقات هذه الإيديولوجيات كانت تتم في إطار ما فوق وطني يهْمش بطبيعته الظاهرة القبلية وتمثّلاتها.

¹ - محمد نجيب بوطالب، الأبعاد السياسية للظاهرة القبلية في المجتمعات العربية: مقارنة سوسولوجية للثورتين التونسية والليبية، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، سلسلة دراسات وأوراق بحثية، 2011)، ص 08.

المطلب الأول: مفهوم القبيلة

إذا كانت القبيلة تمثل وحدة اجتماعية متماسكة من خلال النظم الاجتماعية المعمول بها، وظاهرة إنسانية عالمية عرفت كل المجتمعات من منطلق كونها من حيث تركيبها كوحدة قرابية واحدة، متكونة من أعضاء يعتقدون بانتمائهم لسلف مشترك، ومن حيث وظيفتها التنظيمية الهادفة إلى الحفاظ على النظام العام الرامي بدوره إلى الحفاظ على بقائها واستمرارها، فإن ذلك لا يعني اشتراك كل القبائل الإنسانية في جميع السمات الثقافية، وأن الدراسات العلمية التي أجريت حولها كلها وصلت إلى نفس النتائج والقواعد.

إن إختلاف القبائل يضاف إليه إختلاف الدراسات العلمية وتياراتها والإختلاف حتى في النظرة إليها، كان وراء إختلاف مفهوم وماهية القبيلة، إختلاف سياقات التداول لدى الباحثين أدى إلى الإختلاف في تحديد مفهوم جامع على الرغم من إنتشار إستعمال مصطلح القبيلة، لكنه لم يحظى بتعريف مانع وشامل. حسب ما ورد في لسان العرب ل (ابن منظور): "فإن القبيلة هي مفرد قبائل، وقبائل الرأس هي أطباقه وهي أربعة قطع مشعوب بعضها إلى بعض، ويقال قبائل القرح والجفنة إذا كانت على قطعتين أو ثلاث قطع، وقبيلة الرأس كل فلقة قد قوبلت بأخرى" ⁽¹⁾. ويقول (ابن منظور) في لسان العرب: "ابن كلبى يرى أن الشعب أكبر من القبيلة، ثم القبيلة، ثم العمارة، ثم البطن، ثم الفخذ، واشتق الزجاج القبائل من قبائل الشجرة أي أغصانها، ويقال قبائل من الطير أي أصناف وكل صنف قبيلة... والقبيلة هي الجماعة من الناس يكونون من الثلاثة فصاعداً من قوم شتى كالزنج والروم والعرب. وقد يكونون من نحو واحد وربما كان القبيل من أب كالقبيلة، والقبيلة صخرة تكون على رأس البئر، والقبيلة من قبائل العرب سائرهم من الأجناس، والقبيلة إسماعيل عليه السلام كالسبط من ولد إسحاق عليه السلام، سمو بذلك ليفرق بينهما، ومعنى القبيلة من ولد إسماعيل من معنى الجماعة ويقال لكل جماعة من واحدة قبيلة، ويقال لكل جمع من شيء واحد قبيل، وكل جيل من الجن والناس قبيل، والقبيلة اسم فرس سميت بذلك على التفاؤل كأنها إنما تحمل قبيلة" ⁽²⁾.

وتعرف القبيلة حسب الموسوعة العربية الميسرة بأنها: "مجموعة من الناس يتكلمون لهجة واحدة ويسكنون إقليمًا واحدًا مشتركًا، يعتبرونه ملكًا خاصًا بهم" ⁽³⁾.

¹ - جمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري الأفرقي المصري، لسان العرب، تحقيق عامر أحمد حيدر، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، الجزء 11، 1992)، ص 22.

² - المرجع نفسه، ص ص 22، 23.

³ - محمد شفيق غريال، الموسوعة العربية الميسرة، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، مج 2، 1987)، ص 73.

إن ما يمكن إستقراءه من خلال المفهوم الإصطلاحي هو أن كلمة قبيلة سواء صبت على الشيء أو على الحيوان تعني في دلالتها التفرع والتشعب، ولكن في نفس الوقت تعني التكامل، وهي تحمل من خلال معنى التفرع دلالة التضامن والأصل الواحد.

تعرف القبيلة على أنها مجموعة من الأفراد غالباً ما ينحدرون من أصل واحد، تجمعهم زيادة على رابطتي الدم والقرابة وحدة الهدف والمصلحة المشتركة، تربط بينهم روابط مشتركة لغوية ودينية واقتصادية واجتماعية تزيد من تلاحمهم⁽¹⁾.

وتمثل القبيلة جماعة من الناس تنتمي في الغالب إلى نسب واحد يرجع إلى جدٍ أعلى، ويتكون من بطون وعشائر عدة. غالباً ما يسكن أفراد القبيلة إقليمًا مشتركًا يعدُّه وطنًا لهم، ويتحدّثون لهجة مميزة، ولهم ثقافة متجانسة، أو تضامن مشترك ضد العناصر الخارجية على الدول. تعبر القبيلة عن الهوية السياسية والثقافية كهدف ودافع أساسي في حالة الجماعات التي حافظت على وحدة قبلية بأي شكل من الأشكال، رغم التفكك والتحول اللذين أصابا تنظيمها الاجتماعي القبلي جراء الغزو الإستعماري. وتشكّل الدولة الحديثة في المناطق المستعمرة أو الحروب الأهلية الناتجة من ثورة وخروج وتمرد بعض القبائل على نظمها السياسية لتحقيق مطالبها السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها⁽²⁾.

عرّفها عالم الاجتماع البدوي (مصطفى صلاح الفوال)⁽³⁾ على: "أنها ظاهرة عالمية ذات طابع اجتماعي وسياسي واقتصادي وإداري وقضائي يرأسه قائد أعلى يساعده مجلس إستشاري"⁽⁴⁾، وتضم مجموعة من الأفراد تجمعهم وحدة الأصل، والهدف المحافظة على مآثر الآباء والأجداد. وليس من الضرورة أن ينحدر أفراد القبيلة من أصل واحد، فقد يحدث أن تنضوي عدة عصابات تحت سلطة قبيلة واحدة تأخذ

¹ – Robert Montagne, **Les berbères et le Sud du Maroc**, (paris : librairie Félèx, 1930), p 159.

² – بهاء الدين مكاي، **تسوية النزاعات في السودان: نيفاشا نموذجًا**، (الخرطوم: مركز الراصد للدراسات، شركة مطابع السودان للعملة، نوفمبر 2006)، ص 27.

³ – مصطفى صلاح الفوال، **علم الاجتماع البدوي**، (بيرو: دار العلوم الحديثة، ب.ت)، ص 306.

⁴ – قسم العلماء القبائل من حيث سلطتها السياسية إلى:

- ✓ قبائل بسيطة بلا رئاسة وهي مكونة من قوى وجماعات مستقلة.
 - ✓ قبائل فرعية أو جزئية وهي قبائل لا رئاسة واضحة لها، لكل منها إقليمها ونظامها الخاص بها.
 - ✓ القبائل المركزية، تحتوي على سلطة مركزية سواء أكانت ملكًا أو مجلسًا إستشاريًا يتولى شؤون الحكم.
- للمزيد من الإطلاع أنظر: إبراهيم مذكور وآخرون، **معجم العلوم الاجتماعية**، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ت)، ص 266.

اسم أقواها دون أن تجمعها صلة الرحم⁽¹⁾. وعلى الرغم من أن القبيلة شكلت المحور الرئيسي الذي إنبنت عليه الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في المجتمعات البدوية والريفية على السواء، إلا أن البعض اعتبرها أداة رجعية قديمة ومختلفة تشكل تكتلاً اجتماعياً موحداً جمعت المصلحة المشتركة في إطار البيئة المحيطة به.

ينطلق (ابن خلدون) في تصوره للقبيلة من كونها حقيقة جماعة متفرعة عن جد أول مع ما يجمع أفرادها من روابط دم، وهذا ما سماه بالنسب الخاص ولكن أيضاً بالنسب العام في معناه الواسع، فالنسب الخاص في معناه الضيق قد يغدو معطى وهمياً لا يصمد أمام الزمن وعلاقات الجوار والاختلاط والتعايش على الأرض، لذلك يمثل النسب في معناه الواسع والرمزي الإطار الحقيقي للقبيلة عند (ابن خلدون) بما يمثله من أشكال التحالف والولاء والانتماء، كما يؤكد دور المكان (الأرض / الإقليم) الذي يشكل محور التحام الجماعة بما يذكي من إحساس بالانصهار ضمن الجماعة القبلية ويعزز تلاحمها الداخلي في مواجهة أي خطر خارجي يهدد استمرار وجودها، سواء كان مصدره عصبية زاحفة من خارجها أو عن تدخل سلطة مركزية. وعلاقات القرابة والتحالف التي تربط أعضاء القبيلة الواحدة تؤدي إلى إقامة الفوارق بين المجموعات القبلية، وما ينتج عنها من عمليات التنافس الحاد والصراع على الموارد ومصادر العيش، فالصراع الدائم والمستمر سمة المجتمع القبلي عند (ابن خلدون).

وتمثل القبيلة لدى (بريتشارد) الفاعل الأساسي في النسق السياسي، الذي ترسم الظروف الإيكولوجية والمعيشية ملامحه وتحدد أشكال وأنواع العلاقات فيه، وتمثل القرابة كوحدة صغرى ركيزة هذا النسق، لكون شبكة المصاهرة تمثل معيار ممارسة النفوذ السياسي داخلها، وتنقسم هذه الشبكات إلى فروع قبلية أولية وأخرى ثانوية يتحدد حجمها بحسب ملكيتها للأرض، أما العلاقات بين مكونات النظام القبلي فهي تقوم على الانقسام والتعارض، أين يلعب نظام الثأر دوراً أساسياً في الحفاظ على النسق السياسي الداخلي للمجتمع القبلي. فيشير إلى أن النسق الانقسامي للنويز مثلاً يقوم على تناظر التوزع الإقليمي والتوزيع القرابي لبدنات العشيرة المسيطرة في القبيلة⁽²⁾.

أما (غيلنر) فيعتبر أن القبيلة وحدة اجتماعية تشبه الجزيرة، خصوصاً في مستوى الوعي الثقافي... فالقبيلة تعتبر بهذا المعنى مثل المجتمع المستقل أخلاقياً⁽³⁾. كما يستعمل غيلنر مفهوم القبيلة للإشارة إلى

¹ - ابن خلدون، المقدمة، المرجع السابق، ص 212.

² - محمد عبده محجوب، النظم السياسية البدائية والقبلية، (مصر: دار المعرفة المصرية للطبع والنشر والتوزيع، ب.ت)، ص 164.

³ - Ernest Gellner, **Système tribal et changement social en Afrique du Nord**, traduit par : Coatalon, Annales Marocaines d'économie et de sociologie, n° 05, (1968), p 03.

التجمعات اللغوية-الثقافية الصغيرة والقديمة، أو تلك التي تفنقد إلى الوعي بكيونيتها وتكوينها الخاص كأمة. وهذا المعنى هو الذي يستخدمه الفرنسيون عملياً في معنى "الاثنية".

واقترن دور القبيلة كمؤسسة إجتماعية بالإشراف على مختلف الوحدات المنضوية تحت لوائها، وإدارة الشؤون العامة المتعلقة بالحرب والعلاقات الخارجية والتنظيم السياسي والاقتصادي المرتبط أساساً بالحياة الإجتماعية، وأضحت القبيلة القاعدة الشعبية ومصدر الطاقة البشرية المتجددة وخزاناً لا ينضب في تمويل هذه الأنشطة.

إن مصطلحات القبيلة وما هو قبلي والقبلية، هي كلها تعبيرات أيديولوجية تقصد سواء بصورة متعددة أو غير متعددة، التقليل من شأن الشعوب والأمم الأفريقية في نظر الأجانب، بل وحتى في نظر مجموعة بعينها. لقد عمد البريطانيون في السودان منذ البداية، إلى بعث المجتمعات القبلية المنقرضة في شكل سياسة الحكم المحلي، وكان الهدف من ذلك هدم ما حاولت الثورة المهدية أن تخلقه، وهو العمل على بناء أمة واحدة قوامها الجماعات المتعددة في السودان. وقد رسمت السياسة البريطانية بحيث تؤدي إلى خلق تكوينات صغيرة ومنقسمة على نفسها، وتعمل على معارضة بعضها بعضاً والوقوف في وجه مد الوطنية المتزايد⁽¹⁾.

أ- الاهتمام السوسيولوجي للمستعمر بالبناء القبلي:

كان الاهتمام السوسيولوجي الإستعماري بالبناء القبلي ومحاولة فهم تركيبته وطرق تنظيمه والإلمام بعاداته وتقاليده، يهدف إلى تحديد الإستراتيجية المثلى التي تحقق عملية مسح شامل، فتصبح القبيلة حسب تصوره جسماً فارغاً وهيكلًا عظيمًا تتصدع فيه الهوية ويُعاد تركيبها كي تصبح صالحة في قالب وسيلة للتغلغل الإستعماري، وأن جمع المعلومات حول النظام القبلي هدفه إستخدامها لتزويب مصادر قوة البناء القبلي وتضخيم مصادر ضعفه.

لقد كان التنظيم القبلي قبل الإحتلال يترجم وجود سلطة محلية، وكان النسيج القبلي يمثل خلايا حقيقية تعكس إنتماء السكان لمجتمعات بشرية متجانسة ومتماسكة بالإقليم، هذا الأخير الذي كان نظام الملكية فيه أغلب الأحيان يرتكز على شيوع الملكية العائلية والقبلية غير القابلة للانقسام لإرتباطها بالنظام القبلي السائد، الذي يخضع لقواعد الأعراف المتأصلة فيه. فعمد النظام الكولونيالي إلى إقتلاع جذور البناء القبلي تحت غطاء تحديثه وإدخاله عالم الحضارة، فحدث له ما حدث لقبائل الهنود الحمر في أمريكا، أين تم وضعهم في مناطق محروسة باسم الجمهورية، حتى تولى هذه الشعوب عن سماتها الثقافية وتبنى

¹ - محمد عمر بشير، التنوع والإقليمية والوحدة القومية، ترجمة: سلوى مكاي، (الخرطوم: المركز الطباعي، د.ت)، ص

حضارة الكوكاكولا⁽¹⁾. إن إستراتيجية الإستعمار في تعامله مع القبيلة كما وردت في السوسولوجيا الكولونيالية إرتكزت على جمع المادة الإثنوغرافية التي تسمح بإظهار التكوين الإجتماعي للنظام القبلي وكأنه من دون تاريخ. لكن القبائل العربية في أغلبها أعطت دروساً للإدارة الإستعمارية بثوراتها المتكررة وبرفضها الإنصياع لإرادة المستعمر الذي كان عليه ألا يتعامل معها بأسلوب التجاهل والتهميش. وتمثل دراسة (جاك بيرك Jacques Berque) النموذج الأمثل للدراسة المتأنيّة والعميقة للمسألة القبلية، وأكد أن القبيلة هي بمثابة بناء إجتماعي كلي لا يمكن فهم عنصر من عناصره دون ربطه ببقية العناصر الأخرى، مما جعله يفسح المجال لفهم وتفسير الظاهرة القبلية من مستويات متعددة فيها من العادات والأعراف والرموز الجماعية والقيم والمعتقدات الدينية، وصولاً إلى الإقتصاد والإيكولوجيا. وإعتبر أن هذه العناصر من خلال تفاعلها فيما بينها تشكل نظاماً أو نسقاً إجتماعياً، يتأكد من خلال أهمية رابطة المكان والإعتقاد في الإنتماء. لذلك أصاب (فضة مصطفى) بقوله "أن مفهوم القبيلة نشأ داخل الخروج الأنثروبولوجي الغربي، زمن البحث عن فضاء حيوي وبوادر خطاب إثنولوجي متمركز على ذاته، وعليه يتساءل لماذا تلك الغزارة التي نجدها في الكتابات الغربية؟ وهل هي نقيض للتحضر والمدنية؟"⁽²⁾

ب- الفرق بين القبلية والإثنية والطائفية:

تعرضت الكيانات الإجتماعية القبلية عبر مراحل تاريخية متعاقبة إلى تطورات أثرت في هويتها، بل وحاولت تلك التطورات إعادة تشكيلها في المجتمعات، وهذا بدوره قد يكون أدى إلى أزمة مفاهيم⁽³⁾ زاد من تعميقها إحلال المفاهيم الوافدة وانتشار المقارنات غير المتكافئة.

يقول (أليوت سكينر Eliot Skinner) وهو أنثروبولوجي ودبلوماسي أفريقي من فولتا العليا: " من الحزين جداً أن يكون لفظ "قبيلة" بجميع خلفياته البدائية والتقليدية هو الاسم الذي نطلقه على الهوية التي نستعملها في أفريقيا المعاصرة للحديث عن الجماعات المتنافسة على الجاه والسلطة. إن البعض من هذه التسميات المستعملة اليوم للدلالة على عدة مجموعات يحيل إلى وحدات سوسيو-ثقافية مختلفة في الماضي، غير أن معظم ما يطلق عليه اسم "جماعات قبلية" كان من صنع الحقبة الإستعمارية، وحتى تلك التسميات

¹ - Claude Rivière, **Introduction à L'Anthropologie**, (Paris : Armand Collin, 2^{ème} éditions, 1996), p 106.

² - فضة مصطفى، حول مفهوم القبيلة في علم الإجتماع الإستعماري، الثقافة الجديدة، العدد 29، (المغرب، 1983)، ص 79.

³ - Maurice Godelier, **le concept de tribu : crise d'un concept ou crise des fondements empiriques de l'anthropologie ?**, Diogenes, no 81, (1973).

التي يمكن أن تدعي أنها عبارة عن استمرار للماضي، فقدت جملة من خصائصها التقليدية، إلى درجة يمكن اعتبارها وحدات جديدة⁽¹⁾.

1- الإثنية:

الإثنية مصطلح جاء لتعويض مصطلح العرق، وهو مصطلح بيولوجي استخدم لتصنيف جماعة من البشر تبنى على روابط غير تلك العلاقات الوراثية التي استخدمت لتحديد مفهوم القبيلة، وتتضمن هذه المصطلحات (الإثنية، العرق، القبيلة) الإشتراك بين أعضاء الجماعة في اللغة والدين والثقافة والإقامة بمنطقة جغرافية محددة، مما قد يوحي بإشتراك مصطلح العرق والتصاقه بمفهوم القبيلة. ودعا (أشلي مونتاغيو) إلى استبدال مفهوم الجماعة العرقية بمفهوم الجماعة الإثنية، ليكون مصطلح العرق يوحي بأن السمات الثقافية مثل اللغة والدين والعادات والسلوكات وراثية، ودأبوا فيها على استعمال مصطلح العرق للدلالة على الروابط التي تقوم على أساس سلالي، لذلك قد تعبر عن القبيلة أو مجتمع بغض النظر عن نسق الثقافة والمعتقدات، أما الإثنية فتعرف على أنها ظاهرة تاريخية تعبر عن هوية إجتماعية تتسم بممارسات ثقافية معينة ونسق معتقدات خاصة⁽²⁾. ومصطلح الإثنية مشتق من الكلمة اليونانية (éthno) التي كانت تعني شعب أو أمة أو جنس، لذلك كانت الجماعة الإثنية تنصب على تلك الجماعة البشرية التي يشترك أفرادها في العادات والتقاليد واللغة والدين والسمات الفيزيولوجية، وعضوية الجماعة الإثنية وراثية غير تطوعية بالإضافة إلى نزوحها نحو التزاوج الداخلي.

2- الطائفية:

الطائفية لفظ مشتق من لفظ طاف يطوف طوافا فهو طائف، وتعني الانتماء لطائفة وفئة معينة سواء كانت تلك الطائفة دينية أو أيديولوجية أو إجتماعية أو مذهبية ولكن لا يمكن أن يكون ذلك الانتماء قائم على أساس عرقي، أي أن الطائفية ليست عرقية، فمن الممكن أن تجتمع عدة أعراق في طائفة واحدة رغم اختلاف العرق، الأوطان واللغات، كالتوائفة البروتستانتية أو الكاثوليكية أو الأرثوذكسية في المجتمعات الغربية، والشيعية أو السنة عند المسلمين. وإذا كان عدم اشتراط الانتماء العرقي كمعيار للطائفية يوضح الفرق بينها وبين مفهوم القبلية الذي ترجمه الانتماء للسلف الواحد، فإن الخيط بين الإثنية والقبلية يبقى رفيعاً ومن الصعب تحديد معالمه، مما يسمح لنا بالقول بوجود أزمة مفاهيم زاد من تجزئتها إحلال مفاهيم النماذج

¹– Maurice Godelier Horizon, **trajets marxistes en anthropologie**, petite collection

Maspero, 2^{ème} volume, (Paris : François Maspero, 1977), p 191.

² – محمد مهدي عاشور، التعددية الإثنية: إدارة الصراعات وإستراتيجية التسويق، (الأردن: المركز العلمي للدراسات السياسية، 2002)، ص 16.

الغربية وكثرة المقارنات غير المتكافئة. إن المفهوم العلمي للإثنية يتمثل في كونها مجموعة ثقافية وإقليمية لها حجم معين، أما مفهوم القبيلة فإنه يدل على المجموعات المتميزة بالضعف وصغر الحجم نسبياً، بحيث أن القبيلة كمجموعة مستقلة بسماتها يمكن أن تكون جزءاً من جماعة إثنية. وتلعب الإثنية دوراً خاصاً في الحياة السياسية للكثير من المجتمعات الأفريقية.

أما القبيلة فهي تعبر عن نزعة تجسد متانة الولاءات الأولية في المجتمعات المصنفة تقليدية، يعبر عنها الفاعلون في المجتمع المحلي، ويصور تغليب الولاء للمجموعة القبلية على الولاءات الفوقية وتجسد الهوية القبلية ومدى التمسك بها. مع التأكيد على أن هذه النزعة متفاوتة من مجتمع لآخر، ولكنها دائماً تشتد وتقوى في حالة الأزمات وتطفو بالأخص في المجال السياسي لأي مجتمع. والقبيلة لا يجب إبقائها في إطارها التقليدي الذي يحيل إلى الوحدات الاجتماعية القبلية وإنما تعدت رابط القرابة إلى رابط الإقليم لذلك نتحدث عن تعبير سياسي حديث للقبيلة تمثله الجهوية التي تفعل فعلتها في الحقل السياسي.

3- النزعة القبلية:

النزعة القبلية هي نزعة يعبر عنها سلوك الفاعلين المرتبط بتغليب الولاء للمجموعة القبلية وللهوية القبلية. لكن هذه النزعة غالباً ما تكون متفاوتة لدى المجتمعات والجهات. إن هذه النزعة كانت مجال نقد سلطته النخب السياسية منذ بداية هذا القرن على الأيديولوجيا القبلية باعتبارها طرفاً ينازع الأيديولوجيا الوطنية والقومية⁽¹⁾. ويقدم مافيزولي تبريراً علمياً لعودة القبيلة، فهو يعتبر أنه: «من الوهم القول بأن المجتمعات المتطورة قد فقدت علاماتها التقليدية وطرحت أيديولوجياتها وتخلصت من قيم أسلافها. لكن يجب الإقتراب أكثر من الظواهر التي تغري يومياً بمنطق سحق الجسم الاجتماعي، يجب العمل لتقديم تفسير صحيح لحركات الاحتجاج الإثني والانبعاث العنيف للأصولية الدينية والإعلان الراديكالي للخصوصيات الثقافية، مثل تجمع الأفراد في أطر ميكرو اجتماعية تهيمن عليها الروابط العاطفية»⁽²⁾.

¹– Mohammad Jabir Al Ansari, **Du Concept de l'Etat dans le monde Arabe**

Contemporain, traduit de l'arabe par Rudolf El Karech, Revue d'Etudes Palestiniennes, n° 53, (automne 1994), pp.67-79.

²– Maffesoli, OP CIT, p 15.

المطلب الثاني: دور القبيلة في المجتمع السوداني

تعد البنية القبلية من الخصائص السوسولوجية للمنطقة العربية منذ تاريخها القديم، كما تطبع تاريخها المعاصر أيضاً. وكان لهذه البنية أدوار مهمة في عملية إلتحام المجتمعات وإقسامها، وفي حركات مقاومة الإستعمار، مثلما أثرت في عملية تشكّل الدولة الوطنية ومؤسساتها في أغلب الأقطار العربية. وتقضي متابعة مكانة القبيلة في المنطقة العربية منذ عصور قد خلت، إلى أن بنيتها العنصرية تلقت العديد من الصدمات، ولئن كان تأثير تلك الصدمات متفاوتاً بين المناطق، وفي كل قطر بحسب خصوصيات تطوره التاريخي والإجتماعي والإقتصادي والسياسي، فإن المؤكد أن البنية القبلية استطاعت أن تحافظ على كيانها كبنية نفسية وثقافية تؤطر الأفراد والجماعات، وخاصة في المناطق التي تقع على الهامش في أغلب الأقطار العربية. أما في السودان فإن القبيلة قد حافظت على بنيتها السياسية والعسكرية والإقتصادية. وتفاوتت هذه الإستمرارية بشكل صارخ بين الأقطار، بسبب إتساع الفجوة بين المقاربات السياسية لعملية التنمية والتغيير. وقد أدى التغيير في بعض المجتمعات إلى التحول الجذري في خارطتها، ومنها ما حافظ على تلك الكيانات توطؤاً أو تنسيقاً أو مواءمة، أو توظيفاً مع المشهد السياسي العام والخاص.

لم يتغير النظام القبلي في السودان منذ عهد مملكة الفونج إلى يومنا هذا، ولم تتغير الصفات التي كان يتصف بها مشايخ القبيلة * وكذا سبل المعيشة المعروفة في كنف القبيلة والثقافة السائدة، ومرد ذلك إلى أن المجتمع القبلي قد تغلّب عليه صفة الثبات والركود وليس معنى ذلك أنه لا يتطور، فليس هناك ظاهرة إجتماعية لا تقبل التطور، ولكن الإختلاف في الدرجة والكيفية. ففي المجتمعات القبلية يسير التطور ببطء شديد، وذلك ربما راجع إلى العوامل الإقتصادية ووسائل الإنتاج التي لم تتغير داخل القبيلة رغم مرور عقود من الزمن، خصوصاً في القبائل التي يقوم إقتصادها على المرعى والماء والترحال⁽¹⁾.

وفي عهد حكم الأتراك، فقد إهتم الحاكم التركي أول ما إهتم بسلب ثروات ومقدرات القبائل وإرهاقها بالضرائب التي لم تتعود عليها في عهد مملكة الفونج. وكانت إهانة الناس وإذلالهم من قبل حكام الأتراك وولاتهم من أبرز سمات ذلك العهد، فقد إستطاع الحكم التركي بما له من سطوة وجبروت أن يُخضع القبائل السودانية ويرهبها، مما ترك أثراً سيئاً لدى القبائل السودانية، جراء فداحة الضرائب وتفشي الرشوة والعنف والظلم، مما جعلها تلجأ إلى خيار الثورة للتخلص من ظلم ونير الأتراك، فكان لها ذلك من خلال ثورة قادها

¹ - السني بانقا، أعضاء على النظام القبلي والإدارة في السودان، (الخرطوم: المطبعة الحكومية، 1960)، ص 06.

* يدين أفراد القبيلة بالولاء لشيخهم، فهو الأب الأكبر الذي يرعى مصالح الجماعة ويحفظ الأنساب، وله إختصاصات أخرى مثل كفالة الأمن والإشراف على سلامة الآبار وجباية الضرائب، وهو الذي يقرر متى تضرب القبيلة خيامها ومتى تشد الرحال ... إلخ.

المهدي، الذي عمد في بداية عهده إلى توحيد القبائل عضويًا وفكريًا، وكان ذاك هو أسلوبه الراقي وتكتيكه الواعي الذي أدى إلى الانتصارات الباهرة التي أحرزتها الثورة في بدايتها. وانضمت القبائل للمهدي من كل صوبٍ وحذب، وتجمعت حوله للتخلص مما ترهقهم به الحكومة من الضرائب والأوضاع الاقتصادية الصعبة، فحقق الانتصارات واحدة تلو الأخرى، وازداد حماس الناس كلما إنتقلوا من إنتصار إلى آخر، وزاد المبايعون من شتى الإتجاهات، من الجزيرة وسنار والجعليين وقبائل الغرب (1)... إلخ.

وأدى توحيد القبائل على يد المهدي إلى ضعف العصبية القبلية، وعمد إلى تقوية الشعور الديني الذي ربط القبائل ووحدها وحملها على التعاون والتعاقد ونبذ الفرقة والتحاسد والتنافس. وقضى المهدي على تعدد المذاهب واختلاف المسالك الدينية، وكان يخاطب أتباعه بقوله: "طريقنا لا إله إلا الله محمد رسول الله، ومذهبنا السنة والكتاب، وما جاء من عند الله على رؤوسنا، وما جاء من النبي صلى الله عليه وسلم على رقابنا، وما جاء من الصحابة إن شئنا عملنا به وإن لم نشأ تركناه" (2). وبث المهدي في المجتمع قيمًا جديدة تدعوا لوحدة الصف والزهّد والمساواة، وحارب الزعامة الوراثية وأنهى المحسوبية التي تميّز بها المجتمع القبلي... إلخ.

بعد وفاة المهدي، استأثر أهل الغرب السوداني بالجاه والنفوذ واستولوا على شؤون الحكم والإدارة، فإزدادت الهوة والشقة بين أهل النيل وأهل الغرب، واشتدت العصبية القبلية وظهرت الخلافات بين القبائل، وعادت التقاليد القبلية إلى طبيعتها ونشبت أظافرها تنهش وحدة القطر، فساد النهب والسلب والتعدي على الأنفس. وإن استطاع المهدي أن يوحد القبائل فكريًا على تعدد المذاهب واختلاف المسالك، إلا أن موته قد أسهم في إنقسام الناس شيعًا وأحزابًا يدعون لمذاهب ومسالك مختلفة، فكانت دنقلا وبربر والجزيرة تعج بأرياب الطرق الصوفية. وكانت هذه الخلافات المذهبية والقبلية من أهم عناصر الضعف في حكومة المهديّة منذ أن إستقرت في أم درمان. وبهذا يمكن القول بأن النظام القبلي قد ساعد في قيام الدولة المهديّة كما أدى في نفس الوقت إلى تفكك أوصالها، وكان عاملاً من عوامل التخريب التي قضت عليها ومكنت جيوش الاحتلال من الانتصار عليها (3).

تعرّض السودان إلى إحتلال جديد على يد جيش مصري بريطاني، وكان الباعث على ذلك رغبة بريطانيا في تأمين مصالحها في أعالي النيل ومنافسة الدول الأوروبية وخاصة فرنسا في التمدد في شمال ووسط القارة الأفريقية، وأقامت بريطانيا بالتعاون مع مصر نظام الحكم الثنائي للسودان بعد القضاء على دولة المهدي، وتحالفها مع بعض القبائل المختلفة التي كانت تحكم إبان دولة المهدي.

¹ - السني بانقا، المرجع السابق، ص ص. 13-16.

² - المرجع نفسه، ص 18.

³ - المرجع نفسه، ص ص. 20-24.

في المرحلة الأولى من الحكم الثنائي البريطاني المصري للسودان، كانت حالة القبائل مضعضة مفككة، غير أن بعضها قد استرد كيانه تحت إمرة المشايخ التي تحكمها مثل قبيلة الكبابيش والشكرية، أما القبائل الأخرى فقد كانت مشتتة بعد أن انهزمت وانكسرت شوكتها، وساهم هذا الوضع في تشكل جماعات قبلية متفرقة صغيرة تحت رئاسة مشايخها، وكانت هذه الوحدات القبلية نواة للإدارة الأهلية فيما بعد، خصوصاً بعد أن حُوِّل لرؤساء العشائر بعض الأعمال الطفيفة كجباية الضرائب نظير مكافآت نسبية تُدفع لهم. وكان ظهور الحركات التحررية في آسيا وأفريقيا ونمو الشعور الوطني في البلدان المستعمرة وشبه المستعمرة سبباً كافياً، جعل الحكام الأجانب يقومون ببعض التنازلات السياسية لدرء خطر الشعور المضاد، وهذا ما أدى بالحكام البريطانيين إلى إقرار الحكم غير المباشر خصوصاً بعد الثورة المصرية سنة 1919م وحركة الضباط السودانيين عام 1924م. وكنتيجة لهذا الوضع تم منح زعماء القبائل والعشائر سلطات قضائية وإدارية ومالية مختلفة ومتنوعة حسب الظروف والأوضاع، والغرض من تحويل السلطات الأهلية أن تقوم الأخيرة بالأعمال البسيطة دون تدخل من الحكومة المركزية مع تطوير العادات القبلية والاستفادة من الصالح منها ⁽¹⁾. وتقوم الإدارة البريطانية على الاستفادة من الأوضاع القائمة في الأقطار المستعمرة وتطوير ما يناسب سياستها الإدارية كاستفادتها من النظام القبلي في السودان والحفاظ على التقاليد والعادات التي تصون هذا النظام لتقوية الحكم البريطاني وتثبيته.

بعد الاستقلال، استمر تهيمش القبيلة وتواترت الصراعات واستمر ظهور الزعامات، وتواصلت الضغوطات القبلية على الدولة وعلى الأحزاب في المجتمعات المحلية، التي أضحت ضحية التفاوت الجهوي في التنمية، وأدى وضعها إلى تسارع عودتها إلى هويتها التقليدية حماية لنفسها وإثباتاً لشخصيتها، فانتشر التجنيد القبلي والإصطفاف العشائري متخذاً أشكالاً عديدة صريحة أو متخفية ⁽²⁾، مستفيداً حسب خصوصية كل منطقة من انتشار السلاح تارة ومن ضعف الأشكال المدنية للتعبير والتمثيل أو غيابها تارة أخرى.

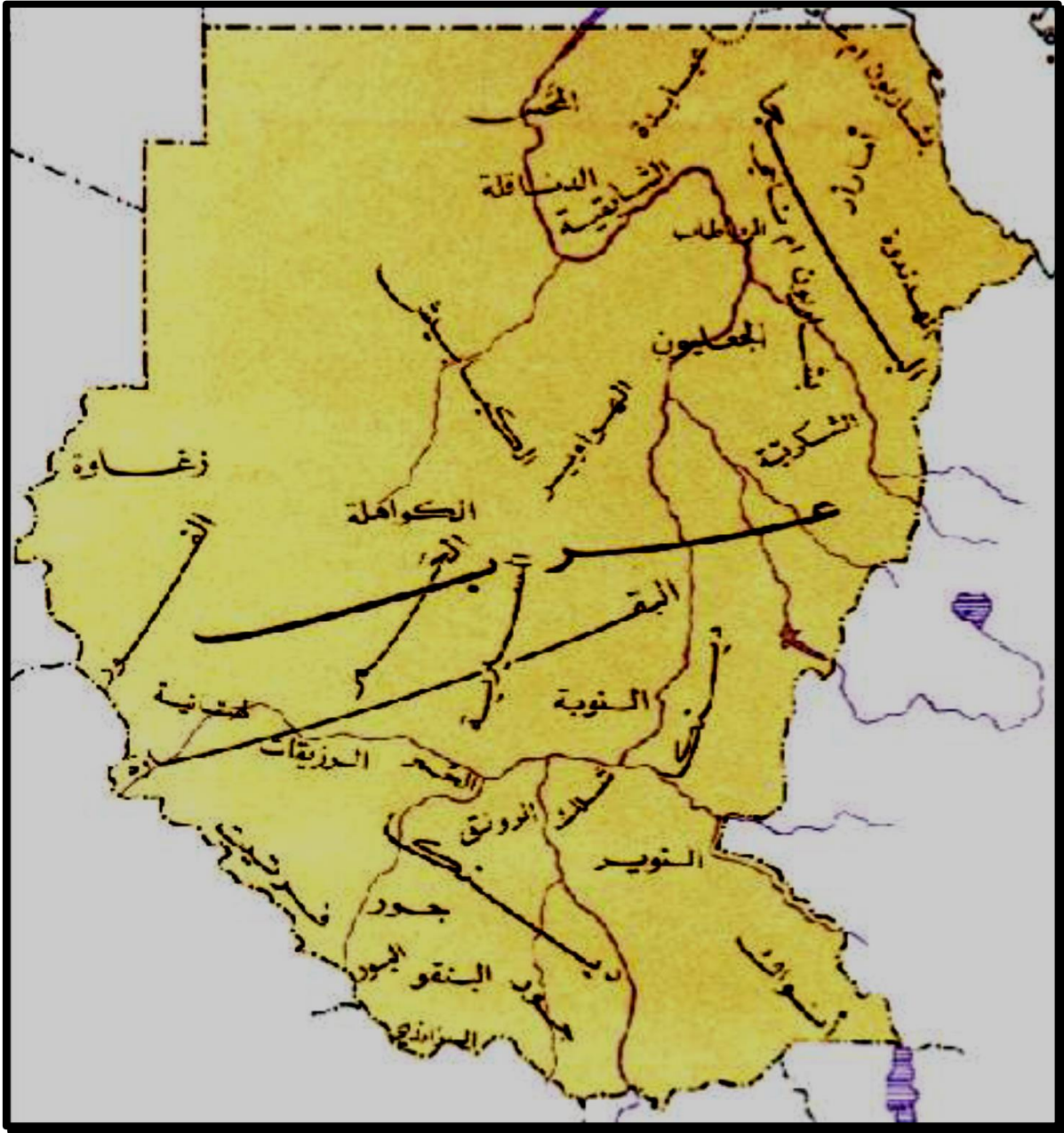
وحاولت النظم المتعاقبة على السودان أن تفي بالتزاماتها نحو مواطنيها، عن طريق أجهزتها السياسية والأمنية والإدارية، وأن تستقطب ولاءهم لتصبح العلاقة بين الطرفين الدولة والمواطن أقوى من أي علاقة بأي كيان آخر، قبيلة كانت أو طائفة أو جماعة إثنية أو كيان جهوي. لكن التغييرات التي تعرض لها السودان في نظم الحكم والسياسات التي تبنتها بعض هذه النظم ألفت بظلالها على شرعية وجودها، وأثرت تأثيراً سلبياً على فاعليتها، فتراجع دور الدولة وتوقّف تطورها نحو المفهوم الحقيقي للدولة الوطنية. فاختلّ التوازن بين دوائر إنتماء الأفراد ليتقدم الولاء للقبيلة على الولاء للوطن، حتى على مستوى النخب الحاكمة

¹ - السني بانقا، المرجع السابق، ص ص. 30-33.

² - محمد نجيب بوطالب، الأبعاد السياسية للظاهرة القبلية في المجتمعات العربية: مقارنة سوسيولوجية للثورتين التونسية والليبية، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، سلسلة دراسات وأوراق بحثية، 2011)، ص 06.

في المركز، وبصفة أولى على مستوى الأقاليم التي يلتفت فيها الأفراد والجماعات باحثين عن حماية لأرواحهم وأموالهم فلا يجدون للسلطة أثراً، وإذا وجدوها فهم بين خيارين: إما أن تستغلهم لمقاتلة من تعتبرهم خصوماً سياسيين، أو تُصنّفهم في خانة الأعداء فتهدر دماءهم وتجعلهم وأموالهم غنيمة لحلفائها الذين هم أيضاً مواطنون، وبذلك يغيب مفهوم المواطنة أحد شروط الدولة الوطنية المعاصرة.

خريطة التوزيع القبلي في السودان. ⁽¹⁾



¹ - موسوعة مقاتل للدراسات السياسية، تاريخ آخر إطلاع: 2013/06/12، على الساعة 23:02:

<http://www.mokatel.com/openshare/behoth/siasia2/sudan/index.htm>

المطلب الثالث: التجاذبات السياسية بين الدولة والقبيلة

إن عملية تشخيص مستويات حضور القبيلة بثقافتها ووعيتها وفعلها في الواقع السياسي للدولة المعاصرة، باتت تتطلب بذل جهد متضافر، والقيام بدراسات معمقة لا يمكنها أن تحصل بمعزل عن دراسة البنيات الأخرى المجاورة لها أو القريبة منها أو الشبيهة بها، بما في ذلك ظواهر الطائفية والإثنية والجهوية، فهي ظواهر متداخلة ومتشابكة لا تزال تؤثر في الأحداث وفي طبيعة المؤسسات، بدءاً من العائلة فالقبيلة ووصولاً إلى الدولة، وقد يتطور الأمر ليأخذ شكلاً صراعياً أو تصادميةً بين الدولة والقبيلة خاصة في حالات التهميش وإنعدام التنمية وعدم المساواة في توزيع وتقاسم الربوع.

إن القبيلة في السودان شكلت الأساس الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للمجتمع السوداني، كونها الخزان البشري الذي تقوم عليه هذه التنظيمات، وقد أدى تباين البيئة الجغرافية بين الشمال والجنوب إلى اختلاف نمط المعيشة من قبيلة إلى أخرى، تمخض عنه في الكثير من الأحيان نشوب صراع بينها للسيطرة على الموارد الاقتصادية والطرق التجارية، وزادت من حدته الصراعات المذهبية والسياسية.

إن الدولة منذ ظهورها الأول في المجتمعات الإنسانية وجدت مقاومة عنيفة من طرف التنظيمات الاجتماعية التي سبقتها إلى الوجود (النظم القبلية) بسبب التناقض والتعارض في المصالح. ويستفحل الصراع عادة بين نظم الدولة والنظم القبلية، عندما تحاول الدولة احتواء القبائل والعشائر، بإخضاعها وإحلال نظامها مكان النظام القبلي بهدف توحيد المجتمع وضبطه، فيصطدم عندئذ مسعى الدولة بالروح القبلية المترابطة، وذات النعرة التي ترفض أي نظام غير نظامها، ذلك النظام الذي لا يلزم أفراد مجتمعه بواجبات مادية ومعنوية ثقيلة، كما هي حال الدولة، التي تنقل كاهل رعاياها بنظمها الإدارية والمالية والعسكرية... إلخ. وثمة مجتمعات إنسانية عديدة ربحت فيها الدولة الصراع لصالحها، فسادت نظمها على غيرها، بعد أن تمكنت من دمج القبائل والعشائر ضمن كيائها المستحدث، وبالمقابل عجزت مجتمعات أخرى عن التحول من شكل النظم القبلية إلى نظم الدولة، ويرجع ذلك إلى التركيبة القبلية التي أقرتها تلك الدول، وعجزها في ترويضها أو محوها فيما بعد⁽¹⁾. يقول ابن خلدون: "إن الأوطان الكثيرة القبائل والعصائب قلّ ما تستحكم فيها الدولة بسبب اختلاف الآراء والأهواء وتعدد العصبية فيكثر الانتفاض على الدولة". ويعتقد ابن خلدون أن السبب في وجود العصبية كامن في الخصائص الإنسانية كالشفقة والنعرة على ذوي الأرحام⁽²⁾.

¹ - بوزياني الدراجي، العصبية القبلية ظاهرة اجتماعية وتاريخية، (سلسلة العصبية القبلية، ب.د.ن، 2003)، ص 10، 11.

² - السني بانقا، المرجع السابق، ص 21.

تم تصنيف دولة السودان بحسب مجلة السياسة الخارجي الأمريكية Foreign Policy ضمن الدول العاجزة، وأكدت هذه الدراسة على جملة من الإستبصارات الدالة على مدى العجز الذي تعاني منه دولة السودان، حيث يشكل عامل غياب التنمية، وتزايد النزاعات العرقية وفقدان الشرعية في نظام الحكم، بالإضافة إلى تشتت سلطة الدولة وتنامي الإنشقاقات داخل النخبة الحاكمة... إلخ، كل هذه العوامل تعبر عن عدم قدرة الدولة السودانية على أداء وظائف التنمية الأساسية وحماية أمنها، وفرض سيطرتها وسيادتها على أراضيها وحدودها.

ويعني الإصلاح عادة تغيير القيم وأنماط السلوك التقليدية، ونشر وسائل الإتصال والتعليم وتوسيع نطاق الولاء، بحيث يتعدى العائلة والقرية والقبيلة ليصل إلى الأمة، وعلمنة الحياة العامة وعقلانية البنى في السلطة، وتعزيز التنظيمات المتخصصة وظيفياً، واستبدال مقاييس العزوة بمقاييس الكفاءة، وتأييد توزيع أكثر إنصافاً للموارد المادية والرمزية. ما يتطلبه النظام السياسي ثانية، هو القدرة على أن يضمّ بنجاح إلى النظام، القوى الاجتماعية التي نتجت عن العصرية، والتي اكتسبت وعياً اجتماعياً جديداً نتيجة العصرية. بعد فترة، تطلب هذه الفئات الاجتماعية المشاركة في النظام السياسي، فإما أن يتخذ النظام بدوره إجراءات هذه المشاركة بوسائل تتسجم مع وجوده المستمر، وإما أن يستبعد هذه الفئات عن النظام وينتج عن ذلك إنعزال وصراع أهلي علني أو خفي⁽¹⁾. وهذا ربما ما نلمسه من خلال استبدال نظام الإدارة الأهلية بنظام الحكم الإقليمي في دارفور عام 1971م، الذي كانت الغاية منه إستيعاب التنوع القبلي والإضطلاع بالوظائف التي كانت تقوم بها الإدارة الأهلية بكفاءة وإقتدار، غير أن ذلك لم يحدث، واستتهض الحكم الإقليمي المنافسة للحصول والهيمنة على المناصب القيادية وانتخاب المجلس الشعبي الإقليمي على أساس قبلي محض، مما كرس الشقاق والتنازع بين القبائل التي يفوق عددها 100 قبيلة في دارفور، وجعل أغلبها في حالة صدام مع الدولة السودانية ومؤسساتها، رغم لجوء هذه الأخيرة لمساعي الصلح من خلال مؤتمرات عديدة لم تفلح في إطفاء نار الفتنة. وما زاد إمتعاض بعض القبائل في دارفور أنه عندما أعيد تنظيم الإقليم إدارياً عام 1994م، تم تخصيص مناصب عديدة لأفراد المجموعات التي لا تتمتع بالنقل التاريخي والاجتماعي، الأمر الذي رأت فيه القبائل العريقة مثل الفور والمساليت تجاهلاً وتقويضاً لدورها التاريخي والقيادي في الإقليم الذي تشكل قطاعاً كبيراً من سكانه⁽²⁾. وفي معظم الأحيان، فإن الناس تتبنى وتتقبل البنى التقليدية بسبب فشل الحكومة المركزية في بناء بنى فاعلة على الصعيد المحلي، وهذا ما يجعل من اللجوء للمعايير والقواعد التقليدية أمراً منطقياً. ففي الوقت الذي عجزت فيه الدولة عن تأدية الوظائف الملقاة

¹ - صامويل هنتجتون، المرجع السابق، ص 121.

² - زكي البحيري، دارفور: أصول الأزمة وتداعيات الحكمة الجنائية الدولية، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 2008)، ص 90.

على عاتقها، فمن الطبيعي أن يختار المواطنون المحرومون من الخدمات الأساسية نمطاً لحياتهم اليومية وفق بناهم وقواعدهم التقليدية وتجاهل الحكومة المركزية، وهو ما كيّفه النظام الحاكم بأنه تمرد، ولا بد من اعتماد الطرق والسبل الأمنية كأسلوب للتعامل مع الأحداث والمطالب التي تصدر عن الإقليم.

إن القوى الاجتماعية التقليدية والمصالح والعادات والمؤسسات، جميعها منيعة التحسين. ويتطلب تغيير هذه القوى التقليدية أو القضاء عليها تركز النفوذ بين أيدي عملاء العصرية. تترافق العصرية مع إعادة توزيع واضحة للنفوذ داخل النظام السياسي: تفكك مراكز النفوذ المحلي والديني والعربي وغيرها، وتمركز النفوذ في المؤسسات السياسية القومية. تتجدد القبائل والقرى ذات التنظيمات التي يرتفع فيها مستوى تركز النفوذ، بسهولة وبسرعة أكبر من تلك التي تضم تنظيمات أكثر تبديداً للنفوذ⁽¹⁾.

إن الفرد داخل القبيلة ليس مستقلاً بنفسه ويعمل لصالح قبيلته ويكون ولاءه لها، فمصدر تفكيره ووعي إلهامه لا يخرج عن النظام القبلي، أما الأشخاص الآخرين فهم غرباء عليه إن لم يكونوا أعداء له، وليس في ذهن البدوي أي مفهوم للدولة ولا يستطيع أن يفهم معنى الوطن، ولا يمكن أن ينظر للأفراد الذين خارج قبيلته كمواطنين لهم حقوقهم المشروعة في تلك الأرض وشرب الماء ورعي الماشية، ويعتقد أن الأرض التي يعيش عليها وما فيها من خيرات هي ملك لقبيلته، يتوارثها الأبناء عن الآباء ويدافعون عنها بكل غال ونفيس⁽²⁾.

وينظر البدوي للصحراء على أنها وطنه الاجتماعي وهو خال الذهن عن الروح القومية ولا يعرف دولة يخضع لسلطانها وقوانينها ويعمل لحسابها، ويرى أن السلطة المركزية التي تمثل الدولة ليست إلا وسيلة للحد من حرية أفراد القبيلة وذريعة للتدخل في شؤونهم الخاصة فهم لا يلتزمون بأي التزام نحو السلطة المركزية سواء أكان ذلك الإلتزام هو الخدمة العسكرية أو أداء العشور وسائر التكاليف العامة. ولعل هذا هو السبب في الإمتناع عن دفع الجزية والضرائب لأن البدوي يفقد الشعور العام بالمشاركة في الوطن الكبير ولا يعرف أن له حقوقاً وواجبات يجب أن يؤديها بخلاف تلك التي تنحصر في عالمه القبلي⁽³⁾.

إن هذا المفهوم السلبي للدولة لا يمكن أن يتفق مع تطور القطر والتنمية الاقتصادية، فنهضة القطر تتطلب أن يكون الولاء للدولة محل الولاء لمشايخ القبائل، والفرد يجب أن يكون في خدمة الدولة التي يجب أن تكون فوق كل اعتبار حتى يعرف ما له وما عليه، لأن التعاون والتآخي بين المواطنين جميعاً من أهم مقومات الدولة الحديثة.

¹ - صامويل هنتجتون، المرجع السابق، ص 123.

² - السني بانقا، مرجع سابق، ص 61.

³ - المرجع نفسه، ص 62.

وفي مرحلة مبكرة تتطلب عصرنة الدولة تغييرات في القنوات التقليدية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وفي السلوك التقليدي، أي تتطلب بتحديد التوجه السياسي، وبالتالي مركزة النفوذ. وتصبح الهوة بين الأقوياء والضعفاء أكثر اتساعاً. في الوقت نفسه يدفع التغير الاجتماعي والاقتصادي، الذي يشجعه التجديد في السياسة، الفئات الجديدة كي تطلب الدخول في النظام السياسي وهذا يستلزم توسيع النظام. وفي مرحلة ثالثة لاحقة، قد يؤدي توسيع النظام إلى إمكانية إجراء عملية بسط جديدة للنفوذ داخل النظام (1).

ويتطلب غالباً الإطاحة بالمصالح التقليدية الراسخة، تحريك القوى الاجتماعية الجديدة للعمل في السياسة، والحاجة الثانية المهمة للنظام المتعصرن هي قدرته على استيعاب القوى الاجتماعية التي تنتجها عملية العصرنة، وضمها إلى النظام. في العديد من الحالات تكون هذه القوى هي التجمعات الاجتماعية الجديدة، التي لم تكن موجودة في المجتمع التقليدي، ولكن ما يعادل ذلك من حيث الأهمية في أقل تقدير، هو قدرة النظام على دمج التجمعات الاجتماعية التقليدية التي تكتسب وعياً سياسياً خلال عملية العصرنة. إن تطوير الوعي الجماعي يدفع بالجماعات إلى فرض مطالب على النظام السياسي، وعلى طلب المشاركة فيه. والاختبار الذي يخضع له النظام هو إلى حد ما مدى قدرته على الاستجابة لهذه المطالب. يعتمد الاستيعاب الناجح على قابلية النظام وإمكانية تكيف الفئة الداخلة فيه، أي استعداد الفئة للتخلي عن بعض قيمها ومطالبها من أجل أن تحظى بقبولها ضمن النظام. هاتان الصفتان تكونان عموماً مرتبطتين بشكل مباشر بقابلية التكيف عند فئة من الناس تعززها قابلية النظام (2). وباعتبار أن عجز الدولة السودانية قد تجلى بشكل لافت في شتى المجالات خاصة ما تعلّق بالمستوى التنموي والخدماتي، حيث تعاني أغلب المناطق المعزولة من غياب الدولة، وهذا ما أدى إلى ظاهرة التسيير الذاتي للشؤون الخاصة والعامة من طرف المواطنين أنفسهم، وهذا ما من شأنه أن يؤدي إلى النزوع للتمرد من جهة، والإحتكام للسلاح في حالة الخلافات في ظل غياب كامل لسلطة قانونية ضابطة للعلاقات العامة بين المواطنين من جهة أخرى.

يقول (ول ديورانت): "إن قيام الدولة يقتضي تغييراً في مبدأ التنظيم الاجتماعي من أساسه، فيكون المبدأ هو أن يكون الحكم لمن يسيطر بدل أن يكون لذوي القربى كما كانت القاعدة السائدة في المجتمعات البدائية... ومهما تكن بداية الدولة، فسرعان ما تصبح دعامة لا غنى عنها للنظام، لأنه إذا ما ربطت التجارة طائفة من القبائل والعشائر، نشأت بين الناس علاقات لا تعتمد على القرابة، بل تعتمد على ما بين الناس من اتصال. إذن لا بد لمثل هذه العلاقة من أساس للتنظيم يصطنع إصطناعاً، ونستطيع أن نسوق مجتمع القرية مثلاً لذلك، فالقرية هي التي حلت محل القبيلة والعشيرة... على الدولة التي تعتمد على القوة وحدها سرعان ما يتقوّض بناؤها، لأن الناس وإن كانوا بطبعهم أغراً فهم كذلك ذوّوا عناد، والقوة مثل

¹ - صامويل هنتجتون، المرجع السابق، ص 127.

² - المرجع نفسه، ص 124.

الضرائب يبلغ أكثر نجاحها إذا ما كانت خفية غير مباشرة. ومن هنا لجأت الدولة لكي تبقى على نفسها إلى أدوات كثيرة تستخدمها وتصنعها في بث تعاليمها، وتبني في نفس المواطن عادة الولاء للوطن والفخر به⁽¹⁾، غير أن ما يقف عائقاً في سبيل ذلك هو نزوع الفرد وانصياعه الكامل والتام للقبيلة، وإمتثاله التام للعادات والتقاليد التي شبَّ عليها، ومعروف عن العادات والتقاليد أنها تُمثِّل الرابطة القوية التي تشد البنیان القبلي وتعزز وحدته، ويجد الفرد من خلال هذه العادات الأمن الذي ينشده داخل القبيلة، وتختلف هذه العادات من قبيلة إلى أخرى، ولكنها تسري على كل الأفراد كما تسري اللوائح والقوانين في المجتمعات الأكثر تحضراً، فهم يفضّون منازعاتهم بها ويحلون مشاكلهم بنصوصها التي يعرفها ويحترمها الجميع رغم أنها غير مدوّنة ولم تصدر بمراسيم أو مناشير، وهي موضع الإحترام من الجميع دون الحاجة إلى سلطة ترغمهم على ذلك، ويُنظر لمن يخالفها نظرة فيها الكثير من الإزدراء والتحقير ويعتبر منشقاً⁽²⁾.

أ- القبيلة ضد الدولة:

إن الحكم بالقضاء على البناء التقليدي في المجتمع السوداني ليس له أساس من الصحة، فالقبيلة مازالت حاضرة على مستوى الأحداث ولها دور في توجيهها والتأثير عليها. وأضحى موضوع القبيلة يطرح نفسه على الساحة العالمية، وهناك دراسات تشير إلى إتجاه العالم خلال القرن الواحد والعشرين نحو القبيلة والأقليات والطائفية، "ويتحدث البعض عن قبلنة الكوكب"⁽³⁾. كما أظهرت الأحداث الأخيرة التي عرفتها الساحة الدولية "تحطيم الدول وتحولها من المؤسسي والبنوي، وأقلمتها وأثنتتها والإعتراف بالتمايز بما في ذلك الطائفي والقبلي، كانت الدولة حتى عهد قريب تمارس التمثيل القومي، أما اليوم فهي تمارس التطهير القومي. كانت بالأمس تبتلع، هي الآن تقصي"⁽⁴⁾.

إن الحضور الباهت للمسألة القبلية في الخطاب السياسي السوداني لم يرتق إلى الوعي بأهمية وخطورة هذه المسألة التي باتت تترك البرامج والسياسات المعلنة، ولذلك تم تهميشها. كما تأثر موقعها في الخطاب بنزعة نفعية ترتبط بطبيعة الإيديولوجيات التي وجّهت تحليلات وخطابات النخب السياسية السودانية، حيث أن تطبيقات هذه الإيديولوجيات كانت تتم في إطار ما فوق وطني يهْمش بطبيعته الظاهرة القبلية وتمثّلاتها.

¹ - ديورانت ول، قصة الحضارة، ترجمة: زكي نجيب محمود وآخرون، (القاهرة: لجنة التأليف والترجمة والنشر، ج 1،

1965-1979)، ص ص 45-47.

² - السني بانقا، مرجع سابق، ص 63.

³ - جوزيف ياكوب، ما بعد الأقليات: بديل عن تكاثر الدول، ترجمة: حسن عمر، (بيروت: المركز الثقافي العربي،

2004)، ص 16.

⁴ - المرجع نفسه، ص 18.

تمثل القبيلة المركبات الأساسية الاجتماعية كثقافة، وسياقات للعلاقات الاجتماعية وفض المنازعات وتحقيق الأمن الأهلي، وهي المفصل الأكثر تأثيراً في الحياة الاجتماعية السودانية، والقبيلة ككتلة بشرية هي وسيلة ونواة لتماسك المجتمعات إذا وُظفت بشكل سليم وعملي، وتكون وسيلة تحلل مجتمعي، وثُقنت تضامنه إذا أُسيء توظيفها لأغراض سياسية نفعية قبلية، ومن خلال تحليل الثقافة السياسية للقوى الإستعمارية في جل بقاع العالم⁽¹⁾، من خلال سياساتها تجاه مستعمراتها، نجد أن توظيف القبائل والأعراق والمذاهب أخذ مكانة مهمة في هذه الثقافة لهدف تحقيق السيطرة على الشعوب من خلال تشققها، وبتشخيص المجتمع السوداني نجد أنه يتسم بما يلي:

✓ عدم وجود أحزاب سياسية وقوى اجتماعية واقتصادية متفاهمة ومتوافقة يكون لها إختيار موحد لفلسفة وأهداف بناء الدولة، وإختيار موحد لنظام حكم ملائم للمجتمع السوداني. وقد حلت القبيلة محل القوى السياسية وغطت عن عجز الأحزاب السياسية وأخذت تلعب دورها السياسي المطلوب للتنوع العرقي والديني وكذا المحلي.

✓ وجود تباينات وفواصل إقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية بين الكتل البشرية القاطنة جنوب وشمال وغرب وشرق السودان، وتداخل قبلي مع دول الجوار، عجزت مختلف أنظمة الحكم المتعاقبة على السودان من إيجاد ميكانيزمات وآليات الربط بينها وبناء علاقاتها مع دول الجوار، أي غياب القوة الوطني الجامعة لشد الأطراف وجعلها في منأى الشرخ والتفرق واللجوء إلى دول الجوار للبحث عن المساعدات.

✓ التحلل السياسي والاجتماعي بمعنى غياب التماسك القبلي في أغلب ربوع القطر السوداني، مما مكن دول الجوار والقوى الدولية الأخرى من التغلغل في الداخل السوداني وخلق القلاقل والنعرات بما يخدم مصالحها، وهذا ما أدى إلى خلق تمزق وشرخ في النسيج الاجتماعي السياسي للشعب السوداني.

يقدم عبد الباقي الهرماسي نموذجاً يشرح فيه علاقة المركز بالأطراف والهوامش، ويمثلها بثلاثة دوائر متداخلة. "تمثل الأولى مجال النفوذ المركزي في المدن وبعض القبائل المقربة من السلطة ونجد بعد ذلك منطقة وسيطة تشكلها قبائل مخضعة يدير شؤونها أعيان محليون ينصبهم الحكم المركزي، ولقد كانت مجال إستغلال متواصل وضرائب ثقيلة، أما الدائرة الثالثة فهي مجال ظرفي غير واضح الحدود تسكنه قبائل دائمة التمرد، وهذه المجموعات الظرفية لا تشكل تهديدا للحكم المركزي في أوقات تمردها بل إنها تصل إلى

¹ - صامويل هنتجتون، صدام الحضارات وإعادة بناء النظام العالمي، ترجمة طلعت الشايب، (بنغازي: دار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ط 2، 1999)، ص 27.

حد الإستيلاء على الدولة وبناء دولة أخرى على أنقاضها" (1). وخير دليل على ذلك في المثال السوداني، سعي الحركات الانفصالية في جنوب السودان الدؤوب للانفصال عن الدولة السودانية، وكان لها ذلك في العام 2011م من خلال إستفتاء تقرير المصير وإعلان قيام دولة الجنوب السوداني.

وتقدم النظرية الخلدونية ثلاثة متغيرات لظهور أية دولة داخل مجتمع بنيته قبلية وتتمثل في المعايير

التالية:

✓ بناء الدولة رهن بما يسميه العصبية وهي تعني النزعة إلى الإلتحام والنزعة إلى الانقسام.

✓ ظهور زعامة تقوم بمهام القيادة.

✓ الدين أو الدعوات الدينية التي تشكل عامل إضافي في تركيز الملك السياسي واستقراره.

وعلى صعيد آخر سعت الحكومات الأفريقية بعد الإستقلال إلى تحقيق الاندماج الوطني بين الجماعات الإثنية المتعددة التي تعيش على أقاليمها، وذلك من أجل بناء الأمة، بيد أن السياسات الحكومية التي تم إتباعها غلب عليها طابع التمييز القسري الإستعبادي، فكانت الأنظمة الحاكمة تُغدق العطايا والمناصب على أبناء جماعاتها الإثنية على حساب أبناء الجماعات الإثنية الأخرى. مع العمل على تكريس نمط الحكم الشخصي وإتباع سياسات أبوية تقمع المعارضة، وتسعى لإستئصالها. وكان من نتائج هذه السياسات أن تعذر بناء الأمة في معظم دول القارة، مما ولد نتائج عكسية أهمها عدم التكامل القومي * وعدم التكامل السياسي **. ولم يخرج النظام السياسي في السودان عن هذه القاعدة، حيث أنه ركّز مشروعاته التنموية في أقطار الشمال السوداني وهمش الأقطار الأخرى في جنوبه وغربه وشرقه، ولم ينأ خلال فترات التآزم السياسي عن الإستتجاد بالعشائر، وذلك من خلال تسليح القبائل وإعطاء بعضها إمتيازات، وإقرار أعرافها التي غالبًا ما تكون متناقضة تتناقضًا صارخًا مع القوانين الوضعية. وكان النظام يراهن على الخصوصية القبلية المتمثلة بحسب تعبيرات الأنثروبولوجيين بالنزعة الإلتحامية والإستقلالية. وهكذا باتت الصراعات القبلية (الإثنية) محفزًا أساسيًا لإثارة الصراعات والحروب الأهلية في السودان، فبالرغم من وجود عوامل أخرى للصراع مثل الخلافات الدينية والمصالح الإقتصادية، والصراع على السلطة، فإن تلك العوامل لا تحدث تأثيراتها في الغالب إلا بعد أن تتداخل مع العوامل القبلية المرتبطة بالإثنية، فالإحساس بالظلم والحرمان من جانب جماعة أو جماعات معينة هو بداية الطريق نحو اندلاع الصراعات والحروب الأهلية في مجتمع ما. وإستنادًا إلى العامل القبلي، يستطيع قادة الجماعات القبلية تعبئة الموارد وحشد أبناء جماعاتهم

¹ - محمد عبد الباقي الهرماسي، المجتمع والدولة في المغرب العربي، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط 3،

1999)، ص 13.

* يقصد بعدم التكامل القومي وجود إقليم أو أقاليم لا تستطيع السلطة المركزية فرض سيطرتها عليه.

** يقصد بعدم التكامل السياسي وجود فجوة بين الحكام والمحكومين نتيجة إختلاف الأهداف والمصالح بين الجانبين.

الإثنية ضد النظام الحاكم أو ضد الجماعات الإثنية الأخرى. وعلى ضوء القبلية أيضاً يُصوَّغ أطراف الصراعات والحروب مطالبهم، ويؤسسون تحالفاتهم الداخلية والخارجية، وكذا تتكون رؤيتهم لخصومهم بصفة خاصة وللعالم الخارجي بوجه عام.

وتتسم الصراعات القبلية في السودان بقدر كبير من التعقيد في زواياها المختلفة، منها ما يتعلق بتداخل العوامل المسببة لتلك الصراعات، وتنوع الأساليب القتالية المتبعة فيها. بالنسبة للعوامل المسببة للصراعات، فالى جانب العامل القبلي (الإثني) ربما توجد عوامل أخرى مثل العامل الديني، وهناك أيضاً العوامل الاقتصادية، وفي مقدمتها السيطرة على الموارد النفيسة والاستراتيجية. وبالنسبة للأطراف المنخرطة في تلك الصراعات فهناك خليطاً متبايناً من الجيوش الوطنية والأجنبية، والميليشيات التابعة للمعارضة الداخلية، وجماعات التمرد الأجنبية والمرترقة الذين يتم تجنيدهم عادة من خلال شركات الأمن الخاصة. أما عن الأساليب القتالية المستخدمة فيها، فهي تتنوع ما بين الحرب النظامية، وأساليب حروب العصابات غير النظامية، بالإضافة إلى الأساليب غير التقليدية ومن بينها التفجيرات وزرع العبوات الناسفة⁽¹⁾.

وتتميز الصراعات القبلية في السودان بصعوبات بالغة في إحتوائها وتسويتها سلمياً. وهو ما يسهم في زيادة فرص تجددتها عقب توقيع إتفاقيات وقف إطلاق النار، أو قبل إكمال تنفيذ ما قد يتم الوصول إليه من إتفاقيات تسوية سلمية، ويمكن تفسير ذلك إستناداً لعدة عوامل، أهمها ما يلي:

✓ ضعف قدرة الدولة على فرض سيطرتها على كل أقاليمها، وهو ما يشجع الجماعات أو القوى المعارضة على شن الحروب الأهلية، ويساعد أيضاً على سرعة تصاعد حدة تلك الصراعات وطول أمدها، خصوصاً مع عدم قدرة الدولة على حسمها.

✓ وفرة الموارد المالية اللازمة لشن الصراعات، حيث تعتمد معظم الجماعات على حصيله بيع الموارد والثروات الموجودة في الدولة، مثل النفط والذهب والماس وغيرها، كما يتم توفير الدعم في كثير من الأحيان من خلال تدخلات القوى الخارجية.

✓ إفتقار الدولة لمؤسسات فاعلة يمكن الإعتماد عليها في ضمان تنفيذ إتفاقيات التسوية السلمية، ومن ثم يصبح فقدان الثقة المتبادلة بين أطراف الصراع سمة مميزة للمرحلة التالية لتوقيع تلك الإتفاقيات، وهو ما يسهم في تجدد تلك الصراعات.

✓ وجود تباينات جمة بين أطراف الصراع، خصوصاً في ظل تدخل الأطراف الخارجية التي تشهدها الصراعات الداخلية في الدولة، ومن ثم تتفاوت درجة الإلتزام بالتسوية السلمية بين أطراف الصراع، وهو الأمر الذي يسهم في الإنتكاس إلى العنف مرة أخرى.

¹ - محمد عبد الباقي الهرماسي، المرجع السابق، ص 17.

إن انتشار الجماعات المسلحة في الحرب الأهلية لا يقلص فرص التوصل إلى حل سلمي فحسب، بل يلغي دور الحكومة كسلطة واحدة ووحيدة تملك قوة الإكراه في إدارة شؤون العامة، حيث تعمل هذه الجماعات القبلية على إستقطاب المجتمع بشكل أكثر حدة، وبالتالي تتزايد بشكل حاد احتمالات التفكك الوطني في الإقليم محل النزاع الذي تراكمت عليه مظالم التهميش والإقصاء، وتتوزع طاعة الأفراد على أكثر من جماعة واحدة، بحيث يدفع الضرائب للمعارضة، فتقد لهم الأفراد للقتال إلى جانبهم، وكذا الغذاء والدعم، وما إلى ذلك من مظاهر السيادة التي يرضخ لها هذا القسم من السكان⁽¹⁾.

ب- إمكانية تجاوز القبيلة وبناء الدولة في السودان:

يعد الصراع بين الدولة والقبيلة ظاهرة مجتمعية مرضية تعصف بجميع مكونات المجتمع، وتؤدي غالباً إلى الإخفاق في بناء الدولة وتتناقض الشعور بالانتماء للوطن، وتعظم الانتماءات القبلية والإثنية والإقليمية، مما يجعل نتائجه شاملة لجميع مكونات المجتمع، سياسياً وأمنياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً. وتفضي تداعياته إلى إنهيار الدولة وهي النتيجة الأبرز والأكثر خطورة على الإطلاق. ويأخذ إنهيار الدولة شكلين أساسيين:

✓ الإنهيار الشامل: تؤدي الفوضى الناجمة عن الصراع بين الدولة من جهة والجماعات القبلية من جهة ثانية إلى إضعاف النظام القائم ومحاولة الإطاحة به، ومن ثم تنهار مؤسسات الدولة جراء هذا الصراع وتتداعى له أسسها السياسية والركائز القانونية. وتصل مستويات العنف إلى حدودها القصوى، وتتحول الدولة إلى مجموعة من الإقطاعات المنفصلة التي يسيطر عليها أمراء الحرب.

✓ أما حالة الإنهيار الجزئي، فتحدث عندما تضعف سلطة الحكومة المركزية، ويترهل جهازها الإداري، مما يؤدي إلى عدم سيطرة الحكومة على بعض أقاليم الدولة، وضعف فاعلية الجهاز الإداري في تقديم الخدمات العامة، مما يغري جماعات المعارضة بمواصلة نشاطها المعادي للحكومة، ولكن دون أن تتمكن من بسط سيطرتها على جميع أراضي الدولة.

يُميّز (رولف شوارز) بين عجز الدولة من الناحية الوظيفية، وإنهيار الدولة من الناحية المؤسساتية، ويؤكد على أن إعادة بناء الدولة عملية معقدة وفي غالب الأحيان شاقة، ويشير إلى أن الطريقة المثلى لإدراكها هي من خلال الوظائف الجوهرية الثلاثة للدولة المعاصرة: الأمن والرفاه والتمثيل⁽²⁾.

¹ - أحمد إبراهيم محمود، الحروب الأهلية في أفريقيا، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2001)، ص

² - Rolf Schwarz, post-conflict peace building: the challenges of security, welfare and representation, security dialogue, vol 36(4), (2005), p p.446-429.

بالنسبة لمنظري التنمية التقليديين، تستند الدولة محل إعادة البناء إلى دور مركزي تلعبه العمليات الاقتصادية، فهي تعيد إحكام سيطرتها على التخطيط التنموي في مواجهة المعارضة المحلية، هذه الأخيرة التي تعمل كمحرك للخلافات الطائفية حول مصادر الثروة لتتحول إلى نزاعات دامية، كما أنها تعمل على أن تحل معايير التحديث محل البنى الاجتماعية المختلفة والمؤسسات العاجزة وغير الكفوة، إضافة إلى سعيها لضمان أن الموارد الوطنية يتم إعادة توجيه إستغلالها بشكل كاف من الإستهلاك المحض نحو التصنيع للقضاء على التنمية المشوهة. أما بالنسبة للتنمويين الجدد مع بداية التسعينات من القرن الماضي، تبقى الدولة عبارة عن قاطرة لضبط أشكال معينة من النشاطات الدافعة والمحفزة للتنمية، غير أن التنمية وفق هذه النظرة تتمركز حول السوق، ومن شأن الدولة محل إعادة البناء أن تبلغ أهدافها من خلال آليات الحكم الراشد وليس من خلال التوجيه البيروقراطي.

تستند فكرة الحكم الراشد إلى خاصيتين، الأولى تتعلق بإدارة عمليات التنمية، أي مجموعة القواعد والمؤسسات ومنظومة الإدارة العامة القائمة على الإنفتاح والكفاءة والمساءلة، أما الخاصية الثانية فهي تتعلق بالبعد الإداري التقني للحكم، يُضاف إليه البعد الديمقراطي للسياسة الوطنية، وهما الخاصيتان الضروريتان لإنتاج وتكريس قيم القابلية للمساءلة⁽¹⁾. والحكم الراشد هو السمة الأساسية التي لا تتطوي فقط على قيام دولة فعالة وكفوة ومقتدرة على أداء وظائفها الحيوية، وإنما تتضمن كذلك وبشكل أكثر إلحاحاً، شبكة معقدة من المؤسسات والعلاقات التي من خلالها يستطيع المواطنون التعبير عن رؤاهم ومصالحهم، كما يستطيعون التواصل مع الحكومة لضمان انعكاس تفضيلاتهم في إطار السياسة العامة المنتهجة⁽²⁾. هذا بالإضافة إلى بعدين آخرين مهمين يتعلقان ببناء قيم الديمقراطية والمواطنة، وهما بمثابة همزة الوصل بين القيمتين السابقتين على اعتبار أن الديمقراطية قيمة مؤسسية رسمية بينما تمثل المواطنة قيمة مؤسسية مدنية.

ومن الضروري إشراك الفعاليات المحلية للدولة في هندسة النموذج المراد تأسيسه، بما يتناسب مع التوازنات المجتمعية التي تحكمها الموارد المتاحة لديها والطموحات التي توجه مسارها التاريخي، سواء على المدى القصير أو البعيد، وهذا ما يعزز من شعورها الإيجابي بالنقطة، سواء من الطرف أو الأطراف المتدخلة المشرفة على عملية البناء أو في مؤسسات الدولة الجديدة.

فعملية إعادة بناء الدولة من شأنها أن تتضمن مجموعة من الأهداف ذاتية التكامل، تبدأ باستحداث أو إستعادة البنى التحتية للمجتمع، وتسهيل آليات التزويد بالحد الأدنى من الخدمات الاجتماعية، وصولاً

¹– Aidan Hehir and Neil Robinson (eds), **State-Building: Theory and Practice**, (New York: Routledge, 2007), p 11.

²– Kate Jenkins and William Plowden, **Gouvernance and Nation building: The Failure OF International Intervention**, (Great Britain: Books Ltd, 2006), p 8.

إلى دفع التغير الاجتماعي قدمًا نحو الأمام، وذلك من خلال إصلاح القطاع السياسي والاقتصادي والاجتماعي والأمني، أما الهدف الأسمى فهو الحصول على نظام اجتماعي واقتصادي وديمقراطي متساند ذاتيًا، لا يعتمد على دعم عسكري أو مالي خارجي⁽¹⁾.

إن التأسيس لواقع يتم من خلاله تجاوز الأزمات يقتضي التوجه نحو بناء وحدة وطنية لا تغفل التنوع القبلي كمتغير أساس في تشكل الواقع الاجتماعي والسياسي للسودان، على أن تتم العملية بصورة متدرجة من خلال هندسة اجتماعية وثقافية هادئة، وألا تتم باللجوء إلى الإدماج القهري. كما أن التسليم بالقبيلة كوحدة أساسية في البناء الاجتماعي للمجتمع السوداني لا ينبغي أن يكون مدعاة للمبالغة في الاستناد عليها كمرجعية تأسيسية للدولة القطرية، لأن ذلك مدعاة للتفوق والانكفاء على الذات، فالمبالغة للترويج للتنوع من شأنه أن يهدد الوحدة، وبالمقابل لا ينبغي أيضًا تسييس القبيلة والقبلية، فذلك يدعو إلى تفتيت الدولة وإنهيار الحكم المركزي وتفكك النسيج الاجتماعي.

¹– Christopher J.Coyne, **Reconstructing Weak and Failed State : Foreign Intervention**

AND the Nivana Fallacy Social Change project, Mercatus Center, Arlington, VA

22201.www.ccoyne.com, p 02.

المبحث الثاني:

الدولة والعملية السياسية في السودان.

عانت الدولة الأفريقية من أزمت خانقة، بسبب تنامي الهويات العرقية والإقليمية والدينية التي دخلت في صراع مع الدولة من أجل البقاء، بحيث أضحت وجود الدولة الأفريقية في حد ذاته محل شك ونزاع، وظهرت للوجود مطالب شعبية تدفع نحو إيجاد سبل وأسس جديدة للحكم توسع دائرة المشاركة بتمكين الشعب من ممارسة السلطة عبر ممثليه، مع تفعيل آليات المساءلة والرقابة على المؤسسات التنفيذية للدولة. ولما كان الحكم الرشيد هو السبيل إلى ذلك، فإن لكل مجتمع الحق في تطبيق الديمقراطية في الحكم بالشكل والمضمون الذي يتواءم ويتسق مع موروثاته وثقافته، شريطة التقيد الصارم بقيود الحرية والعدل والمساواة وحقوق الإنسان، فإن البلدان النامية أمام تحد كبير لتجسيد هذا المفهوم على أرض الواقع⁽¹⁾. لقد ولد العجز في عملية بناء الدولة السودانية وفشلها في إدارة الصراعات الاثنية والانقلابات العسكرية المتكررة، وإفئقارها لإستراتيجية فعالة في الأداء الإقتصادي، وإنعدام الإستقرار السياسي والإجتماعي، إضافة إلى ضعف التنمية وإنتشار الفساد السياسي الذي إستشرى في كل دواليب الدولة، كل هذه الإعتبارات دفعت بالسكان إلى التناحر والتقاتل والهجرة، وترتب عن ذلك تحديات سياسية وإقتصادية وإجتماعية وأمنية وعسكرية وبيئية فرضت نفسها على الحكومة المركزية في السودان، وإنعكست سلبيًا على إستقرارها وأمنها وحتى وحدتها الإجتماعية والسياسية. وأدى قصور الدولة وفشلها إلى مدخلات سلبية للنظام السياسي السوداني الذي وجد صعوبة في إدارة التنوع وإيجاد الأسس المثلى للحكم، وفشل في تكريس قواعد الديمقراطية الفعلية والفعالة التي تقوم على منظور حقوق الإنسان والحكم الراشد وآليات المساءلة والرقابة والمواطنة والمشاركاتية.

إن العلاقة المضطربة بين الدولة والمجتمع في السودان جعل الإنتقال نحول الديمقراطية وبناء دولة المؤسسات أمرًا في غاية التعقيد. ولا يمكن تجاوزه إلا من خلال تنشئة إجتماعية وسياسية ديمقراطية، تنمّر ثقافة سياسية ديمقراطية على نطاق مجتمعي واسع، يتجاوز الفروقات والتمايز والاختلافات في المجتمع الواحد. تعالج الدراسة في هذا المبحث صيرورة الدولة في السودان، ومراحل تطور نظم الحكم فيها، وصولاً إلى العملية السياسية ومسارات التحول الديمقراطي.

¹ - الفاتح عبد السلام عبد الله، الديمقراطية: بعض الدلالات النظرية، ورقة مقدمة لندوة الفكر السياسي المعاصر:

الديمقراطية: المفهوم والممارسة، (السودان: جامعة الخرطوم، شعبة العلوم السياسية، 1996)، ص 44.

المطلب الأول: مسار تشكل الدولة السودانية

يعود تشكل الدولة السودانية من الناحية التاريخية إلى مملكتين رئيسيتين هما مملكة الفونج التي أنشئت سنة 1504م، والتي عاصمتها سنار، ومملكة دارفور التي يعود تاريخ نشأتها إلى عام 1650م، والتي عاصمتها فاشر⁽¹⁾. وهناك من يقول بأن تشكيل الدولة في السودان لا يعود للفونج وسنار فحسب، بل شمل قبائل الدينكا والزاندي والنوير والشلوك أيضاً.

شهدت الدولة السودانية في هذه الفترة كياناً مركزياً يخضع فيه نظام التبادل لتنظيم محكم، يقوم العامة بفلاحة الأرض وزراعتها، فيما يعيش الأعيان من الفائض الزراعي الذي يحصلونه من العامة. أما التجارة الخارجية فكانت حكراً على الملوك فقط دون غيرهم. ولم يكن إضفاء المركزية على الدولة مجرد تعزيز للسلطة الملكية الإعتباطية، بل أدى إلى ظهور نخبة جديدة حول الملوك، نجحت في مواجهة سلطة الزعماء القدامى⁽²⁾. ومثل الإسلام أيديولوجيا متكاملة تقدم رؤية مختلفة لبناء الدولة، وشكل بديلاً عن التضامن القبلي القائم على القرابة. وأسهمت الطرق الصوفية في تنظيم المجتمع في وسط السودان وغربه وفي دارفور وكردفان والفونج.

ومع بداية الفتح العثماني المصري للسودان سنة 1820م، عمل الأتراك على تعزيز مركزية الدولة، وأقرت الملكية الخاصة للأراضي، وإلغاء الاتجار بالعبيد إلا في الجنوب، وأثقلت كاهل المواطنين بالضرائب، مما أثار سخطهم، فقامت ثورة المهدي عام 1881م، نسبة للمهدي محمد أحمد بن عبد الله مؤسس الحركة المهدية في السودان (1844-1885)، وقادت هذه الأخيرة ثورة على القوات البريطانية والتركية والمصرية، وبلغت ذروة انتصاراتها بمقتل الجنرال (تشارلز غوردون) الحاكم العام البريطاني للبلاد عام 1885م. وتجاوزت المهدية الولاءات القبلية والدينية، وإنخرط فيها المستضعفون والمضطهدون من مختلف أطياف المجتمع، وكانت الحركة المهدية حركة سياسية عابرة للإثنيات، إنظم إليها شيوخ القبائل وزعماءها من كل ربوع السودان، الذي كانت تهيمن عليه الطرق الصوفية⁽³⁾.

بعد وفاة المهدي وبروز انقسامات في الحركة المهدية، احتلت بريطانيا السودان في العام 1899م، وحرصت على تغذية وتكريس عوامل التقسيم، فدعمت الإسلام واللغة العربية في الشمال، وعززت المسيحية

¹ - محمود ممداني، دارفور منقذون وناجون: السياسة والحرب على الإرهاب، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط 1، يناير 2010)، ص 142.

² - المرجع نفسه، ص ص 143، 144.

³ - توفيق المدني، المسألة القومية في وعي الإسلام السياسي، (منشورات إتحاد الكتاب العرب، ط 1، 1996)، ص ص 53، 54.

واللغة الإنجليزية واللغات المحلية في الجنوب، وركزت المشاريع الإستثمارية في الشمال، وقامت بتهميش وإقصاء الجنوب، وانتهجت سياسة فصل جنوب السودان عن شماله.

شهدت هذه الفترة تدهوراً في الأوضاع الأمنية بجنوب البلاد، فعملت بريطانيا على إضطهاد السكان المحليين في الجنوب، وفق ما يحقق أهدافها ومصالحها المتمثلة في عزل الجنوب عن الشمال، والسيطرة على منابع النيل للضغط على مصر وإحكام سيطرتها عليها فيما بعد⁽¹⁾. وعملت بريطانيا على إرسال البعثات التبشيرية إلى الجنوب بحجة رفع مستوى السكان التعليمي والثقافي، وسهلت دخول التجار اليونانيين وأهل الشام ذووا الأصول المسيحية، كما قامت بوضع خط فاصل بين الشمال والجنوب إمتد على طول نهر العرب، وطلبت من زعماء القبائل التخلي عن الأسماء العربية والملابس التقليدية ومنعت بيعها في الأسواق، وقدمت مكافآت للطلاب المتفوقين للدراسة في المدارس التبشيرية العليا المنتشرة في أوغندا، ومنعت الدخول إلى الجنوب إلا لمن يحوز على إذن رسمي من السلطات البريطانية⁽²⁾.

إضافة إلى تشجيع الإرساليات التبشيرية للجنوب السوداني، عمدت السياسة البريطانية إلى إعادة القبيلة للواجهة في السودان، وإضفاء العرقية من خلال سياسة ترمي إلى تصنيف السكان إلى أعراق مختلفة عربية غير عربية، وزيادة الشرخ والتنافر بينهما قدر المستطاع خدمة للأطماع الإحتلال.

تشكلت حركة مناوئة للإستعمار البريطاني، وكانت أول إنتفاضة ضد الإحتلال عام 1924م، وما ميّز هذه الحركة أنها كانت علمانية في توجهها وفي محتواها ومضمونها، غير أنها فشلت في كسب التأييد لأنها لم ترغب في التعاون مع القبيلة أو الطائفية الدينية، وأبانت هذه الأحداث عن عدم نضج الوعي الوطني، وميل السودانيون لتحقيق الإستقلال من خلال الإعتماد على أحد دولتي الحكم الثنائي لتحقيق الإستقلال من الأخرى⁽³⁾.

لقد أدانت مختلف القوى الوطنية السودانية الشمالية في ذلك الوقت السياسة الإستعمارية البريطانية الخاصة بجنوب السودان، لأنها تشكل تهديداً للنسيج الوطني والمجتمعي لكيان السوداني. غير أن الواقع أثبت أن النخبة السودانية سواء في الشمال أو في الجنوب، لم تقدم مشروعاً وطنياً راديكالياً لبناء الدولة الوطنية الحديثة في السودان، يضع في صلب أولوياته ترسيخ الخيار الديمقراطي، وإحترام حقوق الأقليات والتعدد الديني والثقافي، بغض النظر عن التمايز العربي وغير العربي.

¹ - شافعي بدر حسن، السودان ودول الجوار علاقات المد والجزر، السياسة الدولية، العدد 175، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، يناير 2009)، ب.ص.

² - عبد القوي وسامي صبري، الدور الإسرائيلي في دعم وتدويل أزمة دارفور، مجلة السياسة الدولية، العدد 167، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، يناير 2007)، ب.ص.

³ - Hassan Abdin, **Early Sudanese Nationalism 1919-1925**, (Khartoum: W.E, 1985), p

بعد الإستقلال، إتجهت السودان نحو بناء الدولة الوطنية، من خلال تبني نظام الحزب الواحد في تسيير شؤون الدولة، وسعت لتقويته على حساب المعارضة، ونجحت النخبة الحاكمة عبر فترات مختلفة من إستقطاب أغلبية المجتمع وإقناعه بأن نظام الحزب الواحد هو الذي يستطيع تحقيق الوحدة الوطنية، وهو وحده القادر على تجاوز التنوع والتعدد العرقي واللغوي في البلاد، إلا أن الانقلابات العسكرية التي حدثت في البلاد لخير دليل على فشل هذه النخب وسياساتها شأنه شأن أغلب الدول الأفريقية التي سلكت هذا النهج. إن الحديث عن دولة السودان بعد الإستعمار يقود للحديث عن دولة تسلطية، لم تشكل فرقاً عن الدولة الإستعمارية من حيث القمع وعسكرة الحياة السياسية، وتم تبرير هذه الممارسات في توجيه السياسة العامة للبلاد، من خلال حاجة هذه الأخيرة للقوة لإنهاء السيطرة الأجنبية على إقتصادها وإستكمال الإستقلال السياسي بالإقتصادي، وسعى الحكام إلى تحقيق سلسلة من المشروعات الإقتصادية، وجعلت من الدولة المحرك الرئيسي والوحيد للإقتصاد الوطني والقطب المسيطر عليه بهدف مكافحة مخلفات الإستعمار من الفقر والجهل والأمراض...إلخ. غير أن هذه النخبة ومن يمثلها من شيوخ وأعيان ذوي الذهنية الأبوية، تعاملت مع الدولة بصفة براغماتية، حيث إستغل هؤلاء الأشخاص مناصبهم لتحقيق مصالحهم، بدلاً من السعي من أجل إستدراك التخلف الذي كانت تعاني منه جُل الأقطار السودانية، وسعوا لتحقيق الثراء لأنفسهم وأتباعهم خاصة بعد إكتشاف وإستغلال النفط مع مطلع التسعينات. لقد ركزت الملكية على عملية تحديث أنظمة التعليم والصحة والضمان الإجتماعي، ولم تسمح بقيام معارضة علنية في ظل ممارسة نظام تسلطي، وأبعد موظفو الدولة والضباط والعمال والطلبة عن تحقيق آمالهم التي تتمثل في جعل السودان مجتمعاً وطنياً ودولة عادلة تحفظ وتكرس الحقوق والواجبات لكل مواطن سوداني⁽¹⁾.

خضع الحكام لمطالب الجبهة الإجتماعية التي إزدادت حدتها خاصة ما تعلّق منها بالجانب الإجتماعي والإقتصادي، وفي كل مرة كان يتم الإعلان عن حزمة من الإصلاحات التي سرعان ما يتم التشكيك فيها والطعن في مصداقيتها، وغالباً ما كانت التغييرات شكلية، لا تضمن إضفاء الطابع المؤسسي على المشاركة السياسية للمواطنين، وكان الهدف منها التموهية لضمان إستمرار مصالح النخب الحاكمة ومسانديها، في صورة تهدف للحفاظ على الوضع الراهن (الوضع القائم).

وعلى الرغم من إستحداث تغييرات سياسية عديدة، إلا أن المعضلة الأمنية قد تفاقمت وإستعصت على النخب المتعاقبة على الحكم في السودان، وظلّت الصراعات والنزاعات السّمة الغالبة على الساحة السياسية السودانية وعلاقات القبائل فيما بينها. وأصبحت الدولة مهددة سواء في الداخل من خلال الحروب الأهلية التي جعلت السلم مستعصياً، أو على الصعيد الخارجي من خلال التدخلات المتكررة بحجة فض النزاعات وإرساء السلم. وبحلول القرن الواحد والعشرين وكغيرها من الدول الأفريقية، وجدت الحكومة التسلطية

¹ - محمود ممداني، المرجع السابق، ص 160.

في السودان نفسها ملزمة للتعامل مع هذه النزاعات بكل ما يحويه هذا الأمر من صعوبات، وأضحى واجباً عليها تقبل جهود القوى الدولية الكبرى من أجل تحقيق التنمية⁽¹⁾.

إن وضعية العنف الهيكلي حسب (إدوارد هازارد) هي التي تؤدي إلى وجود الصراعات الاجتماعية والممتدة، وهي صراعات تضرب بجذورها في البناء الاجتماعي والتكوين الثقافي للمجتمعات، وتتسم بتعدد المشاركين فيها، وتشعب القضايا المرتبطة بها، وتداخل أبعادها الداخلية والخارجية، كما تتميز باستمرار حالة من العداء والتوتر الذي قد ينفجر في شكل أزمات حادة وأعمال عنف مسلحة مثلما يحدث في حالة إقليم دارفور، وهي حالة الصراع الاجتماعي الممتد الذي لا يلوح في الأفق أمل الإنتهاء منه⁽²⁾.

إن الشرائح المهمشة التي يتم إقصاؤها لا تتوافر لها القدرة ولا الفرصة للتمثيل السياسي، أو تفويض الآخرين للتعبير عن مصالحهم، كما أن حالتها الإقصاء والتهميش ترتبطان بإسقاط الصفة القانونية عن الذين تم إقصاؤهم وتهميشهم بوتيرة سريعة لتصبح علاقتهم مع النظام موسومة بالعداء وعدم الثقة والخروج عن القانون والشرعية⁽³⁾.

إن ظاهرتي الإقصاء والتهميش في السودان تمثل تهديداً حقيقياً للنظام القائم، ولا تستطيع السلطة مواجهتها إلا من خلال الإجراءات القمعية، فيما تتضوي القوى التي يُلقي بها خارج إطار الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، تصبح بدرجة أو بأخرى مشبوهة سياسياً وثقافياً، والأمر الذي ينعكس على طبيعة ممارستها للحياة بصورة عامة، وعلى قدرتها في الانتظام ككتلة للمقاومة بطريقة مشروعة، وفي كثير من الأحيان بطرق غير مشروعة. وعند محاولة رسم حدود المسؤوليات في وجود ظاهرة العنف، يبرز دور السلطة في صناعة العنف السياسي وتغذيته وفي توفير البيئة الملائمة له للنمو خلال توافد العديد من الخصائص والأساليب التي تميز السلطة في السودان⁽⁴⁾، ويمكن حصرها فيما يلي:

- ✓ إحتكار المجال السياسي ومصادر القوة، وتعميم القمع ونشر أدواته بين المواطنين.
- ✓ إهدار الحريات العامة والخاصة والتعدي على حقوق الإنسان والأقليات.
- ✓ فرض قيود على الأحزاب والمنظمات السياسية وحضرها، والتضييق على حرية التعبير.
- ✓ تزوير إرادة الشعب في الإستحقاقات الإنتخابية، وتشكيل مؤسسات دستورية شكلية.

¹ - ألفريد نهيم، قضايا السلم المنشود في أفريقيا، ترجمة: مصطفى الجمال، (القاهرة: مركز البحوث العربية والأفريقية، 2005)، ص ص 77-80.

² - عباس النحاس، أزمة دارفور: الأبعاد والتداعيات، مجلة المستقبل العربي، (2003)، ص 69.

³ - Maurice Godelier, **les processus de formation de l'état in l'état au pluriel**, (Paris Economica, Unesco, S.A), p 25.

⁴ - Ibid, p 30.

✓ إعتقال النشطاء السياسيين وتلفيق التهم للمعارضين وغياب الضمانات القانونية والعدالة في المحاكمات.

✓ تفضيل أقلّيات على حساب أخرى على أساس التمييز العرقي.

✓ إحتكار الثروة والإمتيازات وإتساع رقعة المهمشين، وإنتشار الفقر والأوبئة في كافة أقطار البلاد.

✓ إخفاق السلطة في معالجة الإحتقان الإجتماعي بإتباع إستراتيجيات الإستئصال والإستبعاد غلق قنوات الحوار مع المعارضة.

وفي سياق آخر، إستشرى الفساد في كافة ربوع الدولة ومؤسساتها، وظهرت نخب من كبار الساسة وموظفي الدولة والمؤسسة العسكرية تستمد وجودها وإستمرارها ببقاء بعض الشخصيات في الحكم، وتستغل جهاز الدولة للسرقة والنهب وتورط الجيش في عمليات تهريب عبر الحدود، كل هذا ساهم في تنامي أعمال التمرد والحركات المطالبة بالإنفصال، وفشلت النخب السودانية في التأسيس للإندماج الوطني، وإعتمدت على الولاء القبلي وتسييس القبيلة وإثارة التنافس بين مختلف مؤسسات الدولة، وتفرغت لتحصيل الثروات من سرقة الموارد الوطنية وإعتمدت منطق المصلحة الضيقة حتى في التعامل مع شعبها.

المطلب الثاني: تطور نظم الحكم في السودان.

ورثت الحكومات المتعاقبة على السودان نظاماً اجتماعياً معقداً ومتبايناً (اثنيًا وطبقياً ودينيًا وثقافياً)، يتسم بعدم المساواة البنيوية بين مكوناته، ويلزمه اقتصاد غير منتج وثقافة غير نقدية. ومع بروز ثقافة الدولة الريفية في أوائل الثمانينات وبروز الإسلام السياسي ونمو نشاطه، تفاقمت عناصر اللامساواة بين مكونات البلاد، فاعتلى سدة الحكم نخبة من الجبهة الإسلامية القومية التي استثمرت في ضعف الأطر والقدرات المؤسسية للنظام الديمقراطي، وأسست لفترة طويلة من الحكم العسكري الذي فاقم من مشكلات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأجج النزاعات المسلحة في أقاليم البلاد التي تعاني العزلة والتهميش، وأجهض إمكانيات التحول التاريخي التي نصت عليها نصوص اتفاقية السلام الشامل عام 2005.

لقد تميزت الدولة الاستعمارية في أفريقيا بإستبداد أقلية ضئيلة وأجنبية واحتكرت الحكم على حساب الأغلبية المحلية التي خضعت لقواعد الحكم غير المباشر الذي كرس الإستبداد عبر وسطاء. حيث برزت الدولة كراع لسلطة العرف في المناطق الريفية (الأطراف)، وركزت عناصر السلطة في شخص الناصر أو الشيخ الذي يمثل السلطة القضائية والتشريعية والتنفيذية والإدارية في آن واحد. وجرى تنظيم الجهاز المحلي للدولة الاستعمارية إما على أساس اثني أو ديني وفقاً لما يكرس ويضمن مصالحها⁽¹⁾. وخلقت مجتمعاً مدنياً يكفل حق التنظيم الحر والعمل العلني والتمثيل السياسي للمستعمرين فقط على حساب الرعايا الذين يحتكمون للسلطة القبلية القائمة على الأعراف⁽²⁾.

ومرّ المجتمع المدني من خلال سياق التجربة الاستعمارية بثلاثة مراحل أساسية، تمثل المرحلة الأولى مرحلة الصراع المعادي للمستعمر، وهي مرحلة نضال جانب من الطبقة الوسطى والطبقة العاملة للولوج في المجتمع المدني، أما المرحلة الثانية فهي مرحلة الإستقلال التي اتسمت بالأفرقة (السودنة) التي تضمنت تفكيك الإمتيازات الموروثة عن الإستعمار وإعادة توزيعها على أساس الخطوط المناطقية والدينية والإثنية وحتى العائلية أحياناً. أما المرحلة الثالثة فقد كانت مرحلة تفسخ المجتمع المدني وتحوله إلى مجتمع سياسي، وهي نفسها المرحلة التي قُيّدت فيه النقابات العمالية والتنظيمات المستقلة والحركات الاجتماعية القائمة على المجتمع المدني وإخضاع الحركات السياسية للضوابط التي تضعها الدولة⁽³⁾.

¹– Mamdani M, **Citizen and Subject: Contemporary Africa and the Legacy of late Colonialism**, (London, James Currey, 1996), p p.16–24.

²– Ibid, p 19.

³– Ibid, p 21.

عند الإستقلال، إستمر شكل الدولة الإستعمارية وتوارثته النظم الوطنية في فترة ما بعد الإستعمار، وكرّسته الطبيعة الإستبدادية للسلطة التي عملت على إحكام وتقوية سلطة الحكومة المركزية، وإتخاذ منطق الزبونية في تعاملاتها مع رعاياها، ممّا عزّز الانقسام بين الإثنيات، أما الإستبداد فقد تم تفسيره كنظام مفروض على الجماهير السياسية. وما يميّز تجربة السودان الإستعمارية الفريدة، ليست فقط إستمرار مؤسساتها الإستعمارية في فترة ما بعد الإستعمار، بل إستمرار طبيعة الممارسات والسلوك السياسي أيضا لدى النخبة الحاكمة. ويلاحظ أن فكرة الحزب الواحد قد وجدت طريقها للتجسيد خاصة في ظل إزدياد التناقضات الإجتماعية التي غالبًا ما كانت تنسب لتخريب القوى الرجعية في الداخل أو المؤامرة الخارجية. وتم تبرير فكرة الحزب الواحد من خلال الوحدة التي تمر عبر توحيد وإدماج الأحزاب والكيانات الأخرى في المجتمع حول برنامج مشترك. وكانت أجندة النخبة السياسية الحاكمة في السودان تركز على شروط محددة يجب تحقيقها من خلال: "تشكيل مبادئ نظامية عملية، وإتقان التدابير للتفاعل السياسي، وإحداث جهاز قادر على تثبيت هذه التصورات، وتعلق القسم الثاني بموضوعات التعددية الإثنية وتوحيد المجتمع المكون من مزيج من الفئات الإجتماعية التي لها تاريخها ولغاتها وحضارتها ومؤسساتها المحلية، وتناول القسم الثالث مسائل التخطيط الإقتصادي والتطور، وقبل ذلك حق الإحتكار المقتصر على الموظفين في السلطة الكولونيالية، وأشار إلى ضرورة مواجهة مشكلات عدم المساواة الإجتماعية والإنعاش الإجتماعي والإستراتيجيات من أجل تحسين مستوى الرفاه للإنسان" (1).

عانت الدولة السودانية منذ الوهلة الأولى للإستقلال من أزمة الاندماج الوطني، التي صاحبها عجز النظام الحاكم في التعامل مع الواقع التعددي للمجتمع السوداني بالإغراء أو الإكراه، بشكل أدى إلى علو الولاءات دون الوطنية على الولاء الوطني، وذلك ما مهد الطريق للصراع بين الجماعات المختلفة بعضها مع بعض، أو بين هذه الجماعات وبين الحكومة المركزية، على نحو حال دون خلق ولاء وطني عريض يؤدي إلى التماسك الوطني... وبعبارة أخرى فإن أزمة الاندماج الوطني تبدوا واضحة حين يُظهر النظام السياسي عجزًا في بناء الدولة الوطنية، وحيث تخبوا الرغبة في العيش معًا لدى الجماعات المشكلة للمجتمع كشركاء متساوين، بشكل يجعل من الصعوبة بما كان إطلاق مصطلح شعب على تلك الجماعات تعيش على إقليم هذا المجتمع، بل ويجعل من الصعوبة حتى إطلاق مصطلح "دولة" على ذلك الكيان (2).

¹ - نعومي تشاران، "بين الليبرالية والنزعة الدولتية الثقافات السياسية والديمقراطية في أفريقيا"، في لاري دايموند (محرر)، مصادر الديمقراطية: ثقافة المجموع أم دور النخبة، ترجمة: سمية فلو عبود، (بيروت: دار الساقي، 1994)، ص 83.

² - إبراهيم أحمد نصر الدين، التنمية والإصلاح السياسي وتعزيز حقوق الإنسان كمدخل وقائية لحل مشكلات اللاجئين في أفريقيا، بحث مقدم إلى ندوة قضايا اللاجئين في أفريقيا التحديات الراهنة وسبل المواجهة، (القاهرة: برنامج الدراسات المصرية الأفريقية بكلية الإقتصاد والعلوم السياسية، 20 جوان 2005)، ص 6.

وعجز النظام السياسي السوداني عن إدارة هذه الأزمة جراء عدة عوامل يمكن إختزالها في الفساد الذي إستشرى في النظام وتحيزه لجماعات إثنية على حساب جماعات أخرى مما أضعف قدرته التوزيعية على الوفاء ولو بالحد الأدنى من مطالب مختلف الجماعات الإثنية، خاصة مع إتساع الرقعة الإقليمية للسودان، وصعوبة السيطرة عليه ولو كرهًا بإستعمال القوة، وكذا تداخل الجماعات الإثنية بداخل الدولة وعبر الحدود مع الدول المجاورة، وفي أحيان أخرى بفعل التدخل الأجنبي الذي غالبًا ما يكون من مصلحته تقويض الإستقرار واللعب على أوتار الاختلافات الإثنية، وتعرض هذه الجماعة أو تلك للإضطهاد على يد الجماعة الحاكمة⁽¹⁾.

ولقد تفاقمت أزمة الاندماج في السودان عندما توجّهت النخبة الحاكمة إلى خيار تسييس القبيلة والرجح بها في المعترك السياسي، فبرزت هذه الأخيرة كوحدة سياسية فاعلة. وحسب ابن خلدون فإن تميز القبيلة بالعصبية، يجعلها تتحدى السلطة المركزية وتنجح في إسقاطها وتتولى هي مهام السلطة المركزية لتؤسس أسرة مالكة تستمر لعدة أجيال إلى أن تضعف عصبيتها فتتهاوى. وقد وظّف ابن خلدون معنى مزدوج للعصبية وهو: النزعة إلى الإلتحام التي تساعد على بناء الدولة، والنزعة إلى الإنقسام التي تؤدي إلى عرقلة هذا البناء، مع التأكيد على أن الإلتحام وحده ليس كافيًا لبناء الدولة، وإنما هناك عوامل أخرى مثل وجود زعامات تقوم بالقيادة⁽²⁾.

ومن الظواهر المتصلة بزيادة النزعة القبلية التي كثيرًا ما تتسبب في الحروب الأهلية، تعرض السودان للكثير من الصراعات العرقية أو الدينية، حيث تعود جذور هذا الصراع إلى ما قبل الإستقلال، رغم أنه لم يصل إلى الحدة التي وصل إليها فيما بعد، خصوصًا مع وضوح توجه الشمال الحاكم إلى تهमيش الجنوبيين، ونقضه لتعهدات الإستقلال تجاههم.

ومن الظواهر اللصيقة بنظام الحكم في السودان، تغيّر القيادة السياسية العنيف من الانقلابات العسكرية المتكررة، وهو ما يعكس صعوبة وخطورة عملية التداول على السلطة وإشكالية الخلافة. هذه الانقلابات يمكن إرجاعها في الفترات الأولى للإستقلال إلى وجود نزعة لدى نخب الجيش للتدخل في العملية السياسية، لكن بعد ذلك تعددت الأسباب كالتهميش مثلاً أو إلى حد ما الندرة، هذا الأخير الذي جعله روبرت مالتوس أساسًا لأي صراع⁽³⁾.

¹ - إبراهيم أحمد نصر الدين، المرجع السابق، ص 7.

² - عبد الباسط عبد المعطي، *إتجاهات نظرية في علم الإجتماع*، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1995)، ص 243.

³ - عبد الرحمن خليفة، *إيديولوجيا الصراع السياسي*، (القاهرة: دار المعرفة الجديدة، 1999)، ص 156.

شهدت السودان عام 1958م أول إنقلاب عسكري بعد سنتين من الحكم البرلماني الديمقراطي، قاده الجنرال إبراهيم عبود، وفي عام 1964م عاد الحكم للمدنيين، لكن الإنشقاقات تواصلت بين أحزاب الشمال أنفسهم، وبينهم وبين أحزاب الجنوب، لينتهي الوضع بإنقلاب ثاني قاده جعفر النميري عام 1969م، واستمر حكمه إلى غاية الإطاحة به عام 1986م بفعل الإنتفاضة الشعبية التي قادها السودانيون. وفي عام 1989م قام الفريق عمر البشير بدعم من جبهة الإنقاذ السودانية ذات التوجه الإسلامي بالإنقلاب الثالث على التوالي في السودان، واستمر في الحكم إلى يومنا هذا.

يقدم العسكريون عديدا من التفسيرات حين إستلائهم على السلطة، لكنها غالبًا ما تكون ذرًا للرماد على العيون، وتبرز العديد من الأسباب التي تزج بالعسكريين في المعترك السياسي وتزايد دورهم السياسي كالحاجة إلى قوة ضابطة منضبطة تقود عملية التنمية، لكن القراءة المتأنية في صيرورة الأحداث تثبت العكس، حيث شكل العسكريون في السلطة مجالس للثورة وأدخلوا الدولة في حالة يمكن وصفها بعسكرة السياسة⁽¹⁾، وذلك راجع ربما للإرث الإستعماري. وربما يكمن في الحالة اللانمطية التي تمر بها المؤسسات السياسية وإفئادها لإجراءات الشرعية يتم الإتفاق عليها لإنهاء الصراعات وكذا إفئادها للقوة المادية. وتصاحب هذه الحالة حالة تكون فيها القوى الإجتماعية على درجة عالية من التسييس، وتتنافس جميعها على تحقيق أهدافها ومصالحها الشخصية، ومن خلا نوع من الإلتزام بقواعد اللعبة السياسية، تحاول إملاء مصالحها على الجماعات والقوى الإجتماعية الأخرى التي تتنافس معها⁽²⁾.

من النتائج الوخيمة التي تصاحب عسكرة السياسة، يُضاف إليها مشاكل الحدود الموروثة عن الإستعمار، كثرة النزاعات والحروب التي تخلف بدورها الكثير من اللاجئين سواء داخل الدولة نفسها أو بين دول الجوار الإقليمي. وبلغ عدد النازحين في السودان أكثر من 570 ألف نازح، مما شكل صدامًا دائمًا للحكومة المركزية في السودان التي وجدت صعوبات جمّة في توفير اللجوء السياسي والمساعدات الغذائية أو حتى معالجة طلبات الإقامة.

ومع مطلع التسعينات، تأثرت دولة السودان بالتحولات التي شهدتها النظام الدولي قاطبة، وأثرت هذه التحولات على سياساتها الداخلية وكذا قيم المجتمع، حيث برزت إلى السطح مسألة الهوية والفواصل بين الجماعات المختلفة، وتشكلت رغبة ملحة لدى النخب السودانية للتوجه نحو الحكم الراشد، وإرساء دعائم التحول الديمقراطي الذي يؤمن بالتعددية الحزبية والجماعات المكونة للمجتمع. وهذا ما سنتطرق إليه الدراسة في المطلب الموالي.

¹ - أمين إسبر، إفريقيا سياسيًا وإقتصاديًا وإجتماعيًا، (سوريا: دار دمشق للطباعة والنشر، 1985)، ص 41.

² - دان مودولا، "دور الجيش في المجتمع دروس من أوغندة، في أكوديبا نولي (محرر)، الحكم والسياسة في إفريقيا، ترجمة: هالة جمال ثابت، (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ج1، 2003)، ص 203.

المطلب الثالث: التحولات السياسية والديمقراطية في السودان

شهد النصف الأول من تسعينيات القرن الماضي صخبًا سياسي واسعًا عبر أرجاء القارة الأفريقية، وتعلت أصوات تنادي بضرورة إحداث تغييرات وتحولات سياسية واقتصادية واجتماعية، والتخلي عن نظم الحزب الواحد والنظم السلطوية والعسكرية، وفتح المجال للتعددية السياسية وتبني انتخابات تنافسية وإقرار مبدأ التداول على السلطة، وتركيز الاهتمام على إستراتيجيات وكيفيات تحقيق التنمية المستدامة وتحقيق الرفاه المجتمعي. وفي حين لم يكن إنتشار هذه الموجة في بداياتها على نسق واحد وبنفس درجة الإتساع في كل ربوع القارة الأفريقية، فإن الضغوط والتحركات والإجراءات المؤسسية الوطنية والدولية التي صاحبها، وقوة الدفع الملازمة لها لم تلبث أن عمّت معظم الدول الأفريقية، في صورة أشبه بكثير لتلك التي بدأت مع بداية الستينات من أجل الإستقلال. وهي بمثابة محاولة جديدة للإستقلال الديمقراطي عن النظم التسلطية والعسكرية.

تقوم الديمقراطية على عدة أسس أو محددات يمكن من خلالها الحكم على أي نظام، وقياس درجة وجود قاعدة المشاركة في عملية صنع القرار السياسي لجميع المواطنين عبر إنتخابات حرة وتنافسية، ووجود مؤسسات شرعية ودستورية يتمكن من خلالها المواطنون من التعبير بشكل فعال عن الخيارات والبدائل والحلول السياسية على المستوى الوطني. وعليه يمكن تحديد تعريف مختصر للأنظمة غير الديمقراطية، ونقول بأنها تلك الأنظمة التي تفشل أو لا تريد تحقيق المؤشرات المذكورة آنفًا⁽¹⁾. يُعرّف (روستو) عملية التحول للديمقراطية، بأنها عملية إتخاذ قرار يساهم فيها النظام والمعارضة الداخلية وقوى من الخارج، حيث يحاول كل طرف إضعاف الأطراف الأخرى، وتتحدد النتيجة النهائية وفقًا للطرف المتغير في هذا الصراع⁽²⁾. فيما يشكل التحول السياسي تغييرًا في البنى والسلوكات والغايات السياسية التي تؤثر في توزيع وممارسة السلطة في كل تجلياتها، أي أنه عملية تطوير مجتمعي مستمر لتحسين أداء الأنظمة والمؤسسات والأفراد. حاول الكثير من الباحثين إيجاد أنماط خاصة للتحول السياسي لدى الدولة الأفريقية، فخلص حمدي عبد الرحمن إلى وجود أربعة نماذج أو طرق خاصة بالدول الأفريقية وهي:

01- نموذج المؤتمر الوطني، ويتخذ من الوسائل السلمية أساسًا لتغيير النظام.

02- نموذج تداول السلطة عبر إنتخابات ديمقراطية، مع التأكيد على نزاهتها وتعدديتها.

¹ - صالح حداد، "الطريق إلى الديمقراطية: نجح الألمان والإسبان فهل ينجح الليبيون؟"، المنتدى الليبي، ع.2، (صيف 2006)، ص ص. 51-61.

² - علي خليفة الكواري وآخرون، الخليج العربي والديمقراطية: نحو رؤية مستقبلية، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002)، ص 23.

03- نموذج الكفاح المسلح وحركات التمرد والعصيان، حيث تبدأ عملية التحول بنضال مسلح ينتهي بإجراء إنتخابات ديمقراطية.

04- نموذج التحول المشروط أو الموجه (1).

مرت تجربة السودان في مسار التحول الديمقراطي بعدة مراحل لم تستطع فيها الطبقة السياسية ممثلة في النخبة الحاكمة أو المعارضة على التوافق على قواعد تحكم اللعبة السياسية وترضى بها، إذ سرعان ما تتدخل قوى العسكر بإيعاز من القوى الحزبية للإنتقال على التجربة الديمقراطية، معلنة في كل مرة عن فترة إنتقالية تفرضها الإنتفاضات الشعبية.

وشهدت البلاد العديد من فترات الحكم الإنتقالية، أولها فترة الحكم الأولى سنة 1953م التي انتقل خلالها الحكم من السلطات الإستعمارية إلى حكومة وطنية أعلنت إستقلال البلاد عام 1953م. وفي عام 1964م فترة الحكم الثانية، تمكن تحالف القوى السياسية بالقوى النقابية من إنهاء النظام العسكري الأول وإسقاطه، وإستبدلته بنظام برلماني ما لبث أن تم إنهاؤه بواسطة النظام العسكري الثاني الذي حكم البلاد لمدة قاربت 16 عامًا. وجاءت فترة الحكم الثالثة عام 1985م لتعيد تحالف السياسيين والنقابيين مدعومين بحركة تحرير السودان، هذا التحالف تمكن من إنهاء فترة حكم الجنرال نميري، غير أن هذه الخطوة لم تكتمل، ولم تتمكن الحكومة البرلمانية التي تم إنتخابها من إستكمال دورتها حتى طالتها إنتقلاب آخر عام 1989م، قاده الفريق محمد عمر البشير بدعم من الجبهة الإسلامية القومية في فترة حكم ثالثة إستمرت إلى غاية التوقيع على إتفاقية السلام عام 2005م، وتلتها فترة الحكم الرابعة من 2005م إلى 2011م، التي إختتمت بإفصال إقليم الجنوب، ومازالت الحروب والنزاعات مستمرة وتهدد ما تبقى من السودان اليوم.

أ- قراءة في كرونولوجيا المسار الديمقراطي في السودان:

01- فترة الحكم الذاتي 1953-1956:

بدأت هذه الفترة بإتفاقية الحكم الذاتي بين مصر وبريطانيا في فيفري عام 1953م، حيث تقرر منح الشعب السوداني حق تقرير المصير، من خلا فترة إنتقالية تكون بدايتها بإنتخابات يتم من خلالها تشكيل حكومة سودانية وفق قانون الحكم الذاتي الذي تم سنه في نفس العام. وتتولى الحكومة التخلص من الحكم البريطاني وجلاء جيش الإحتلال وسودنة الوظائف، ثم تعقد إستفتاءً يقرر بموجبه السودانيون إستقلالهم أو الإتحاد مع مصر. وحقق الحزب الوطني الإتحادي الذي أيد الوحدة مع مصر فوزاً ساحقاً، سرعان ما توافقت القوى السودانية على معارضته وأكدت على إعلان إستقلالها من داخل البرلمان رافضة خيار الوحدة جملة

¹ - حمدي عبد الرحمن حسن، دراسات في النظم السياسية الأفريقية، (القاهرة: قسم العلوم السياسية، سلسلة الكتب الدراسية، 2002)، ص ص. 203-214.

وتفصيلاً. وشابت هذه المعارضة أحداث عنيفة، حين اصطدم أنصار حزب الأمة بالشرطة في مارس عام 1954م، واندلاع التمرد في الجنوب في أوت عام 1955م⁽¹⁾. وخلال هذه الفترة سمحت الممارسة الديمقراطية بكامل الحريات وتداول السلطة بدون انتخابات من خلال إسقاط رئيس الوزراء الأزهري في منتصف عام 1958م إثر إنشقاق في الحزب الحاكم، ثم من خلال انتخابات فيفري عام 1958م التي قامت بتنشيت التحالف الحاكم بقيادة حزب الأمة الحاكم. ورغم ذلك إلا أن التوترات السياسية استمرت ومهدت لانقلاب عسكري أنهى هذه التجربة في عام 1958م.

شهدت هذه الفترة من الحكم تولي قائد الجيش الفريق إبراهيم عبود، الذي فتح قنوات الحوار مع مصر والمعسكر الشرقي وحاول إصلاح العلاقات معهما، وكان نظامه موالياً للغرب، وشهد عهده نمواً اقتصادياً معتبراً ونفذ مجموعة من المشاريع التنموية⁽²⁾. غير أن نظامه حظر الأحزاب وقيد حرية التعبير، وقام بتصفيد المواجهة العسكرية في جنوب البلاد، وهي كلها أسباب عجلت بإسقاطه في أكتوبر 1964م بعد مظاهرات قادها الطلاب ومنظمات المجتمع المدني. وتم تشكيل حكومة برئاسة شخصية غير حزبية معظم أعضائها من ممثلي النقابات المهنية، مع تمثيل رمزي للأحزاب، وبعد ثلاثة أشهر تمت إعادة تشكيل الحكومة بتمثيل أكبر الأحزاب، وقامت بعد ثلاثة أشهر بإعداد انتخابات توجت بحكومة إنتلافية⁽³⁾.

02- فترة الحكم الثانية 1964-1969:

شهدت هذه الفترة تعديل دستور سنة 1956م، الذي تم إعتماده دستوراً للبلاد كأساس للمرحلة الإنتلافية. وشهد عام 1965م الكثير من الصراعات السياسية داخل الأحزاب وفيما بينها. وفي العام 1968م تم إجراء انتخابات أعادت نفس الحكومة الإنتلافية. وشهدت هذه الفترة علاوة على عدم الإستقرار السياسي والإقتصادي، تصعيداً خطيراً في الحرب الأهلية في جنوب البلاد. وفي عام 1969م إنهارت التجربة بأكملها إثر إنقلاب عسكري مدعوم من طرف الأحزاب اليسارية⁽⁴⁾.

03- فترة الحكم الثالثة 1969-1989:

اتسمت هذه الفترة بحكم جعفر النميري، وشهدت العديد من الصراعات وعدم الإستقرار والتدهور الإقتصادي، خاصة مع تصاعد الحرب في جنوب البلاد، بعد أن رفضت الحركة الشعبية لتحرير السودان

¹ - محمد عمر البشير، تاريخ الحركة الوطنية في السودان: 1900-1969، ترجمة: هنري رياض والجنيد علي عمر وليم رياض، (الخرطوم: الدار السودانية للكتب، 1980)، ص ص. 225-253.

² - عدنان عبيدات، السودان في عهد إبراهيم عبود 1958-1964، (عمان: الجامعة الأردنية، 1992)، ص 60.

³ - Abdelwahab El-Affendi, « Revolutionary Anatomy: the Lessons of the Sudanese Revolutions of October 1964 and April 1985 », (Contemporary Arab Affairs, Vol 05, Issue 02, 2012), p p.292-306.

⁴ - الصادق المهدي، ميزان المصير الوطني في السودان، (القاهرة: مكتبة جزيرة الورد، 2010)، ص ص. 184-196.

التي قادت التمرد في الجنوب وقف العمليات الحربية، أو التفاوض مع الحكومة الجديدة. هذا بالإضافة إلى الصراعات السياسية والحزبية، ومحاولات الاستقطاب السياسي للتشريعات الإسلامية التي سنّها النميري ولاقت المعارضة في جنوب البلاد. وفي مارس من عام 1985م شهد السودان احتجاجات جديدة على شاكلة احتجاجات عام 1964م، استمرت لمدة أسبوعين وكان وراءها تجمعات طلابية ونقابية التي تحالفت فيما بعد مع الأحزاب في تحالف أطلق عليه تسمية "التحالف الديمقراطي لإنقاذ الوطن"، مما جعل الجيش يصدر مذكرة تحذيرية لرئيس الوزراء في فيفري 1989م، يطالبه فيها بالتعامل بجدية مع الحرب في الجنوب سواء بالطرق السلمية أو من خلال تقديم الدعم للجيش. وكانت هذه المذكرة تمهيدا للإنقلاب العسكري الذي قاده الفريق عمر حسن البشير بدعم من الجبهة الإسلامية في يونيو عام 1989.

04- فترة الحكم الرابعة 1989-2011:

عرفت هذه المرحلة من الحكم تشكيل حكومة وطنية أطلقت على نفسها تسمية "حكومة الإنقاذ الوطني"، التي وضعت على عاتقها وضع حد للتهور السياسي والاقتصادي، وإنهاء الحرب في الجنوب. وبعد مفاوضات عسيرة مع الحركة الشعبية لتحرير السودان، توصلت الحكومة في عام 2005م إلى اتفاق سلام تمّ على أساسه صياغة دستور جديد مهد لفترة إنتقالية مدّتها ستة سنوات، تجري خلالها إنتخابات ديمقراطية حرة تشارك فيها كل الأحزاب، يعقّبها إستفتاء لتقرير المصير في الجنوب. وبموجب هذه الإتفاقية تم إجراء إنتخابات في أبريل 2010م، قاطعتها معظم التشكيلات الحزبية بسبب عدم الإتفاق على قوانين تضمن الحريات وعدم الثقة بنزاهتها. وانتهت الإنتخابات بإكتساح المؤتمر الوطني الحزب الحاكم في الشمال لمعظم مقاعد البرلمان في الشمال، والحركة الشعبية لجل المقاعد الجنوبية. ومع نهاية الفترة الإنتقالية بحلول يناير 2011م، صوت الجنوبيون على إستفتاء تقرير المصير بنسبة فاقت 98% لإنفصال الجنوب، وقيام دولة الجنوب السوداني الجديدة⁽¹⁾.

05- فترة ما بعد إنفصال الجنوب عن الشمال:

في هذه الفترة إتبع النظام السوداني ممثلاً في شخص الفريق عمر حسن البشير سياسة تقوم على بسط الحكومة سيطرتها على كل المناطق السودانية في الشمال، وأقرّت جملة من الإصلاحات السياسية، وإطلاق محادثات ومعدّد مؤتمرات لحل النزاعات والصراعات خاصة في إقليم دارفور والأقاليم الأخرى في الشرق السوداني، وتزامن ذلك مع تغيير إستراتيجية النظام في التعامل مع هذه الصراعات، مع التركيز على سبل وطرق تحقيق السلام والأمن وكذا التنمية الإقتصادية والرفاه لكافة أطياف المجتمع السوداني...إلخ.

¹– Francis Mading Deng, *War of Visions : Conflict of Identities in the Sudan*, (Washington DC : Brookings Institution, 1995), pp.66-87.

ب- معوقات الانتقال الديمقراطي:

إثر إنقلاب عام 1989م، استطاع الدعم الإسلامي والإقليمي والدولي أن يساعد النظام السوداني ليس فقط في ترتيب أوضاعه الداخلية، بل حتى في التصدي للمقاطعة والحصار، وفي تمويل حملات الجهاد لتهيئة الأوضاع الديموغرافية والبنية التحتية للتوغل في مناطق البترول والاستثمار فيها، ورغم تعاقب حكومات عديدة على الحكم، بقي الإقتصاد عاجزاً وفقد قاعدته الإنتاجية في الزراعة والصناعة، وأصبح يعتمد على قطاعات التعدين والخدمات التي تعتمد على الريوع.

يمكن إختصار معوقات الإنتقال الديمقراطي في النقاط التالية:

01- ضعف الأطر والقدرات المؤسسية، الناجمة عن عدم كفاءة النخب السياسية في التعامل مع معطيات الوضع القائم، وإدارة النزاعات والحروب والتخلف بطريقة حكيمة تخلق الوفاق والوحدة الوطنية والتنمية الإقتصادية⁽¹⁾. والدليل البديهي لهذا الفشل، هو عدم قدرة كل المجالس التأسيسية أو الحكومات الإنتقالية على إجازة دستور دائم للبلاد، حيث إصطدمت مناقشات إعداد الدساتير بعقبة دينية الدستور (إسلامية أو علمانية أو مدنية الدستور)، وغاب عن ساسة البلاد شرط أساسي لقيام الدولة الوطنية الحديثة، وهو حق المواطنة وليس حق العقيدة.

02- تتكر السلطة السياسية للأسس الدستورية المتفق عليها، حيث يشير تراكم الأحداث إلى أن الطبقة السياسية لم تتعلم من تجاربها وإخفاقاتها السابقة، وشكل تراجع النظام عن تنفيذ البنود الخاصة بالتحول الديمقراطي المنصوص عليها في إتفاقية السلام الشامل عام 2005م، والدستور الإنتقالي للفترة الإنتقالية من 2005م إلى 2011م أكثر الأمثال فداحة.

03- كثرة النزاعات وإنعدام الإستقرار السياسي، حيث ينجم عدم الإستقرار من إدعاء النظام وجود مخاطر أو ما يمكن تسميته بالثورة غير المنتهية. وإيهام الشعب بمفاهيم الأزمة الدائمة والعدو الخارجي، وبالتالي إستنزاف الموارد في استيراد الأسلحة وتكديسها، لمجابهة الخارجين عن طوع السلطة. هذا بالإضافة إلى كثرة النزاعات والحروب الأهلية.

04- إنعدام الشرعية، هذه الأخيرة تكمن في قدرة النظام على توليد وتدعيم الإعتقاد بأن المؤسسات السياسية القائمة هي الأكثر ملائمة للمجتمع، ويقدر الأفراد والجماعات شرعية نظامهم السياسي طبقاً للطرق التي تلتقي بها قيم هذا النظام مع قيمهم أي أن الشرعية تكون عندما تتطابق القيم⁽²⁾.

¹ - منصور خالد، النخبة السودانية وإدمان الفشل، (الخرطوم: د.د.ن، 1994)، ص 9.

² - خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003)، ص 25.

- 05- استمرار الفشل الإقتصادي، وبرز ذلك من خلال معدلات النمو المنخفضة جدًا، وانتشار الفساد السياسي في دواليب السلطة وتعميمه على كافة ربوع القطر السوداني.
- 06- أزمة الاندماج الوطني، وعجز النظام في إدارة التعدد الإثني والديني، ويرجع ذلك إلى فساد النخب الحاكمة وتحيزها لجماعة إثنية على حساب الجماعات الأخرى، مما أضعف قدرتها التوزيعية على الوفاء ولو بالحد الأدنى من مطالب مختلف الجماعات الأخرى...إلخ.
- 07- الضغوط الخارجية التي تمارسها الدول الكبرى بهدف حماية مصالحها وغالبًا ما تكون متحالفة مع النخبة الحاكمة.

ج - الديمقراطية كأساس مستقبلي للحكم:

ترتكز الديمقراطية على العملية الانتخابية والظروف المحيطة بها، لكن قياس مدى قوة الانتخابات لا يكون في الغالب انعكاسًا لقوة الديمقراطية، بل إن قوتها تكمن في قدرتها على تقوية وتطوير النوعية الديمقراطية. ويتم التفريق بين الديمقراطية الإجرائية *Procédure Democracy* التي تتعلق بالممارسة، والديمقراطية الديمقراطية *Democratic Democracy* التي تمثل النموذج أو المثال الذي تتوق لتجسيده كل الدول. ويتم تقييم ديمقراطية الانتخابات بمدى قدرتها على تحقيق بعض النتائج المتعلقة بتقوية الإحساس بالدولة والمواطنة الإجتماعية، أي الاتفاق حول الدولة والأمة وعلاقة المواطن بهما، دور حكم القانون والوصول إلى العدالة، وتجسيدها للحقوق المدنية والسياسية. ولكي تكون الانتخابات حرة ونزيهة وعادلة ومجدية عليها أن تجيب على الأسئلة التالية: لأي درجة يتم التعيين في المناصب التشريعية والحكومية على أساس التنافس الانتخابي؟ وهل تقود الانتخابات إلى تغييرات في دوراتها المختلفة؟ وإلى أي مدى تتاح إجراءات التسجيل والتصويت لكل المواطنين؟ وهل هذه الإجراءات مستقلة عن التدخل الرسمي والسيطرة الحزبية؟ وإلى أي مدى هي بعيدة عن الإكراه وسوء الاستخدام؟ وكيف يعكس التشريع التكوين الإجتماعي للناخبين؟

إن الانتخابات التي تفيد عملية الديمقراطية في ظروف السودان الراهنة، لابد لها أن تتميز بالاستمرارية، وهذا ما لم يحدث في التجربة السودانية، حيث لم يسبق وأن أكمل أي برلمان دورتين متتاليتين. وإحقاق شرط التنافس مع ضمان إستقلالية وحرية الناخبين، بالإضافة للمشاركة والتداول والتجديد، وقبول النتائج سلميًا، مع ضمان مشاركة أوسع لجميع أطراف المجتمع. ويكاد يكون من الشائع في أدبيات الثقافة الانتخابية تلازم شرطي الحرية والنزاهة، لكن في الحالة السودانية قد تكون كذلك، ولكن ليست شاملة، والشمول مفهوم نسبي لحد ما، وهو أن تعطي أكبر عدد من المواطنين الحق في التصويت، وإعطاء أغلب الأحزاب فرصة التمثيل البرلماني. كما لا يجب أن تقتصر عملية حرية ونزاهة الانتخابات على الضمانات القانونية والدستورية فقط، فهي ليست كافية بمفردها، وتأتي أهمية الوعي السياسي ومستوى التطور الإجتماعي والإقتصادي أو

درجة التحديث والاندماج الحقيقي في العملية السياسية لتكريس الديمقراطية، أي بمعنى تحول الديمقراطية إلى ثقافة وليس مجرد آليات وتقنيات لتداول السلطة¹. وعقب الانتخابات ضمان وتفعيل دور المواطنين في الرقابة والمحاسبة والمتابعة، وحماية الديمقراطية.

من جهة أخرى هناك ارتباط وثيق بين الديمقراطية وعملية التحديث والتجديد، لذلك لم تنجح محاولة التأسيس السطحية التي أرجعها الساسة السودانيون بالرجوع إلى عناصر ومكونات قديمة وتقليدية في الشخصية السودانية والمجتمع السوداني ككل، وحاول الجمع بين الأصالة والمعاصرة. ولكنها محاولة تأسيس غير أصلية وتاريخية، بسبب عدم فهم الثقافة السودانية بعمق، والفشل في وضع القديم داخل سياق جديد، وهذا راجع لغياب أفق واسع ورؤية شاملة لدى الزعامة السياسية السودانية⁽²⁾.

لن تزدهر الديمقراطية في السودان إلا من خلال ديمقراطية إجتماعية، تقوم على مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة والعدالة الإجتماعية وإنصاف المهمشين وتمكينهم من الحاجات الأساسية. وبهذا تكون الطريقة المثلى لتحقيق الإستقرار السياسي في البلاد وتجاوز الصراعات والحروب الإثنية والقبلية، وإحلال السلم والأمن في جميع مناطق وربوع السودان.

¹ - حيدر إبراهيم علي، الديمقراطية السودانية: المفهوم والتاريخ والممارسة، (القاهرة: دار الحضارة للنشر، ط 1، نوفمبر 2013)، ص 342.

² - المرجع نفسه، ص ص. 255، 256.

المبحث الثالث:

أثر التجاذبات القبلية والإثنية على العملية السياسية في السودان

فشلت الحكومات السودانية المتعاقبة على الحكم في تبني مشروع حضاري يجعل من الدولة مرجعية واحدة ووحيدة لكل السودانيين دون إستثناء، حيث أشار تقرير مجموعة الأزمات الدولية الصادر بتاريخ 24 أوت 2004م، إلى: "أن مشاكل السودان قد نشأت في الأساس نتيجة تقصير الحكومات السودانية المتعاقبة، أو إخفاقها في بناء الأمة السودانية على أساس مبدأ المساواة والمواطنة، مما غذى روح الهويات الفرعية (القبلية والإثنية) وطوّرها لتصبح هويات سياسية، بدل أن تبقى في دائرة التنوع الثقافي للمجتمع، معنى ذلك كله بلغة السياسة هو أن يصبح التمييز سمة من سمات الحكم وقاعدة من قواعده" (1).

وشكلت التوترات المتكررة والمستمرة في دولة السودان عاملاً للإستقرار سواء على المستوى الداخلي أو الإقليمي أو حتى الدولي من خلال دعم الحركات المسلحة والإرهابية، واقتترنت النزاعات بكثرة الإثنيات وتعدد القبائل، بالإضافة إلى تفشي ثقافة العداء والكره من خلال محاباة القبيلة على حساب القبائل الأخرى، مما خلق حساسيات ونعرات إثنية بين القبائل في شتى ربوع السودان. ونظراً لتشابه ظروف الحياة اليومية من تخلف سياسي واقتصادي وغياب التنمية الحقيقية وتفشي الفساد وإنهيار الاندماج الوطني في أغلب الأقطار، جعل عملية اختراق المناطق المجاورة لمناطق النزاعات أمراً سهلاً يدعمه في ذلك التواصل الجغرافي والقرباية الإثنية التي قد تتعدى حدود الدولة لتشمل دول الجوار. هذا الواقع يُعجّل البحث عن السبل والآليات والوسائل الكفيلة لإدارتها من أجل التخفيف من حدتها وفك ارتباطها بالعديد من الظواهر كظاهرة الديمقراطية وإصلاح الحكم وفقاً لما يلائم التعدد وخصوصيات المجتمع السوداني.

تتطرق الدراسة في هذا المبحث لإفرازات صراع الدولة والقبيلة، وما تمخّض عنه من أزمات وصراعات وحروب أهلية في السودان، وعرض مختلف جوانب الديناميكية الأزمية ونتائجها على المجتمع والدولة السودانيين، وذلك من خلال عرض وجيز لسيروية كل أزمة من الأزمات التي عرفتتها وتعرّفها السودان، أزمة الجنوب وأزمة دارفور، وكذا مشكلة أبيي (كردوفان).

¹ - ذك، ما هي أسباب أزمة دارفور؟ تاريخ الدخول: 23-02-2016، على الساعة 21:30:

<http://www.alhewar.org/debat/show.art.asp?Aid-19369>

المطلب الأول: إفرازات صراع الدولة والقبيلة في أزمة جنوب السودان.

تشكل أزمة الجنوب السوداني أحد الأزمات المستعصية في أفريقيا عامة والسودان خاصة، لما لها من خصوصيات تاريخية لها علاقة بمخلفات الفترة الإستعمارية، وأخرى تتعلق بجغرافيا الجنوب التي تختلف عن شمال السودان، يُضاف لها البعد الإثني والقبلي والعرقي وكذا التخلف الإقتصادي الذي عانى منه سكان الجنوب عبر فترات الحكم المختلفة التي عرفتتها السودان.

خريطة السودان قبل التقسيم (1)



¹ - المصدر، آخر زيارة للموقع بتاريخ 2016/02/02، على الساعة 18:03:

http://www.marefa.org/index.php/%D8%A7%D9%84%D8%B7%D8%A7%D9%82%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D8%AF%D8%A7%D9%86

أ- كرونولوجيا التطور التاريخي للأزمة:

تصل مساحة جنوب السودان إلى حوالي 700 ألف كلم²، أي ما يعادل 28% من المساحة الكلية للسودان، وهو يتشارك حدوديًا مع خمسة دول هي إثيوبيا وكينيا وأوغندا والكونغو وأفريقيا الوسطى، ويفصل الجنوب عن الشمال شريط حدودي يصل طوله إلى حوالي ألفي كلم. وشهد نزاع جنوب السودان عدة مراحل منذ أولى بوادر ظهوره إلى غاية انفصاله عن الشمال في عام 2011م، وهذه هي أبرز المحطات التاريخية لتطور هذا النزاع:

• فترة الحكم المصري للسودان:

عرفت هذه الفترة إسترقاق أهل الشمال لسكان الجنوب، حيث سادت ظاهرة الرق والمتاجرة بالعبيد، وساعد على إنتشارها وجود العنصر الزنجي في الجنوب⁽¹⁾. وعمل المصريون على إضطهاد السكان المحليين في الجنوب تأييدًا للأهداف البريطانية التي سعت لتحقيق مصالحها الحيوية من خلال السيطرة على منابع النيل، وتكريس الانفصال بين الشمال والجنوب السودانين، وخلق العداوة والفرقة بينهما، من أجل ضم الجنوب لباقي مستعمراتها في وسط أفريقيا، تجسيدًا لحلمها في إنشاء إمبراطورية إفريقية تضم كلاً من كينيا وأوغندا وجنوب السودان⁽²⁾.

• فترة الحكم المصري البريطاني:

إبان فترة الحكم الثنائي 1899م حتى عام 1924م، عمدت بريطانيا إلى عزل الجنوب كليًا عن الشمال، وقامت إستراتيجيتها على ركيزتين، الأولى تقوم على إضعاف الوجود الشمالي في الجنوب وتصفيته بشتى الوسائل. فأصدرت قوانين المناطق المغلقة التي منعت الشماليين من دخول المناطق الجنوبية بحجة زرعتهن للأمن وخلقهن للإضطرابات⁽³⁾. أما الركيزة الثانية فقامت على أساس خلق خصوصية دينية وثقافية للجنوب من خلال منع إنتشار الإسلام وإضعاف اللغة العربية، فاعتمدت اللغة الإنجليزية كلغة بديلة وشجعت إنتشار اللهجات المحلية، كما قامت بإرسال بعثات تبشيرية بحجة رفع مستوى السكان التعليمي والثقافي، وأنشأت خطأً فاصلاً بين الشمال والجنوب إمتد على طول نهر العرب، وطلبت من زعماء القبائل الجنوبية التخلي عن الملابس التقليدية ومنع بيعها في الأسواق، ومنعت أيضًا تداول الأسماء العربية. كما قدمت مكافآت

¹ السيد محمود وهيب، جنوب السودان واقع يدعم أزمة ويفرض حلاً، العلوم الإجتماعية، العدد 4، (الكويت: مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت، يناير 2004)، ب.ص.

² حمدي عبد الرحمن، دور التدخلات الخارجية في أزمة جنوب السودان، السياسة الدولية، العدد 183، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية، يناير 2011)، ب.ص.

³ - شافعي، التطور التاريخي للصراع بين شمال وجنوب السودان، السياسة الدولية، العدد 183، المجلد 46، (ب.د.ن)، ب.ت)، ص 174.

للطلاب المتفوقين، للدراسة في المدارس التبشيرية العليا في أوغندا⁽¹⁾. وقامت بإصدار عدة تشريعات كقانون الجوازات والهجرة عام 1922م، وقانون المناطق المغلقة عام 1922م، وقانون الرخص والتجارة عام 1925م، وعطلت هذه القوانين مؤسسات وحدة الدولة في السودان⁽²⁾. وساهمت هذه الممارسات في إحداث شرخ كبير بين شمال السودان وجنوبه، وظهرت بوادر الخلاف والإختلاف بينهما، مما أدى إلى عقد أول مؤتمر بين الطرفين في مدينة جوبا الجنوبية عام 1947م، طالب فيه الجنوبيون الشمال ببعض الضمانات لردم الهوة بينهما، تمثلت فيما يلي⁽³⁾:

- ✓ احترام الثقافة الجنوبية وتشجيعها.
- ✓ المصالحة والمساواة بين المواطنين في شطري السودان.
- ✓ المساواة العرقية بين الشطرين.
- ✓ دفع عجلة التعليم والتنمية الاقتصادية في الجنوب.
- ✓ إشراك أهل الجنوب في إدارة البلاد، وحكم ذاتي للجنوب.

• استقلال السودان عام 1956:

نالت السودان استقلالها عن الإدارة المشتركة في جانفي 1956م، الذي جاء في أعقاب حركات التمرد التي قادها الجنوبيون في شكل أعمال عنف ومظاهرات في يوليو 1955م، الذي تطور فيما بعد إلى تمرد فرق عسكرية ضد قرارات القادة الشماليين، وأسفر هذا التمرد عن مصرع 261 من الشماليين و 75 من الجنوبيين.

• الانقلاب العسكري للجنرال عبود سنة 1958م:

حاول الجنرال عبود فرض الأسلمة والتعريب على الجنوب، وتحديد عمل الإرساليات التنصيرية ومنعها فيما بعد، مما أكسب الجنوبيين دعمًا سياسيًا وديبلوماسيًا وعسكريًا من الخارج⁽⁴⁾.

• الثورة الشعبية في 21 أكتوبر 1964م:

قامت الثورة الشعبية ضد سياسات نظام الجنرال عبود، وتم تشكيل حكومة مدنية ترأسها سر الختم الخليفة الذي أبان على رغبة لحل أزمة الجنوب، فدعا إلى عقد مؤتمر المائدة المستديرة في مارس 1965م.

¹ - سعودي، مشكلة جنوب السودان، سلسلة دراسات عن الشرق الأوسط 2، (مركز بحوث الشرق الأوسط، ب.ت)، ص 71، 72.

² - صالح محمد القاسم، النظام السياسي ومشكلة الجنوب في السودان في الفترة الممتدة من 1969 إلى 1989م، (عمان: دار جليس الزمان للنشر والتوزيع، ط 1، 2010)، ص ص. 60، 61.

³ - علي خالد حنفي، إتفاق تقاسم الثروة هل يؤدي للوحدة أم يشجع على الانفصال، السياسة الدولية، العدد 160، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، أبريل 2005)، ب.ص.

⁴ - محمود محمد قلندر، جنوب السودان: مراحل انهيار الثقة بينه وبين الشمال 1900-1983، (دمشق: دار الفكر، ط 1، 2004)، ص ص. 229-238.

- **في أبريل 1965:** تم تشكيل حكومة محمد محجوب الذي إنتهج نهجًا متشددًا حيال الجنوب، وشهد الجنوب إبان عهده عمليات عسكرية واسعة النطاق، وتغيرات عديدة في قياداتها وأساليبها في المقاومة السياسية والعسكرية، فظهرت للوجود تنظيمات كـ «إتحاد السودان المسيحي» و«حركة تحرير جنوب السودان» و«تنظيم السانو»، هذه التنظيمات الثلاثة كانت بمثابة إمتداد لبعضها البعض وتطوير لتكتيك العمل السياسي في الجنوب (1).
- **9 يونيو 1969م:** وهو تاريخ إستيلاء الجنرال جعفر النميري على السلطة، وقامت سياسته على منح الجنوب حكمًا ذاتيًا في إطار السودان الموحد، إعترافاً منه بوجود فوارق تاريخية وثقافية بين شطري السودان، وبالتالي فوحدة البلاد يجب أن تكون في ظل هذه الحقائق الموضوعية... (2)، وتزامن ذلك مع النجاحات التي حققتها حركة الأنانيا سوا على المستوى السياسي (ضمت أغلب التنظيمات الجنوبية)، أو العسكري (تكونت من ثلاثة ألوية مقسمة عسكريًا وإداريًا بصفة جيدة)، أو حتى الدبلوماسية (لها علاقات مع دول الجوار الأفريقي) (3). وظهرت نوايا النميري لتسوية أزمة الجنوب من خلال تعيين وزارة شؤون الجنوب، التي أسندت قيادتها لشخصيتين بارزتين في الجنوب هما آبل آلير وجاثكوث اللذين قاما بإعداد وثيقة الجنوب التي دعت إلى «تأمين وضع سياسي وإداري خاص بالجنوب، يضمن قدرًا عاليًا من الممارسة السياسية المتحررة من قيود المركز الشمالي...» (4).
- **اتفاقية أديس أبابا في 27 فيفري 1972م:** بمقتضى هذه الإتفاقية تم منح المديريات الجنوبية الثلاثة حكمًا ذاتيًا في إطار الدولة السودانية... وخولت السلطة في منطقة الجنوب للمجلس التنفيذي العالي والمجلس التشريعي الإقليمي... واتسعت الصلاحيات والحريات حتى أضحت الجنوب يشكل في رأي البعض دولة داخل دولة (5).
- **في فيفري 1982م:** أصدر النميري قرارًا يقضي بتنفيذ عملية الإنصهار العسكري بين الوحدات العسكرية للشطري السودان، غير أن ما سبق ولحق هذا القرار من ظروف، جعلت منه إنطلاقة لحرب جديدة. وفي عام 1983م، أعلنت الحركة الشعبية لتحرير السودان بقيادة جون قرنق أنها ليست حركة انفصالية...، وأن هدفها هو التخلص من حكم النميري (6).

¹ - محمود محمد قلندر، المرجع السابق، ص 251.

² - أحمد وهبان، الصراعات العرقية وإستقرار العالم المعاصر: دراسة في الأقليات والجماعات والحركات العرقية، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 1997)، ص 131.

³ - محمود محمد قلندر، المرجع السابق، ص 292.

⁴ - المرجع نفسه، ص 304.

⁵ - أحمد وهبان، المرجع السابق، ص ص. 132، 133.

⁶ - المرجع نفسه، ص ص. 135، 136.

- **بحلول عام 1985م:** كان السودان يعاني أزمة اقتصادية طاحنة، يضاف إليها الجفاف وانتشار الأوبئة ...، وارتفعت المديونية إلى حوالي 9 و 11 بليون دولار⁽¹⁾، وتدهورت الأوضاع في ربوع السودان بأكمله. مما عجل بقيام إنتفاضة شعبية في أبريل 1985م، أدت إلى تولي الفريق عبد الرحمان سوار الذهب السلطة، ووعده بتسليم الحكم لحكومة مدنية وتنظيم إنتخابات برلمانية، وهو ما تم بالفعل في ربيع 1986.
- **في عام 1987م:** تمكنت قوات جون قرنق من تحقيق نمو وتنظيم متزايدين، وتشير الإحصائيات أن عدد المقاتلين في صفوف حركته بلغ في غضون ديسمبر 1987 حوالي 30 ألف مقاتل، وتمكن من التغلغل إلى حوالي 300 كلم في الخرطوم⁽²⁾. كما تمكنت في نفس العام من القضاء على نشاط حركة الأنيانيا 2 التي كان يقودها عبد الله شول.
- **في نوفمبر 1988م:** تم توقيع إتفاقية السلام بين قرنق والرئيس الميرغني، تهدف إلى تجميد قوانين الشريعة 1983م، إضافة إلى عقد مؤتمر دستوري يضم كافة القوى السياسية في السودان لمناقشة مسألة الحكم في السودان، إضافة إلى إلغاء كافة الإتفاقيات العسكرية بين السودان والأقطار الأخرى.
- **في 30 يونيو 1989م:** وصل نظام الإنقاذ لسدة الحكم، بعد إنقلاب عسكري قامت به مجموعة من الضباط في الجيش بقيادة عمر حسن البشير، بدعم من الجبهة القومية الإسلامية. وكان من أهم الأسباب لحدوث الإنقلاب هو قطع الطريق أمام تنفيذ بنود إتفاقية الميرغني وقرنق التي كان من المفروض أن تدخل حيز التنفيذ ابتداءً من 4 يوليو 1989م.
- **في 20 سبتمبر 1991م:** أقدم قرنق على تعديل مانيفستو الحركة لسنة 1983م الذي كان يحمل شعار "سودان ديمقراطي علماني موحد"، وجعل من إنفصال الجنوب عن الشمال أحد البدائل المطروحة للتفاوض، وجاء ذلك كنتيجة لإستقطاب الإنفصاليين في الجنوب وعلى رأسهم حركة الناصر. غير أن هذه الإستراتيجية لم تنجح، وقامت مواجهات عسكرية بين الفصيلان الجنوبيان المتناحran لأسباب قبلية، ففي عام 1993م قامت قوات قرنق بقتل أزيد من عشرة آلاف من أبناء قبيلتي الشلوك والنوير وحرقت أكواخهم. وأسفر الإقتتال عن مصرع ما يزيد عن نصف سكان مدن المثلث (أيور، واط، وكونفور) وتشريد الآلاف منهم⁽³⁾.

¹ - أحمد وهبان، المرجع السابق، ص 50.

² - محمد صادق صبور، مناطق الصراع في أفريقيا، (القاهرة: دار الأمين، ط1، 2002)، ص 83.

³ - سعد الدين إبراهيم، هموم الأقليات: التقرير السنوي الأول 1993، (القاهرة: إصدارات مركز ابن خلدون، 1994)، ص 80.

- بمقتضى مفاوضات أبوجا 1 عام 1992م وأبوجا 2 عام 1993م: تم الاعتراف الرسمي والحكومي ولأول مرة بحق تقرير المصير، وهي النقطة الأساس التي إنبتت عليها المفاوضات فيما بعد.
- في أبريل 1997م: تم توقيع إتفاقية الخرطوم التي شكلت تحولاً معتبراً في مسار الحرب في جنوب السودان، حيث تم اعتماد هذه الإتفاقية في دستور 28 مارس 1998م، وبذلك إكتسب مبدأ تقرير المصير قوة دستورية. لم توقع الحركة الشعبية لتحرير السودان على هذه الإتفاقية، بل عمدت إلى تنسيق عملياتها العسكرية مع المعارضة الشمالية المسلحة التي كان يقودها التجمع الوطني الديمقراطي، وإستفادت الحكومة في الخرطوم من تقاثل الفصائل الجنوبية الموقعة على الإتفاق مع حركة قرنق بهدف إضعاف هذه الأخيرة، وتفرغ جيشها لمجابهة المعارضة المسلحة في الشمال⁽¹⁾.
- 20 يوليو 2002: توقيع إتفاق مشاكوس الذي كان تنوياً للضغوطات الدولية والإقليمية خصوصاً الأمريكية، يقوم هذا الإتفاق على أساس مبادرة الإيجاد التي تقرر بإستفتاء تقرير المصير بعد فترة إنتقالية. ومن بين أهم النقاط التي نص عليها، قيام الدولة على أساس المواطنة دون تمييز بين المواطنين بسبب اللغة أو العرق أو الدين، وفصل في الحريات الدينية وضمانياتها، وأقر مبدأ تقرير المصير كحل لا مناص منه لإنهاء الأزمة بعد فترة إنتقالية (ست سنوات) يتم فيها تنظيم وإدارة إقليم الجنوب على أساس يجعل من الوحدة خياراً مفضلاً للجنوبيين، إستناداً للنظرة الأمريكية لحل هذه المسألة "دولة واحدة ونظامان"⁽²⁾، فيما يبقى خيار الانفصال قائماً إلى غاية نهاية الفترة الإنتقالية. وجرى عدة جولات من التفاوض لمناقشة القضايا التفصيلية المتعلقة بإقتسام السلطة والثروة والمسائل الإجرائية المتعلقة بتنظيم إقليم الجنوب أثناء المرحلة الإنتقالية.
- 09 يناير 2005م: توقيع إتفاق السلام الشامل (نيفاشا) في نيروبي. وضُمن هذا الإتفاق في دستور السودان الإنتقالي المؤقت لعام 2005م، وكان بمثابة الصيغة النهائية المطروحة أمام سكان الجنوب للبقاء أو الانفصال عن السودان، وأبرز ما تضمنه الإتفاق هو تقاسم السلطة، وتقاسم الثروة وخاصة النفط، وكذا الإجراءات التمهيدية لإجراء الإستفتاء والإنتخابات⁽³⁾.

¹ - أيمن السيد عبد الوهاب، الأزمة السودانية: المحددات والقيود، السياسة الدولية، العدد 132، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، أبريل 1998)، ص 199.

² - هاني رسلان، جنوب السودان وحق تقرير المصير: المسار والتداعيات، السياسة الدولية، العدد 150، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، أكتوبر 2002)، ص 243.

³ - هاني رسلان، إتفاق تقاسم السلطة، السياسة الدولية، العدد 160، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، أبريل 2005)، ص 68.

- إتفاق تقاسم السلطة:

قسّم هذا الإتفاق البرلمان السوداني بنسبة 52 % لحزب المؤتمر الوطني الحاكم، و 28 % للحركة الشعبية لتحرير السودان، ونسبة 70 % للحركة الشعبية لتحرير السودان في المجلس التشريعي الخاص بجنوب السودان، وهي نسب كافية لتمرير أي تشريع في البرلمانين الشمالي والجنوبي⁽¹⁾.

- إتفاق تقاسم الثروة:

وضّح إتفاق تقاسم الثروة كيفية إقتسام عائدات تصدير النفط، تكون حصة الولايات المنتجة 02 %، وتحصل الحكومة المركزية على نسبة 49 %، وحكومة الجنوب 49 %، مع العلم أن ثلثي النفط المستخرج يأتي من ولايات الجنوب⁽²⁾.

- قانون الإستفتاء:

تم الإتفاق بين حزب المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان على ألا تقل نسبة المشاركين في الإستفتاء عن 60 % من المسجلين على اللوائح، ومن ثم أن تكون نسبة 51 % كافية لإعتبار ما يصوت عليه الجنوبيون قانونياً ونافذاً سواء كان وحدة أو إنفصلاً⁽³⁾. ووضّع قانون للإستفتاء من أجل هذا الغرض، تضمّن 69 مادة توزعت على سبعة فصول، تضمنت أحكاماً عامة لكيفية إجراء الإستفتاء والمفوضية المشرفة عليه، إضافة إلى شرح عملية الإقتراع وتنظيمها، مع تركيزها على توفير البيئة الملائمة للإقتراع وكفالة حرية التعبير عن الرأي دون ضغوط. وجاء أهم ما في القانون وتعلق في حال تم التصويت لصالح الانفصال، فإن الطرفين سيدخلان في مفاوضات تتناول القضايا العشر الخلافية⁽⁴⁾.

• إستفتاء تقرير المصير عام 2011م: جرى الإستفتاء على مصير السودان بتاريخ 9 يناير 2011م، وإمتد إلى غاية 15 يناير 2011م. بلغ عدد المسجلين على اللوائح الانتخابية 3947676 شخص له الحق في التصويت، وبلغت نسبة المصوتين منهم حوالي 97.5% وهي نسبة تصويت مرتفعة جداً، صوت منهم ما يقارب 98.83% لصالح الانفصال، فيما اختار 1.17% قرار الوحدة⁽⁵⁾.

¹ - هاني رسلان، المرجع السابق، ص ص73-74.

² - خالد حنفي علي، إتفاق تقاسم الثروة هل يؤدي للوحدة أم يشجع على الانفصال، السياسة الدولية، العدد 160، (القاهرة، مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، أبريل 2005)، ص ص74،75.

³ - محمد عثمان حبيب الله، التطورات السياسية في السودان منذ أربعين عاماً، السياسة الدولية، العدد 161، (القاهرة، مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، يوليو 2005)، ص ص275.

⁴ - حمدي عبد الرحمن، دور التدخلات الخارجية في أزمة جنوب السودان، السياسة الدولية، العدد 167، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، يناير 2011)، ص ص165،166.

⁵ - Southern Sudan Votes for Secession, Carter Center News, Atlanta, (2011), pp.4, 5.

- في 7 فيفري 2011م: تم الإعلان عن النتيجة النهائية للإستفتاء الذي إنتهى بانفصال جنوب السودان، تلاه إعلان قيام دولة جمهورية جنوب السودان وعاصمتها جوبا وعملتها الجنيه، وأصبح قرار الإستفتاء نافذاً بتاريخ 9 فيفري 2011م⁽¹⁾.

ب- تأثير العامل الخارجي في أزمة جنوب السودان:

لعبت القوى الكبرى خصوصاً الولايات المتحدة الأمريكية وحلفاءها من الدول الأوروبية، بالإضافة إلى بعض دول الجوار الإقليمي وإسرائيل، أدواراً فاعلة في تكريس انفصال جنوب السودان عن شماله، وذلك على النحو التالي:

01- الولايات المتحدة الأمريكية:

رغم أن إهتمام الولايات المتحدة الأمريكية بأزمة الجنوب جاءت متأخرة، إلا أنها كثفت جهودها للتوصل إلى حل للأزمة، فعارضت وصول نظام الإنقاذ لسدة الحكم، وأدانت إنقلابه على سلطة ديمقراطية منتخبة، واتهمته بفبركة الإرهاب وانتهاك حقوق الإنسان، وحملتة مسؤولية إستمرار الحرب الأهلية في الجنوب لعقود طويلة، وما صاحب ذلك من مجازر وإعاقة لجهود الإغاثة الدولية في مناطق الصراع. في عام 1993م تم تصنيف السودان كدولة راعية للإرهاب، وقامت الولايات المتحدة الأمريكية بإستخدام نفوذها لدى الدول الأوروبية والمنظمات الدولية لفتح ملف حقوق الإنسان في السودان. وفي أكتوبر 1997م، فرضت على السودان عقوبات إقتصادية وتجارية ومالية. وفي عام 1999، أصدر الكونغرس الأمريكي قراراً يدين فيه الحكومة السودانية بالإتجار بالعبيد والتستر على ذلك مع إختطاف المواطنين لذات الغرض⁽²⁾. ومن ناحية أخرى لعبت الولايات المتحدة دوراً مركزياً في دعم مفاوضات السلام، وعقب توقيع إتفاق السلام عام 2005، سارعت إلى تقديم الدعم السياسي والمالي والفني والعسكري لحكومة جنوب السودان الإنتقالية. كما شرعت الشركات والمؤسسات الأمريكية في تهيئة البنيات الأساسية وإعادة الإعمار وتشكيل هياكل الجنوب⁽³⁾.

¹ - موقع المفوضية الأممية، أخر إطلاع على الرابط 2015/06/25، على الساعة 14:45:

www.ssrc.sd/ssrc/newsview.php

² - حمدي عبد الرحمن، دور التدخلات الخارجية....، المرجع السابق، ص 166.

³ - المرجع نفسه، ص 169.

02-الدول الأوروبية:

لعبت الدول الأوروبية دورًا بارزًا في التوصل لاتفاق أديس أبابا عام 1972م باستخدام المنظمات الكنسية، وكانت بمثابة الشريك التجاري للسودان. لكن بقيام نظام الإنقاذ عام 1989م، توترت العلاقات بين الطرفين، بسبب مزاعم انتهاك السودان لحقوق الإنسان وغياب الديمقراطية واستمرار الحرب في الجنوب.

إن السياسة الأوروبية تقوم بدور المساند للاستراتيجية الأمريكية في السودان ومنطقة القرن الأفريقي، الرامية لإعادة صوغ العالم غير الغربي فكا وتركيبيًا، بما يخدم أهدافها ومصالحها.

03-إسرائيل:

عملت إسرائيل على تمويل وتسليح حركة جون قرنق إبان معارك عام 1990م، وكانت لها أذرع خفية في الجنوب من أجل الانفصال وإن كانت غير حاضرة في المشهد الرسمي، إلا أنها متوغلة في كافة الهيئات الدولية والإغاثية المتواجدة في جنوب السودان. كما عملت إسرائيل على إقامة معسكرات لتدريب المتمردين والعناصر المسلحة التابعة للحركات الانفصالية في دول الجوار الأفريقي. وتمثل دولة جنوب السودان خيارًا إستراتيجيًا لإسرائيل من خلال عامل الطاقة واستغلال مياه النيل للضغط على مصر⁽¹⁾.

04-دول الجوار:

ساندت البلدان المجاورة قوات التمرد في الجنوب، وخاصة كينيا وإثيوبيا وأوغندا التي لها روابط تاريخية وعرقية ودينية واقتصادية مع جنوب السودان. فكينيا قامت بدعم حركة التمرد في الجنوب لإضعاف السودان وضمان عدم مطالبته بمثلث إيلمي الذي قام الاحتلال البريطاني بضمه إداريًا لكينيا وهي منطقة إستراتيجية غنية بالموارد الطبيعية. أما إثيوبيا فهي تعتبر السودان منافسًا إقليميًا لها في المنطقة، فقامت بدعم المتمردين (حركة الآنيانيا، ثم الحركة الشعبية لتحرير السودان) في الجنوب، ووفرت لها الدعم السياسي والعسكري والدعائي خاصة من خلال إذاعة تم إقامتها في الحدود مع السودان خصيصًا لهذا الغرض، وفي المقابل كانت السلطات في الخرطوم تقف إلى جانب المعارضة الإثيوبية (حركة تحرير إيريتريا)، وفي الغالب كانت العلاقات بين البلدين تشهد مدًا وجزرًا بحسب الظروف والمصالح، وإبان حكم الإنقاذ في السودان عملت إثيوبيا بالتنسيق مع الولايات المتحدة الأمريكية لإسقاط هذا النظام. أما أوغندا فهي تدعم قيام دولة الجنوب التي ستكون بمثابة الدرع الذي سيقىها من دعم دولة الشمال لمتبردي جيش الرب، الذي كان ردًا على دعمها للحركة الشعبية لتحرير السودان، وكانت أوغندا تقوم بـ«لعب دور

¹ - نورا أسامة، حسابات الدولة الوليدة: العلاقات الخارجية لجنوب السودان، السياسة الدولية، العدد 185، (القاهرة، مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، يوليو 2011)، ص ص. 118، 119.

الشرطي الوسيط للقوى الكبرى ذات المصالح في منطقة البحيرات العظمى ذات الأهمية الإستراتيجية" (1). كما أن دولة الجنوب قد شكلت سوقاً واحدة لدول الجوار الإقليمي، حيث إستحوذت كينيا على سوق الأموال واحتكرت البنوك الكينية كل الشبكات والحركة المالية بين جوبا والعالم مروراً بنairobi، ويدير الخبراء الكينيون دولا العمل المدني ونشاطات المنظمات الدولية والشركات العالمية الكبرى التي دخلت جنوب السودان لتمويل مشاريع إعادة الإعمار. بينما سيطرت إثيوبيا على حركة الفنادق والخدمات العامة والطيران والعمالة الحرفية، فيما يحتكر الأوغنديون حركة التجارة المحلية والأسواق الداخلية. كما تخطط دولة الجنوب السوداني لبحث إمكانية تصدير وتسويق بترولها عبر كينيا وأوغندا (2).

خريطة لمناطق الصراع المتنازع عليها في السودان*



¹ - بدر حسن شافعي، دور أوغندا وكينيا في أزمة السودان، السياسة الدولية، العدد 151، (يناير 2003)، ص 240.

² - إجلال رأفت، انعكاس قيام دولة الجنوب على الوضع في السودان وعلى دول الجوار، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، 10 فيفري 2010)، ص 18.

* المصدر، آخر زيارة للموقع بتاريخ 2016/02/02، على الساعة 18:03:

http://www.marefa.org/index.php/%D8%A7%D9%84%D8%B7%D8%A7%D9%82%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D8%AF%D8%A7%D9%86

المطلب الثاني: الديناميكية الأزموية في دارفور.

يقع إقليم دارفور في غرب السودان، وتبلغ مساحته الإجمالية 448 ألف كلم²، ويشترك في حدوده مع ثلاثة دول أفريقية هي ليبيا (بنسبة 12%) وتشاد (بنسبة 53%) وأفريقيا الوسطى (بنسبة 35%)، ويتكون إقليم دارفور من ثلاثة ولايات هي شمال دارفور، وجنوب دارفور، وغرب دارفور. يبلغ عدد سكان الإقليم أكثر من 6 مليون نسمة، وتقطنه أكثر من 30 جماعة عرقية، عادة ما يتم تصنيفها إلى جماعات ذات أصول عربية وأخرى إفريقية، تدين كلها بديانة الإسلام⁽¹⁾.

ككل الأقاليم السودانية، يعاني إقليم دارفور من التهميش والإهمال، وعدم وجود بنية تحتية وقلة المشاريع والاستثمارات، وغياب التنمية البشرية والصناعية والزراعية، وانتشار الأوبئة والبطالة في إقليم يتسم بالكثافة السكانية، وهو الدافع الذي جعل الشباب ينخرط في التنظيمات المنحرفة والمتمردة عن الحكومة المركزية.

يشهد إقليم دارفور تداخلاً مركباً غاية في التعقيد من الناحية الاجتماعية والسياسية، وفي رصد أهم أسباب قيام النزاعات، نجد أنها أسباب تقليدية تتعلق بالاحتكاكات اليومية الداخلية ذات الصلة بالموارد الطبيعية، ويتداخل هذا العنصر مع العامل الجغرافي وما ينتج عنه من صراع قبلي حول المراعي ومصادر المياه، وهناك أسباب أخرى مرتبطة بالبعد السياسي وما تتعرض له المنطقة من تهميش وإقصاء، وفي أحيان أخرى تتعلق بتكتلات سياسية ترتكز على القبيلة، وتطالب بالمشاركة في السلطة والثروة، بالإضافة لأسباب غير مباشرة تتعلق بالعامل الإثني.

أ- المكونات القبلية في دارفور:

ارتبط تاريخ دارفور ارتباطاً عضوياً بالقبيلة والقبلية، وقسمت أراضيها جغرافياً إلى دارات، والدارة في اللغة المحلية للإقليم تعني دياراً تحمل أسماء القبائل، كدار مساليت، ودار الزغاوة، ودار فلاتة وغيرها. وتمثل القبيلة سلطة وسطوة يخضع لها الجميع، ولها وجودها التاريخي المتوارث عن الأجداد. وفيما يلي ستعرض الدراسة بشكل مختصر لأهم التجمعات القبلية في هذا الإقليم وفقاً لما أشار إليه موسى آدم عبد الجليل⁽²⁾:

¹ - إجلال رأفت وهاني رسلان، ملامح النزاع في دارفور: الأزمة والأفق المستقبلية، (القاهرة: مركز البحوث والدراسات، 2004)، ص 93.

² - موسى آدم عبد الجليل، خلاوي دارفور: دراسة في وظائفها وخلفيتها الاجتماعية، دراسات أفريقية، العدد 18، (يناير 1998)، ص ص 55-91.

01- رعاة الإبل والغنم في الشمال:

وهؤلاء يسكنون المنطقة الشمالية شبه الصحراوية، حيث تقل مقومات الزراعة نسبة لقلّة الأمطار، وأكبر هذه المجموعات القبلية عددًا هم الزغاوة، والبديات الذين هاجروا إلى دارفور في العصور القديمة قادمين من منطقة الصحراء الليبية في شمال أفريقيا⁽¹⁾. إحتترف الزغاوة حديثًا التجارة خاصة بعد نزوحهم للمدن بعد أن تضررت مناطقهم بفعل التصحرّ والجفاف مع بداية الثمانينات من القرن العشرين. ويلي قبائل الزغاوة إلى الشرق قبائل البرتي، الذين لم يثبت منحدرهم، لكن سحتهم وأشكالهم تبدوا وكأنهم خليط من الفور والعرب المتأثرين بالزغاوة⁽²⁾. ثم يأتي الميذوب، ويُقال عنهم أنهم نوبيون من شمال السودان، بالإضافة إلى مجموعة من القبائل العربية التي اشتهرت برعي الإبل، وهي الرزيقات الشمالية، والزيادية وغيرها.

02- المزارعون في الوسط:

يُعد الفور أهم وأكبر القبائل عددًا على مستوى إقليم دارفور، وهم يقطنون في هضبة جبل مرة والسهول المحيطة بها من الغرب والجنوب، وتنتمي الأسرة المالكة التي أسست آخر مملكة في دارفور "الكيرا" إلى قبيلة الفور. وأطلق على الإقليم نفسه اسم هذه القبيلة إعتراقًا بأهميتها. كما أن المساليت يعيشون في الجزء الغربي للإقليم، ويجاورون القمر (وهؤلاء لا يتحدثون إلا العربية)، والتاما والمرارب. وتعيش في الجهة الشرقية قبائل الميما، التي وفدت من تمبكتو أين كانوا يجاورون الطوارق إلى وداي ثم دارفور⁽³⁾، يضاف إليهم قبائل البرتي والتنجر الذين أسسوا مملكة كبيرة في دارفور وفي وداي قبل القرن السادس عشر ميلادي.

03- رعاة البقر في الجنوب:

تتكون هذه الجهة من الإقليم من القبائل العربية التي تمتن رعي البقر (ويسمون بالبقارة)، وأشهر هذه القبائل قبيلة الرزيقات، والتعايشة، وبني هلبة، والهانية، والمعاليا. كما تقطن في هذا الحزام قبائل أفريقية الأصل أهمها البرقد، والداجو وهم أول من أسس مملكة في جنوب دارفور قبل إنتشار الإسلام وهجرة القبائل العربية، علاوة على مجموعة من الفلان من رعاة البقر الذي هجروا من غرب أفريقيا.

وخلاصة القول، أن دارفور يسكنها خليط من الأجناس والمجموعات الإثنية، بعضها محلي ينتمي للمنطقة، والبعض الآخر وافدة عبر هجرات إلى هذه المنطقة، حيث تصاهرت وتداخلت بعضها مع بعض وأفرزت التركيبة الحالية لسكان دارفور. أما التكوين الإجتماعي لهذا الخليط من السكان، فنجد أن البناء

¹ - عون الشريف قاسم، موسوعة القبائل والأنساب في السودان وأشهر أسماء الأعلام والأماكن، (الخرطوم: شركة أفروغراف للطباعة والتغليف، ج 2، 1996)، ص 1017.

² - موسى المبارك الحسن، تاريخ دارفور السياسي 1882م-1898م، (الخرطوم: دار جامعة الخرطوم للطباعة والنشر، 1970)، ص ص 15، 16.

³ - المرجع نفسه، ص 20.

التقليدي لمجتمع دارفور يقوم على أساس هرمي، قاعدته الأسرة وقمته زعيم المجموعة العرقية المعنية. كل مجموعة عرقية تمثل كياناً اجتماعياً قائماً بذاته، يُعرف محلياً بالقبيلة، وتكون تلك القبائل مجتمعة السكان بدارفور، وكانت لكل قبيلة منطقة مخصصة تُعرف باسمها يُطلق عليها "الدار" (1).

ب- أهم الحركات المسلحة التي قادت التمرد في دارفور:

شهد النزاع في إقليم دارفور عدة أطراف متداخلة من حيث التركيبة الإثنية والاجتماعية، مما يخلق صعوبة في ضبط عدد توجهات مختلف الجماعات والحركات المتمردة ضبطاً دقيقاً، وبالتالي هناك صعوبة في تحديد وحصر الأطراف ذات الصلة بالنزاع، حيث يوجد أكثر من 19 حركة مسلحة تساهم في زعزعة الأمن والاستقرار في الإقليم (2).

✓ في 2003م، وهي سنة بداية النزاع وتفاقمه كان هناك حركتان هما: حركة تحرير السودان، وحركة العدل والمساواة.

✓ حركة الجيش الشعبي لتحرير السودان: التي تأسست في 1992م، تُطالب هذه الحركة بدولة حرة ديمقراطية، وفيدرالية علمانية يسودها العدل والمساواة. وتتشط أساساً على سفوح جبل مرة في وسط دارفور (3).

✓ حركة العدل والمساواة: فكرها إسلامي وتنتمي لقبيلة الزغاوة.

✓ حركة تحرير السودان فصيلة ميني ميناوي: انفصلت عن حركة تحرير السودان الأصلية في نوفمبر 2005م، تتألف هذه الفصيلة كلياً من الزغاوة وهي المجموعة العرقية التي ينتمي إليها ميناوي، الذي عُيّن بعد مؤتمر "أبوجا للسلام" مستشاراً للرئيس السوداني بشأن دارفور (4).

✓ التحالف الديمقراطي الفيدرالي للسودان: هي حركة مستقلة على عكس الحركات الأخرى التي انشقت عن حركة العدل والمساواة أو جيش تحرير السودان.

¹ - سليمان يحي محمد، انعكاس صورة المرأة في المثل الشعبي مقرونة بدورها في مجتمع دارفور، رسالة دكتوراه، (معهد الدراسات الأفريقية والآسيوية، جامعة الخرطوم، 1999)، ص 69.

² - صلاح الدين عبد الرحمان دومة، أثر مشكلة دارفور على سياسة السودان الخارجية، (الخرطوم: الطابع جي تاون، ط1، 2006)، ص 23.

³ - عبد القادر إسماعيل، مشكلة دارفور: الأصول التاريخية ومحاولات الحل السياسي والتدخل الدولي، (القاهرة: مؤسسة الطوبجي للتجارة والطباعة والنشر، 2008)، ص 65.

⁴ - جميلة سي قدير، الدولة القومية والنزاعات العرقية في إفريقيا دراسة حالة: السودان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، (جامعة الجزائر، دون سنة النشر)، ص 101.

✓ حركة تحرير السودان الإختياري الحر: وتتكون من ممثلي القبائل الصغيرة في دارفور مثل قبائل التنجر والداجو.

✓ ميليشيات الجنجويد: تتكون هذه الميليشيات من القبائل العربية الموجودة في تشاد ودارفور، ويعود ظهورها إلى الحرب الأهلية الأولى في دارفور عام 1986م، وهي ميليشيات موالية للحكومة وتكافح منذ بداية النزاع بجانب القوات النظامية السودانية⁽¹⁾.

ج- تطور الأحداث في أزمة دارفور:

إن طبيعة النزاع في دارفور هو نتاج مجموعة معقدة من العوامل، بما في ذلك النزاعات من أجل الحصول على الموارد الطبيعية والسيطرة عليها. فمثلاً كان النزاع بين الرحل (الرعاة) في النزوح مع قطعانهم نحو الجنوب في غرب دارفور، رغم عقد اتفاق عن طريق التفاوض مع زعماء القبائل المحلية إلا أن الاشتباكات سرعان ما تجددت وتصاعدت، فما كان يوصف بنزاعات منعزلة بين القبائل ما لبث أن تحول إلى معارك جارية بين المجموعات القبلية عضدها الجانبان بإشراك أبناء عموماتهم في التشاد.

• بدأ النزاع في دارفور على شكل حرب أهلية محلية ما بين سنة (1987م-1989م) وتحول إلى تمرد بدءاً من عام 2003م. وقد قامت النزاعات بين القبائل التي تملك الأراضي الخصبة والقبائل التي لا تمتلكها، فالتمرد هو الذي أوصل الحال إلى حرب أهلية مع تطور الوضع. ولم يكن للحكومة السودانية أي دور في النزاع، بل إنها لعبت دوراً سلبياً، كما لم تقم بأي مجهودات للتنمية وتطوير البنية التحتية وحماية الأقاليم من الكوارث الطبيعية.

• ظهر التمرد في فيفري 2003م بجبل مرة الواقع في إقليم دارفور، حيث قامت بعض الحركات المسلحة بمهاجمة قوات الجيش والشرطة، واستهداف مؤسسات ورموز النظام، وقادت هذه الأحداث أهم حركتين سياسيتين بالإقليم هما: حركة العدل والمساواة التي ظهرت عام 2001م، بقيادة عبد الواحد محمد نور، وغيرت إسمها فيما بعد من حركة جيش تحرير دارفور إلى حركة جيش تحرير السودان عام 2003م، وهي قبائل زنجية (الغور، الزغاوة، المساليت). وكمعظم فصائل الحركة السياسية في السودان تتكون هاتين الحركتين من جناحين سياسي وعسكري، فيتولّى قيادة الجناح السياسي الدكتور "خليل إبراهيم" وزير سابق في حركة الإنقاذ، أما الجناح العسكري فيقوده العميد "التيجاني سالم". وتتنحصر مطالب حركتي دارفور في وجود نظام فدرالي حقيقي يمنح للإقليم القدرة على إدارة أموره الذاتية دون الرجوع للمركز وقد كان سبب ظهور الحركتين أصلاً التركيز الشديد للسلطة والتهميش الاقتصادي.

¹ - عبده مختار موسى، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى، (بيروت، لبنان: دار العربية للعلوم ناشرون،

2009)، ص 105.

- بعد إتفاقية نيفاشا بين الحكومة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان، والإتفاق الحاصل بين الطرفين ومنح الحكم الذاتي للجنوب وحصوله على تسهيلات إقتصادية ونصيب من الثروة والسلطة، تطلّع زعماء الحركات المسلحة في دارفور لإرغام الحكومة على الدخول في مفاوضات للحصول على نفس ما حصل عليه الجنوبيون، وحاولوا كسب الدعم والتعاطف الدوليين⁽¹⁾.
- شهدت دارفور العديد من الصراعات التي تتعلق في معظمها بالمنافسة على الموارد الطبيعية في المنطقة، والمنافسة على الأراضي والمياه، مما أدى إلى تقويض التوازن بين الجماعات المتصارعة، وتزايد النزاعات بين قبائل المزارعين السود ومجموعات من الرعاة العرب الرحل، فاستحال التعايش فيما بينهم خاصة بعد منتصف السبعينات بسبب التدهور الذي شهدته البيئة في الإقليم⁽²⁾.
- في عام 2003م، وبعد فشل حكومة البشير في حل النزاع وإرساء مناقشات لتحقيق المصالحة بين الجماعات المتمردة في دارفور، أعلنت أنها ستعتمد على القوة. مما دفع بالحركات المتمردة للرد ميدانياً، وقامت بتفجير مطار الفاشر الذي كلف الحكومة خمس طائرات عسكرية تسببت في مقتل 80 جندياً على الأقل. وقامت ميليشيات الجنجويد بمهمة الرد عوض الجيش النظامي، وإرتكبت إنتهاكات جسيمة في مجال حقوق الإنسان، وقامت بسرقة المواشي وقتل المدنيين، مما استدعى تدخل المجتمع الدولي⁽³⁾.
- في أغلب عملياتها، كانت عناصر ميليشيات الجنجويد مصحوبة بعناصر من الجيش النظامي السوداني، في صورة تعكس التحالف القائم بين الحكومة المركزية والجنجويد، ففي سنة 2008م تم تعيين موسى الهلال من الجنجويد مستشاراً لوزير الشؤون الفيدرالية السودانية⁽⁴⁾.

¹ - د ذ ك، مشكلة دارفور وتداعياتها المحلية والإقليمية والعالمية، تاريخ الدخول: 23-04-2016، 17:55:

[http : //www.moqutal.com/openshattle/behoth/siasia2/darfur/sec05doc.cvt.htm](http://www.moqutal.com/openshattle/behoth/siasia2/darfur/sec05doc.cvt.htm)

²- François Grinwald, **la Crise du Darfour états des lieux, états des enjeux**, revue diplomatie (affaire stratégie et relation internationale), (juillet-aout 2007), p 64.

³- النجيب آدم قمر الدين، من الشرعية المحلية إلى الشرعية الدولية: المجتمع المدني في دارفور، تاريخ الدخول 09-

03-2011، 11:34:

[http:// www.aldjazeera.net/nr/exer](http://www.aldjazeera.net/nr/exer)

⁴- Hassen Zenati, **à l'ouest rien de nouveau, en Afrique Asie**, (Paris, France, décembre 2010), p 25.

- شكل إقليم دارفور مكانًا للصراع بين ليبيا وتشاد، مما ساعد على رواج السلاح وحدث عمليات إستقطاب واسعة للأفراد والقبائل، وهذا ما أدى إلى زيادة في حدة الاحتكاكات بين القبائل بعضها مع بعض (1).
- يمكن حصر الأسباب المباشرة لزج المنطقة في النزاعات المسلحة، في التداخل السياسي والاجتماعي المعقد والمركب للسودان عامة ولهذه المنطقة خاصة، وما ينتج عنهما من إنتهاكات يومية ذات الصلة بالعامل الجغرافي والموارد الطبيعية، وما ينتج عنهما من صراع قبلي حول المراعي ومصادر المياه، بالإضافة إلى أسباب أخرى طارئة لها أبعاد سياسية مرتبطة بالمظالم المرفوعة ضد السلطة السياسية، ولها علاقة بالتكتلات السياسية التي تقوم على أساس القبيلة وتطالب بالمشاركة في السلطة والثروة، وهناك أسباب أخرى غير مباشرة تتصل بالعامل الإثني تساهم في تغذية النزاع وتصعيده، وأخرى تتعلق بالعامل الخارجي ومصالح الدول الكبرى في الإقليم.

د - دور العامل الخارجي في تأجيج النزاع وتدويله:

ساهمت الصراعات العنيفة بين القبائل في دارفور يُضاف إليها فشل مشروع الدولة الوطنية في السودان، وكثرة الكوارث الطبيعية، في جلب أنظار وإهتمام القوى الإقليمية والدولية، التي اختلف تعاطيها مع النزاع كل حسب رؤيته وإستراتيجيته ومصلحته ودرجة تأثيره على بؤر التوتر في المنطقة.

01- الصين:

إثر الحضر الإقتصادي الدولي والأمريكي الذي عانت منه السودان وإدراجها ضمن الدول الراحية للإرهاب، إتخذت الحكومة السودانية من الصين شريكا إقتصادياً، وبحلول عام 2004م بلغت جملة الصادرات السودانية نحو الصين 96.9% من جملة الصادرات السودانية (2). قدمت الصين ما يعادل قيمته 60 مليون يوان صيني في إطار البرنامج التنموي الموجه لإعادة إعمار ما دمره النزاع في إقليم دارفور، وكُرست مساعيها الحثيثة لمنع أية عقوبات على السودان، وفي أوت 2008م، أعلنت الصين إستعدادها للتعاون مع المجتمع الدولي والسودان لتجاوز مذكرة الجناية الدولية لإعتقال الرئيس السوداني عمر حسن البشير بداعي ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في دارفور، وأكدت دعمها لموقف الإتحاد الأفريقي والحل السلمي للنزاع (3).

¹ - هاني رسلان، أزمة دارفور والعلاقات السودانية التشادية، السياسة الدولية، العدد 117، (يوليو 2009)، ص 270.

² - عبد السلام إبراهيم بغدادي، السودان المعاصر السياسة الخارجية والعلاقات الدولية، (عمان الأردن: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2005)، ص 133.

³ - محمد أبو الفضل، المحكمة الجنائية والخيارات السودانية، السياسة الدولية، العدد 176، (أفريل 2009)، ص 236.

02- مصر:

ينطلق التصور المصري لأحداث دارفور ويتأسس على قاعدة الحفاظ على وحدة السودان واستقراره، وجاء تأييد مصر لموقف الحكومة السودانية، ودعمتها سياسياً ودبلوماسياً في المحافل الدولية، ودعت إلى تقديم يد المساعدة للسودان كي تتخلص من الأزمة التي لحقت بها، وعارضت التدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية للسودان⁽¹⁾. وانتهجت مصر سياسات عديدة بهدف إدارة الأزمة في دارفور والمساعدة في إيجاد حلول داخلية، ومنع تصعيد العمل العسكري من جهة، وإبقاء الأزمة في إطارها الإقليمي والتصدي للتدخلات الخارجية من جهة أخرى، فعكفت على دعم جهود الدولة السودانية والجامعة العربية والإتحاد الأفريقي⁽²⁾.

03- ليبيا:

إن الموقف الليبي من النزاع في دارفور على الرغم من كونه عاملاً مؤججاً للصراع في بدايته خاصة من خلال صدامها مع التشاد، إلا أنها عملت على التخفيف من حدته سواء عبر الوساطة أو من خلال الدفاع على خيار معالجة الأزمة في نطاقها الأفريقي، أو عبر تقديم مساعدات للنازحين واللاجئين⁽³⁾. كما رفضت ليبيا التدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية للسودان، ودعت لضرورة منح الفرصة للسلطة السودانية لتسوية النزاع على المستوى الوطني أو على المستوى الإقليمي من خلال الإتحاد الأفريقي. لكن الأوضاع الأخيرة التي عرفت ليبيا بعد سقوط نظام القذافي، تقلص دورها وتراجع.

04- الولايات المتحدة الأمريكية:

اعتبرت الولايات المتحدة الأمريكية أحداث دارفور تطهيراً عرقياً وإبادة جماعية تتحمل مسؤوليتها حكومة الخرطوم وميليشيات الجنجويد التابعة لها، وطالبت واشنطن بوقف العنف ونزع سلاح جماعات الجنجويد، وقدمت مشروع قرار لمجلس الأمن يقضي بفرض عقوبات على حكومة الخرطوم إذا لم تقم بوقف العنف ومحاكمة المتسببين فيه (القرار 1556 الذي صدر في 30 يوليو 2005م)⁽⁴⁾. ويشير أغلب المحللين السياسيين أن تدخل الولايات المتحدة الأمريكية في دارفور، إنما تسعى من خلاله للسيطرة على نفط هذا الإقليم ونقله عبر أنبوب تشاد عب المحيط الأطلسي إلى ساحلها الشرقي، بالإضافة إلى اليورانيوم والنحاس أيضاً، أي تحقيق مصالحها الاقتصادية وتقويض الدور الفرنسي في المنطقة. ويرى البعض أن تدخلها

¹ - مكي حسن وفليفل السيد، أعمال الحلقة النقاشية حول: أزمة دارفور الأصول والمواقف وسيناريوهات الحل والتدخل، (جامعة القاهرة: معهد البحوث والدراسات الأفريقية، 2005)، ص 18.

² - نفس المرجع، ص 23.

³ - أحمد خميس كامل، دارفور بين الضغوط الخارجية والاستجابة الداخلية، السياسة الدولية، العدد 177، (يوليو 2009)، ص 20.

⁴ - عماد سيد أحمد، أمركة أفريقيا: دارفور فقاعة على ثقب إبرة، (القاهرة: مطبعة مدبولي، 2005)، ص 81.

يصب في خانة تصفية حكومة الخرطوم وذلك بسبب دعمها للجماعات الإرهابية⁽¹⁾. فيما يرى آخرون بأنها تدخلت لدواعي إنسانية بسبب ضغوط الرأي العام الأمريكي والعالمي إزاء المآسي الإنسانية في دارفور⁽²⁾.

05- إسرائيل:

تسعى إسرائيل لزعزعة استقرار السودان من خلال مخططين، الأول يتمثل في نشر معلومات مغلوطة ومضخمة عن الأوضاع في الإقليم، والثاني من خلال إنتهاج خطة سياسية يتم وفقها إستصدار قرارات أممية، ويُشير الكثير من الخبراء للدور البارز الذي لعبه اللوبي اليهودي تجاه "تحالف إنقاذ دارفور"، ومن ثم تورط ابن مدير الإستخبارات الإسرائيلية في تهريب الأسلحة إلى دارفور⁽³⁾.

06- فرنسا:

تدخلت فرنسا في مشكلة دارفور بما يحفظ مصالحها الإستراتيجية، وإبعاد الولايات المتحدة الأمريكية عن مجالها الحيوي الذي يمتد إلى غاية مستعمراتها في تشاد وأفريقيا الوسطى، وأخذ نصيبها من البترول في دارفور والسودان ككل⁽⁴⁾. ورفضت باريس اللجوء للقوة والعقوبات ودعت إلى ضرورة مساعدة السودان في البداية، وتدخلت لدى مجلس الأمن وعملت على إستبدال كلمة "عقوبات" بكلمة "ضغط"، وعملت على إقناع الحكومة السودانية بضرورة المشاركة في مفاوضات أديس أبابا سنة 2004م، وكانت مساعيها تتدرج ضمن إستراتيجية للحفاظ على مصالحها في المنطقة. لكن سرعان ما تحول الموقف الفرنسي إلى دعم الموقف الأمريكي وقرار مجلس الأمن رقم 1593 الذي يقضي بإحالة مرتكبي الجرائم وأعمال العنف إلى المحكمة الجنائية الدولية.

07- بريطانيا:

إن الموقف البريطاني بدى أكثر تعقلاً في البداية، ثم إتجهت نحو تصعيد في التعامل مع الأحداث التي عرفها النزاع في دارفور، ودعت إلى وقف هجمات الميليشيات المسلحة المدعومة من السلطات السودانية ونزع أسلحتها، ووقف العمليات التي تقودها القوات النظامية إتجاه المتمردين والمدنيين وما تسببه من انتهاك لحقوق الإنسان، وطالبت أيضاً بتسهيل تدفق المعونات إلى الإقليم، وهددت بفرض عقوبات في

¹– François Lafargue ; **demain la guerre du feu, États-Unis a la conquête de l'énergie**, (ellipses, Paris, 2006), p 110.

² – عبده مختار موسى، المرجع السابق، ص 277.

³ – محمود وهيب السيد وآخرون، السودان على مفترق الطرق: بعد الحرب... قبل السلام، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004)، ص 119.

⁴– François Géré, **pourquoi les guerres ? Un siècle de géopolitique**, courrier international et Larousse, (Montréal, Canada, 2003), p 151.

حالة عدم تنفيذ وتطبيق قرارات مجلس الأمن، وطالبت الحكومة السودانية بتقديم المسؤولين عن ارتكاب جرائم حرب في إقليم دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية⁽¹⁾.

08- تشاد:

تلعب تشاد دورًا يكاد يكون رئيسيًا في أحداث دارفور، حيث توجد أزيد من 13 قبيلة عبر حدود الدولتين ينتمي إليها ويحتمي بها المتمردون في كلتا الدولتين مثل قبيلة المساليت والزغاوة اللتان ينتمي إليهما معظم المسؤولين في حكومة تشاد، وهو ما كان يضع الحكومة التشادية في مأزق مع الحكومة السودانية⁽²⁾. حاول النظام التشادي إحتواء النزاع في دارفور منذ بدايته سنة 2003م، لأن تطوره سيحمل الكثير من المشاكل والمخاطر لنظامه، لذلك بذل قصار جهده لمحاولة إحتوائه في البداية، وعندما فشلت السلطات التشادية في ذلك، حاول القيام بالوساطة بين الطرفين المتنازعين، لكن محاولاته باءت بالفشل نتيجة ضغوط داخلية تتهمه بالإنحياز للحكومة السودانية على حساب أبناء عمومته من قبيلة الزغاوة والمساليت⁽³⁾.

¹ - أحمد خميس كامل، المرجع السابق، ص 23.

² - M.D, Darfour, **Tchad, RCA le développement d'une crise régionale**, (institut Français des relations internationales IFRI, Ramsès, Paris : édition Dunod, 2008), p 27.

³ - هاني رسلان، المرجع السابق، ص 271.

المطلب الثالث: مشكلة أبيي (كردوفان)

كان مقرراً أن يجري موعد إستفتاء أبيي في نفس اليوم الذي أجري فيه إستفتاء تقرير المصير الذي نال بموجبه جنوب السودان إستقلاله في 9 تموز 2011م، إلا أن ذلك لم يحدث بسبب الاختلاف حول من يحق لهم التصويت. كما تحولت الحدود بين دولتي الشمال والجنوب إلى مشكلة معقدة خاصة مع التوسع في التنقيب عن النفط في هذه المنطقة والتحول للزراعة الآلية. وترتب عن ذلك العديد من النزاعات مع البدء في وضع العلامات الحدودية وبدا واضحاً تنامي حجم النزاعات وظهور المشاكل الحدودية. تشكل ولايتا جنوب كردفان والنيل الأزرق مناطق حيوية على الصعيد الإستراتيجي لكل من دولتي الشمال والجنوب، فهي مناطق التماس بينهما ويتركز فيها الجيش الشعبي على خلفية تحالفات سياسية بين الحركة الشعبية ورموز سياسية من هذه المناطق، التي حاربت حكومة الشمال منضوية في الحركة الشعبية منذ عام 1983م إستناداً على قواسم عرقية بينهم (سكان النوبة) وبين سكان الجنوب. وتم ترتيب أوضاع الولايتين في إتفاقية نيفاشا حسب طبيعة مصالح الأطراف المفاوضة، وقد إعتمدت الإتفاقية مبدأ المشورة الشعبية الذي تمارسه المجالس التشريعية التي تم تأليفها بعد أربع سنوات من الفترة الإنتقالية، وتم إنشاء لجنة مستقلة تكون من صلاحياتها مخاطبة الحكومة القومية بشأن تقييم تنفيذ إتفاقية السلام الشامل. وإثر انتخابات مايو 2011م، لتعيين والي ولاية جنوب كردفان، إتهمت الحركة الشعبية المؤتمر الوطني بتزوير الانتخابات بالتعاون مع مفوضية الانتخابات لصالح مرشحها، وقد تزامن هذا الجدل مع ضرورة تنفيذ الترتيبات الأمنية المنصوص عليها في إتفاقية نيفاشا بخصوص الولايتين، وذلك بإعادة قوات الجيش الشعبي إلى داخل حدود الجنوب أسوة بالقوات المسلحة القومية التي انسحبت من الجنوب، وفي هذا السياق إتهمت الخرطوم جوبا بالتحايل وعدم الإمتثال لهذا البند وإستمرار وجود جنودها في منطقة أبيي، ورفض العناصر المسلحة التابعة لجيش الحركة الشعبية في جبال نوبة تسليم أسلحتهم إلى الحكومة في ولاية كردفان، كما رفض والي ولاية النيل الأزرق انسحاب الجيش الشعبي من ولايته على الرغم من تبعية الولايتين لشمال السودان⁽¹⁾، فلجأت حكومة الشمال للتدخل عسكرياً في ولاية جنوب كردفان في يونيو 2011م في تطور خطير للأوضاع، وإتهم النوبويون الحركة الشعبية بالتخلي عنهم وخيانتهم في إطار إتفاقية السلام، التي لم يضمن فيها نوبة الجبال ثمناً سياسياً لنضالهم.

وتقوم إحتتمالات إندلاع الحرب الأهلية من جنوب كردفان على حالات الانفلات الأمني في المناطق الثلاث المهمشة (أبيي وولايتي كردفان والنيل الأزرق)، وذلك نتيجة لتقاطع المصالح بين طرفي الحكم في

¹ - أمانى الطويل، مستقبل السودان، واقع التجزئة وفرص الحرب، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2011)، ص 06.

الشمال والجنوب إضافة إلى الانقسامات العرقية والقبلية في المنطقة، وتتجلى هذه المصالح المتقاطعة في عملية صاع معقدة على الموارد الطبيعية، إضافة إلى حروب بالوكالة تكون نتيجة التفاعل بين العاملين السابقين⁽¹⁾. ويصاحب هذا الانفلات والوضع المتأزم بين الطرفين، ويتوازى مع مصالح الدول الكبرى التي تعمل على إنهاك الطرفين سعياً لتحقيق مصالحها في المنطقة.

ويأتي تعقيد مشكلة أبيي من عدم كفاية الوثائق التي لم تفصل في تبعية هذه المنطقة بين إندمانها لولاية كردفان التابعة للشمال أو ولاية بحر الغزال التابعة للجنوب، إذ تم تثبيت الحدود بين الولايتين وفقاً للحدود في زمن الدولة العثمانية والدولة المهدية من قبل سلطات الحكم الثنائي في السودان، حيث حولت السلطات البريطانية المشيخات التسع لدينكا نفوق من ولاية بحر الغزال إلى ولاية كردفان وذلك بسبب شكاوي الدينكا حول غارات المسيرية الحمر، وبقيت دينكا نفوق تدفع الضرائب مباشرة إلى ولاية كردفان من عام 1908م إلى 1940م⁽²⁾، وهذا ما يعني أن منطقة أبيي كانت تابعة لولاية بحر الغزال وتم إلحاقها لولاية كردفان.

وبعد توقيع إتفاقية أديس أبابا التي كانت تنويجاً لنهاية الحرب الأهلية لسنة 1972م، نصت هذه الإتفاقية على أن منطقة أبيي تابعة للجنوب وهذا ما ثار له قبائل المسيرية العربية باعتبار أبيي موطنهم، كما حددت الإتفاقية حدود الرعي. وفي عام 2005م، تم توقيع إتفاقية السلام الشامل التي أنهت الحرب الأهلية الثانية، وتضمنت هذه الإتفاقية بروتوكولاً خاصاً بموجبه حصلت أبيي على وضع إداري خاص تحت إشراف مؤسسة الرئاسة السودانية، ونص البروتوكول على النقاط التالية:

- ✓ كيفية تقاسم الثروة وعائدات النفط في أبيي في الفتر الإنتقالية.
- ✓ تكوين لجنة لتحديد ورسم الحدود في مشيخات دينكا نفوق التي حولت إلى كردفان عام 1905م المشار لها باسم أبيي.
- ✓ تحديد سكان أبيي بمجتمع دينكا نفوق والسودانيون الآخرون الذين يقيمون بالمنطقة.
- ✓ تشكيل لجنة إستفتاء أبيي تتزامن مع إستفتاء جنوب السودان، حيث يجري المقيمون في أبيي إستفتاءً منفصلاً لتحديد ما إذا كانت ستحتفظ على وضعها الإداري الخاص في الشمال، أو تكون جزءاً من بحر الغزال⁽³⁾.

¹ - أمانى الطويل، المرجع السابق، ص 07.

² - تقرير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية رقم 29، بتاريخ 16 سبتمبر 2008م، "هجرة أبيي":

- Abyei Boundaries Commission report, part 1, (14 July 2005), p 15.

³ - The Comprehensive Peace Agreement between the Gouvernement of the Republic of Sudan and the Sudan People's Liberation Movement/Sudan People's Liberation Army, (Nairobi : 9 January 2005), pp. 68,69.

وبقي ما جاء في هذا البروتوكول حبراً على ورق، وهذا ما أفرز أعمال عنف خطيرة بين القوات المسلحة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان. ونتيجة لمجموعة من التصادمات التي حدثت في عام 2008م، تحولت مدينة أبيي إلى دمار وخراب، وتم تهجير قرابة 50 ألف من بني قبيلة دينكا نقوق وغيرها من القبائل (1).

وفي هذا السياق جرت العديد من محاولات ترسيم الحدود في أبيي من خلال عمليات سياسية وإجرائية، أخفقت جميعها، من بينها اللجوء إلى لجنة خبراء بشأن ترسيم الحدود سنة 2005م، لكن الحكومة السودانية رفضت قرارات هذه اللجنة بحجة أنها هذه الأخيرة قد تجاوزت مجال اختصاصها، وتم اللجوء فيما بعد إلى محكمة التحكيم الدولية، التي اعتمدت في يوليو 2009م على حلٍ توافقي يقسم أبيي بين الدينكا والمسيرية، ولكن هذه الأخيرة رفضت ذلك الحكم بحجة أنه قد اقتطع نحو 50 في المائة من أراضيها ذات المياه والمراعي الكثيفة التي اعتادت العيش فيها منذ عقود طويلة، وتصدت هذه القبيلة لحكم ترسيم تقسيم المنطقة حسب قرار محكمة لاهاي وكانت في كل مرة تهدد باللجوء للحرب.

ظلت الأوضاع مأزومة بين الشمال والجنوب بشأن هذه المنطقة، فكانت الأحداث تشهد تصعيداً عسكرياً تارة وتكون محدودة تارة أخرى. وفي مايو 2011م، اجتاحت القوات المسلحة السودانية للشمال منطقة أبيي على خلفية محاولة الحركة الشعبية لجنوب السودان تأمين وجوده العسكري بالمنطقة عن طريق عن طريق تنكر عناصر جيشها في لباس الشرطة، مما تسبب في فرار السكان، وتدخل مجلس الأمن الدولي بناءً على طلب من طرفي النزاع ليصدر قراره رقم 1990 الذي يجيز نشر 4200 جندي إثيوبي إضافة إلى 50 عنصراً من الشرطة للفصل بين الجانبين المتنازعين في أبيي، وذلك لفترة 6 أشهر.

الصراع على النفط كسبب رئيسي للنزاع:

هناك العديد من الأسباب المتداخلة للصراع في منطقة أبيي الحدودية بين شمال وجنوب السودان، وتبرز معادلة النفط كأحد الأسباب الرئيسية لهذا الصراع، فبمجرد إعلان قيام دولة جديدة في جنوب السودان، فقدت حكومة الشمال 70% من احتياطات النفط، و45% من مواردها في الموازنة، فيما سيشكل النفط ما قيمته 98% من موارد الموازنة في حكومة دولة الجنوب. من خلال هذه المعطيات شهدت العلاقات البينية بين الشمال والجنوب أزمت متتالية منذ بداية الفترة الانتقالية سنة 2005م، حيث اتهم مسؤولو الحكومة في دولة الجنوب نظراءهم في حكومة الخرطوم بعدم تسليمهم كافة عوائدهم النفطية وعدم التزام الشفافية في الإعلان عن حجم الاستثمارات والإنتاج الفعلي في مجال النفط، وكانت عملية إكتشاف النفط في الجنوب

¹ - تقرير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية رقم 29، بتاريخ 16 سبتمبر 2008م، "هجرة أبيي":

<http://www.reliefweb.int/rw/rwb.nsf/db900sid/KTUJA-7JQ7PU?openDocument>.

من طرف شركة شيفرون الأمريكية في نهاية السبعينات إحدى الأسباب الرئيسية لتراجع شمال السودان في عهد الرئيس جعفر النميري عن إتفاقية أديس أبابا للسلام التي عُقدت عام 1972م⁽¹⁾. وتسعى حكومة الخرطوم في الوقت الراهن إلى استمرار الإتفاق الموقع بشأن النفط في إطار إتفاقية السلام، وهي الإتفاقية التي تقضي بإقتسام عوائد النفط إستناداً لكون وجود البنى التحتية ومصافي النفط في الشمال، بينما يتم إستخراجه وإنتاجه في الأراضي الجنوبية، وتمارس حكومة الخرطوم ضغوطاً إقتصادية لضمان إستمرار سريان هذه الإتفاقية.

إستنتاجات الفصل:

إن التكوين الجغرافي للسودان يمثل نموذجاً للدولة التي كوّنها الإحتلال لتحقيق مصالحه الخاصة، بدءاً بالإحتلال التركي المصري وإنتهاءً بالإحتلال الثنائي الإنجليزي المصري، حيث عملا على قطع التواصل بين المجموعات السودانية المختلفة، التي كانت في طريقها للإتصهار في مجموعات أكبر، إنطلاقاً من الإلتئام للممالك التي قامت على أساس العقيدة والدين، ليبدأ الإحتلال الثنائي بسن قوانين المناطق المقفولة لفصل بعض أجزاء البلاد عن بعضها (جنوب السودان، وجنوب النيل الأزرق وجنوب كردفان وشمال دارفور) بهدف زراعة أسباب الإنهيار فور رحيل جنود الإحتلال وإدارته، وتم إستبدال الولاءات الدينية بالولاءات القبلية وتتصيب إدارات أهلية لكل القبائل، إرتبطت إرتباطاً وثيقاً بالإستعمار الذي أغدق عليها الهدايا والعطاء فسارت في ركابه تنفذ مخططاته.

وتشير الأوضاع السياسية في دولة السودان الحديثة إلى تراكم لتجارب وأحداث تاريخية وإجتماعية تؤثر في مسار تشكيل الدولة، وتصيغ أنماط التفاعلات السياسية الموجودة فيها بين التكامل أو التنافر. وليست التجاذبات السياسية بين الدولة والقبيلة إلا إمتداداً أو صورةً عن البيئة الإجتماعية الموجودة فيها. فالبنية القبلية إستطاعت أن تحافظ على كيانها كبنية نفسية وثقافية توظّر الأفراد والجماعات، وخاصة في المناطق البعيدة عن المركز. كما حافظت أيضاً على بنيتها السياسية والعسكرية والإقتصادية. وهذا ما يعكس فشل الدولة في بناء مؤسساتها وتحقيق درجات عالية من التنمية، وفشلها في إستراتيجيات إستيعاب كل الجماعات التي تقطن داخل حدودها، وكذا عجزها المستمر في تبني إستراتيجيات جديدة تكون فعالة لمحو خطوط الصدع الفاصلة بين الجماعات داخل الدولة وتعزيز التلاحم والإلتئام للدولة القومية. وتكشف الحياة السياسية للمجتمع السوداني جملة من الخصوصيات التي تعد كمظاهر لظاهرة التخلف السياسي

¹ - أماني الطويل، المرجع السابق، ص 04.

ومشكلاته في هذا المجتمع، فمن بين الخصوصيات ذات التأثير العميق على مسار عملية بناء الدولة والترسيخ الديمقراطي ما يلي:

- 1- عدم رشادة ووضوح القواعد القانونية والدستورية المنظمة لشؤون الحكم والإدارة.
 - 2- عدم فاعلية الجهاز الإداري للدولة وتضخمه وتخلّفه عن التنمية السياسية وعملية التحول الديمقراطي الفعلي والفعال.
 - 3- غلبة طابع التأزم على علاقة الدولة بمجتمعها، وانتشار سلطة الدولة في كل ميادين الحياة المجتمعية وتضع لها قيوداً قانونية وإدارية.
 - 4- تعاظم سلطة البيروقراطية وولائها للقيادة المركزية، ويرجع ذلك أساساً إلى توظيف القيادات الحاكمة للجهاز البيروقراطي، واستفادة هذه الأخير من خلال تعزيز مكانتها وتحقيق مصالحها.
 - 5- التضخّم البيروقراطي وإضعاف المؤسسات السياسية القائمة.
- إن إشغال أوزار الحروب، والتناقص بين الأطراف، أدى إلى توسيع الهوة بين الحكومة المركزية والجماعات المتمردة، غير أن ما لا يمكن إغفاله هو أن ما حدث من نزاعات، وما تبعه من إتفاقات لمعالجتها، يُمثل في حد ذاته مرحلة يمكن تسميتها بمرحلة التعرّف على أسس العلل وأسبابها لتسهيل معالجتها إذا تم الاتفاق على تشخيصها وتوافرت النوايا الحسنة لدى الجميع لبناء دولة قوية بالجميع وتحترم الجميع وتعمل على تحقيق التنمية والرفاه. ولتحقيق هذه الغاية واستكمال بناء دولة سودانية موحدة وأمنة، متحضرة ومتطورة، ولتحقيق الغايات الاجتماعية والتنموية والتنظيمية والوطنية والسياسية والاقتصادية، لابد من تجسيد الخطوات التالية:

- 1- صون سيادة الوطن وأمنه وموارده وإقامة العدل بين أفراد المجتمع، وتحقيق السلام في ربوع البلاد وتأمين أمنه القومي.
- 2- تعزيز الوحدة الوطنية والانصهار القومي والتماسك الاجتماعي.
- 3- تحقيق الاستقرار السياسي وبناء قوات مسلحة ونظامية قومية حديثة لتأمين وحماية البلاد.
- 4- تحقيق العدالة والمساواة والمشاركة وتكافؤ الفرص والعمل على جعل الوحدة خياراً للجميع.
- 5- تعزيز الحوار الوطني والتنافس السياسي الناضج والتعايش السلمي واستكمال التداول السلمي على السلطة.
- 6- ترسيخ التطور الديمقراطي وتشكيل ثقافة سياسية تؤسس لمجتمع يؤمن بالحرية والمساواة مضموناً وسلوكاً وتفعيل العقد الاجتماعي استكمالاً لبناء الاستقرار السياسي.

إن كل هذه الغايات ممكنة التنفيذ إذا توافق الجميع على مصلحة البلاد العليا، وارتضوا نظاماً سلمياً للحكم يحقق المشاركة للجميع حسب أوزانهم السياسية، ووفقاً لانتخابات حرة نزيهة، تُبنى على التمثيل النسبي للأحزاب، من أجل توسيع فرص المشاركة السياسية، وقد تم تطبيق مثل هذا النظام بنجاح باهر في بعض الدول ذات الطبيعة المشابهة للسودان، كسويسرا وماليزيا وغيرهما، لأن ذلك هو السبيل الوحيد لتفادي انهيار الدولة، وهي الظاهرة التي طالت وتطال دولاً إفريقية شهدت بعضها انهياراً كاملاً وأخرى جزئياً وأخرى في طريقها إلى ذلك.

الفصل الثالث:

أزمة المواطنة في السودان

مسبباتها وآليات معالجتها

تمهيد:

فشلت الدولة السودانية منذ استقلالها وحتى العقد الأخير من القرن الواحد والعشرين في تحقيق الحد الأدنى من التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وإحداث التقدم العلمي المطلوب، أو الالتزام بقيم الشورى الاجتماعية ومبادئ الديمقراطية، واتجهت لتكون دولة ذات سلطة مشخصة، حكمتها في غالب فترات قادات إنفردت بالسلطة وعملت على تعزيزها وفق منطق الزبونية والإكراه المشروع.

ورافق هذا الخلل السياسي حالة من التذمر الشعبي والنمو الاقتصادي البطيء، وهذا ما عمق القطيعة بين الجماهير وقياداتها السياسية التي لم تستطع التضحية بمصالحها وطموحاتها الشخصية في سبيل بناء الدولة والمصلحة الوطنية والقومية لشعبها، ولم يكن هذا الأخير مهياً بسبب الفقر والقمع والأمية السياسية وحماية بعض الأنظمة الغربية لنظم الحكم المتعاقبة على حكم السودان لإثبات وجوده وانتزاع حقوقه بقوة العمل السياسي والنقابي الموحد، والثوبة الاجتماعية المشتركة الفعالة.

ودخلت الدولة السودانية عصر العولمة وهي تعاني من مشكلة ضعف داخلي تتعلق بتدهور الانتماء القومي الذي لم يدم طويلاً بعد التخلص من نير الإستعمار، وإفترضت الصفوة التي قادت فترة ما بعد الإستقلال وجود هوية قومية سودانية، تعبر عن نزعة قبلية تتمحور حول الإسلام والعروبة وإنكار حق المجموعات الثقافية الأخرى في السودان⁽¹⁾. وتم دعم هذا المسعى بواسطة المجموعات التي لها قاعدة صلبة في وسط البلاد، هذه الأخيرة مكنتها من السيطرة على الحركة السياسية وعصب إتخاذ القرارات في السودان، مما انعكس سلباً على الأوضاع العامة في البلاد، التي شهدت تنمية إقتصادية غير متوازنة، وتحيّزاً فاضحاً في وضع وتركيز أغلب المنشآت الحكومية ومشروعات التنمية في وسط البلاد وتهميش المناطق الأخرى في شرق وغرب وجنوب البلاد، من خلال إنتهاج نفس خطوات السياسة البريطانية في مثلث التطور الذي يمتد من الخرطوم إلى كوستي وسنار، وعملت الصفوة السياسية الحاكمة على المحافظة عليها وتكريسها لخدمة مناطق الوسط دون الأقطار الأخرى. وساهم ذلك في بروز بعض نزاعات التمييز والتفرقة الثقافية، التي عالجها النظام بالحلول السياسية، مثل الصراعات بين ما يسمى بأولاد البلد والغربة، أو بين أولاد العرب والنوبة والجنوبيين الذين لم يُسمح لهم من الاندماج في المجتمع على أساس حق المواطنة

¹ - شريف حرير، هل هي العنصرية في قناع إسلامي؟ تراجع القومية وإنبعاث الإثنية في دارفور، (البعد التاريخي والوضع الراهن وآفاق المستقبل)، ندوة تقييم الديمقراطية في السودان، حيدر إبراهيم (محرر)، (القاهرة: مركز الدراسات السودانية، 4-6 يوليو 1993)، ص 338.

المتساوي. فكانت هذه الصراعات المتفاقمة بين العرب والمجموعات غير العربية تقف حاجزاً في طريق تحقيق الوحدة الوطنية⁽¹⁾.

وقامت الدولة السودانية على مؤسسات سياسية وقانونية ذات إطار مؤسساتي وإداري مشابه في جانبه الأمني والإداري لإطار الدولة الغربية الحديثة، ولكنها من جهة أخرى مؤسسة عاجزة إقتصادياً وعسكرياً عن حماية المصالح الإستراتيجية لشعبها، وعجزت عن دفع النخب المتعلمة في شعبها لمواكبة التقدم العلمي الحاصل في البلدان المتقدمة.

وأثارت هذه المشاكل في البلدان العربية بشكل عام وفي دولة السودان بشكل خاص، جدلاً سياسياً وثقافياً واسعاً تمحور أساساً حول آليات ممارسة السلطة وحقوق المواطنة. فالدولة قد أصبحت المكلفة بإنجاز الاندماج الإجتماعي وترقية التنمية الإقتصادية، التي تدور حولها مجموع العلاقات الإقتصادية والإجتماعية، وتميزت في الغالب بخصائص أثرت بشكل سلبي على حقوق المواطنة وهي:

✓ ضعف الضمانات القانونية.

✓ التأطير غير العقلاني لآليات العمل الديمقراطي.

✓ القوة المطلقة للأجهزة القمعية.

✓ الإستعانة ببعض الدول الغربية لإخضاع المواطنين وفرض ولائهم بالقوة.

وبدت الدولة كما لو أنها أداة هيمنة لإخضاع المجتمع. حيث تميزت بتعايش عدة مبادئ متعارضة مع أسس المواطنة مثل هشاشة تطبيق وإستخدام العنف المشروع، ونسبية التمييز بين العمومي والخاص، وأخيراً ثبات صلات الولاء العشائري والقبلي⁽²⁾.

إن الوضع القانوني للمواطن في البلدان الديمقراطية ينطبق على الفرد الذي يُستدل عليه بعبارة المواطنة Citizenship. وهذه المواطنة لا وجود لها سواء جزئياً أو كلياً في البلدان العربية. جزئياً على اعتبار أن بعض البلدان النامية التي تتدرج ضمنها الدول العربية، تلبي بعض الحقوق الإجتماعية والإقتصادية لأغلبية مواطنيها، وكلياً من حيث غياب ما يترتب على صفة المواطنة من حقوق سياسية ومدنية وإجتماعية وإقتصادية في بعض هذه البلدان⁽³⁾، ويعود السبب في ذلك إلى مجموعة من العوائق يتعلق بعضها بالجانب الديني والبعض الآخر بالممارسة السياسية والتقاليد الإجتماعية. تتعلق العوائق

¹ - شريف حرير، المرجع السابق، ص ص. 338، 339.

² - سيدي محمد وليد، الدولة وإشكالية المواطنة: قراءة في مفهوم المواطنة العربية، (عمان: دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، ط 1، 2011)، ص 154.

³ - المرجع نفسه، ص 156.

السياسية بغياب دولة القانون، وتبني شعارات بناء الدولة الوطنية القومية، ومحاربة التخلف والامية وتفكك الاقتصاد، وهي كلها اعتبارات استعملت لتبرير تأخر الدولة السودانية في مجال الإصلاحات السياسية، خاصة ما تعلّق منها بالإعتراف بالحقوق المدنية والسياسية للمواطنين، ومعلوم أنه "لا تتحقق المواطنة إلا من خلال المساواة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فهي أساس المساواة الديمقراطية"⁽¹⁾، فالمطلوب في المقام الأول هو تعبئة المواطنين من أجل الحد من مظاهر التخلف وبناء الدولة الوطنية القوية وهو ما لم يتم وبقي بعيد المنال، وتجسّد غياب القانون في الأيديولوجيا المدافعة عن ضرورة تعميم رؤية ونظرة الصفوة الشمالية الحاكمة، بحجة تفادي تشتيت القوى الوطنية، والتركيز على تحقيق التنمية الاقتصادية ومسعى بناء الأمة. وهذا ما تمّ عدّه غير متلائم مع وجود دولة القانون بكل ما يرتبط بها من تعددية سياسية، وضمان الحقوق الفردية والجماعية، وانتخابات حرة ونزيهة، ومراقبة السلطات ... وغيرها. وتتخذ الصفوة الحاكمة في السودان من التخلف ذريعة لتبرير إلغاء أو انتهاك حقوق مواطنيها، وتعلل ذلك بكونها تمنح الأولوية لمحاربة التخلف كرهان أساسي يجب التركيز عليه بكل ما أُنشِج لها من إمكانيات.

وبناءً على ما سبق، ستحاول الدراسة في هذا الفصل الخوض في معاني المواطنة وتطورها وواقع ممارستها في السودان، ومن ثمّ إبراز معاني أزمة المواطنة ومسبباتها وسبل الحد منها من خلال الآليات والوسائل الواجب إتباعها واتخاذها لتحقيق المواطنة.

¹– Jürgen Habermas, **Après l'Etat Nation : Nouvelle constellation Politique**, (France : Edition Fayard, 2000), p 30.

المبحث الأول:

المواطنة: مفهومها، وتطورها، وواقعها في السودان

لقد شهد مفهوم المواطنة تطورًا كبيرًا منذ النصف الثاني من تسعينيات القرن العشرين، في ظل ارتباط المفهوم بالعديد من الأبعاد العالمية والإقليمية، خاصة في ظل توجه أغلب دول العالم لتبني الديمقراطية، إذ لم يعد الصراع بين الدول صراعًا تقليديًا بقدر ما أصبح صراعًا ثقافيًا وحضاريًا واستقطابًا فكريًا، وعليه إهتمت الدول بتوعية شبابها و تحصيلهم وحققهم سياسيًا، تأكيدًا للهوية الوطنية وتعميقًا للولاء والانتماء للوطن، خاصة في ظل سيطرة النزعة الذاتية على الأفراد واللامبالاة والتجاهل وزيادة بؤس الشقاق والانفصام بين المواطن والدولة، وذوبان الهوية الثقافية، وإضعاف قيم الانتماء والولاء للوطن، ومن ثم زعزعة قيم المواطنة داخل المجتمع الواحد.

ومنذ ظهور الدولة بمفهومها الحديث، عملت دول العالم على اختلاف توجهاتها السياسية ونظم الحكم فيها، على تحديد شروط المواطنة وملاحمها وحقوقها وواجباتها، في ظل منطلقات تستوعب بنياتها الثقافية والمرجعية والتاريخية، وكذا تصوراتها لعلاقة الفرد بالدولة، وهذا ما أدى إلى تعدد وتباين الدساتير المحددة لمبادئ المواطنة من دولة لأخرى، وكذا الآليات والإستراتيجيات المنتهجة لتكريس قيم المواطنة ليكون النشء أكثر تفاعلاً مع سياق مفهوم المواطنة وأكثر إنخراطاً في ممارسات معينة لمبادئها. وعليه سنتناول الدراسة في هذا المبحث المواطنة وأهم العوامل التي ساهمت في تطور هذا المفهوم في العصر الحديث، وبعدها ستخوض الدراسة في واقع المواطنة السودانية.

المطلب الأول: مفهوم المواطنة

المواطنة كلمة تتسع للعديد من المفاهيم والتعريفات، فالمواطنة في اللغة مأخوذة من الوطن وهو محل الإقامة والحماية، وهي لفظ مشتق من كلمة موطن، وموطن الإنسان هو محل إقامته. والمواطن هو الذي يستقر في بقعة أرض معينة وينتسب إليها، أي مكان الإقامة أو الاستقرار أو الولادة أو التربية⁽¹⁾. ومن حيث مفهومها السياسي فالمواطنة هي صفة المواطن الذي يتمتع بالحقوق ويلتزم بالواجبات التي يفرضها عليه انتماءه إلى الوطن⁽²⁾.

شهد مفهوم المواطنة في ترجمته أكاديميا من معانيه لدى الغرب إلى اللغة العربية جدلاً واسعاً تمحور أساساً حول مدى ملائمة هذه الترجمة من عدمها، لأن المواطنة والمواطن في اللغة العربية تعني موطن الإنسان ومحلّه، وينحصر المفهوم على أبناء الوطن، مما غيَّب عن المفهوم أهميته في بناء وعي حضاري إنساني جديد يساهم في تجاوز المجتمع العضوي إلى المجتمع المدني، والحق المطلق إلى حقوق الإنسان. وفي هذا القيل يرى الدكتور "هيثم مناع" في كتابه (المواطنة في التاريخ العربي الإسلامي) أن: "تجربة الإنسانية مع المواطنة تظهر أنها لم تسمح حتى اليوم للجميع بنيل حقوق مشتركة متساوية، مما يجعلها منافية لأطروحات الشرعية الدولية لحقوق الإنسان التي تفرض اعتبار المواطنة حالة خاصة، وبناءً عليه لا بد من وضع المعنى اللغوي العربي التقليدي جانباً⁽³⁾. بينما يرى "برهان غليون" في كتابه (نقد السياسة: الدين والدولة)، أن الترجمة العربية لمضمون مفهوم المواطنة "Citizenship" يعد أحسن تعبيراً عن مفهوم المواطنة مما هو عليه لدى الغرب، وهذا ما شاطره فيه أيضاً "محمد خالد" في كتابه (مواطنون لا رعايا)، و "فهمي هويدي" في كتابه (مواطنون لا ذميون).

يعرف قاموس علم الاجتماع المواطنة على أنها: "مكانة أو علاقة إجتماعية تقوم بين شخص طبيعي وبين مجتمع سياسي (دولة)، ومن خلال هذه العلاقة يُقدّم الطرف الأول (الفرد) الولاء، ويتولّى الثاني مهمة الحماية وتتحدد هذه العلاقة بين الشخص والدولة عن طريق القانون كما يحكمها مبدأ المساواة"، ويضيف أن المواطنة تُشير في القانون الدولي إلى فكرة القومية وذلك رغم أن هذه الأخيرة أوسع في معناها من الأولى. ويشير المفهوم في علم الاجتماع إلى الالتزامات المتبادلة بين الأشخاص والدولة، بحصول

¹ - ابن منظور، المرجع السابق، ص 460.

² - عبد الحافظ، المواطنة حقوق وواجبات، (القاهرة: مركز ماعت للدراسات الحقوقية والدستورية، 2007)، ص 09.

³ - برقوق عبد الرحمان والعبيدي صونيه، الفرد في المجتمع الجزائري هل هو مواطن، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد خاص صدر عن الملتقى الدولي الأول لجامعة بسكرة حول الهويات والمجالات في ظل التحولات السوسيوثقافية في المجتمع الجزائري، (د س ن)، ص. 232.

الأولين على بعض الحقوق السياسية المدنية بانتمائهم إلى مجتمع سياسي معين، ويكون عليهم في الوقت نفسه بعض الواجبات ليؤدوها⁽¹⁾.

هذا وتُعد المواطنة مفهوماً إرتكازياً مهماً يتوسط بين المجتمع المدني والدولة، وتُحدد للمواطن كيفية ممارسة حقوقه ومسؤولياته وهي عامل مهم في صحة واستمرار أي نظام حكم، وهي تمثل الإطار الشرعي للتجمعات الفردية داخل المجتمع المدني وهي أكثر من تلك الحالة الشرعية لتحقيق المكاسب الاقتصادية والرعاية الصحية العامة، والتعليم والتربية والأمن الاجتماعي، إنها أيضاً تُوفّر الإحساس المشترك بالهوية لكل الذين يملكونها⁽²⁾.

تُعرّف المواطنة حسب دائرة المعارف البريطانية على أنها: "علاقة بين فرد ودولة ما كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق فيها". وتؤكد أيضاً أنها تدل ضمناً على مرتبة من الحرية مع ما يصاحبها من مسؤوليات، وتختتم المفهوم بأنه عموماً يُسبغ بحقوق سياسية كحق الانتخاب وتولي المناصب العامة⁽³⁾.

المواطنة هي علاقة قانونية ودستورية بين الأفراد ودولهم على أساس الحماية والولاء. وهي في أي مجتمع تُعرّف وتُحدّد إنتماءات الأفراد، وتُمكن الناس من التفاعل مع دولهم وتحديد هوياتهم الاجتماعية والثقافية⁽⁴⁾. وإذا كانت المواطنة هي التمتع بالحقوق والالتزام بالواجبات من جهة، فإنها تعني من جهة أخرى الشعور بالانتماء والولاء للوطن والسلطة القائمة، التي تعد مصدر الإشباع للحاجات الأساسية وحماية الحقوق العامة للمجتمع، كما أن المفهوم الحيوي للمواطنة هو أشمل من الولاء للعشيرة أو القبيلة أو الطبقة... بل يتجاوز الولاء لهذه الأطر الضيقة ليرتبط بالوطن الأم.

تُشير المواطنة في معناها الدقيق إلى فكرة المشاركة السياسية وحق المساهمة في تشكيل الإرادة العامة. وهي تشكل الخاصية القانونية للفرد الذي يتمتع بحقوق يقوم في مقابلها بأداء مجموعة من الواجبات، حق الخدمة في الجهاز الإداري للدولة، حق التملك، حرية الرأي والإعتقاد، تشترك في أن استخدامها يمثل عنصراً لا ينفصل عن عمل النظام السياسي بأكمله، وهي في دلالتها العامة عبارة عن مجموعة من الحقوق المادية والمعنوية، الفردية والجماعية، تتكفل الدولة بصيانتها وتمكين المواطن منها مقابل مجموعة من الواجبات.

¹ - محمد عاطف غيث وآخرون، قاموس علم الاجتماع، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2006)، ص 56.

² - المرجع نفسه، ص 59.

³ - علي خليفة الكواري وآخرون، المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001)، ص 30.

⁴ - سانجيف ك. بوخاريل، المواطنة والهوية في انتقال النيبال إلى الفيدرالية، (الطبعة الأولى، 2012)، ص 66.

المطلب الثاني: خلفية تاريخية لتطور مفهوم المواطنة

لم تكن فكرة المواطنة هي ذاتها في كل العصور وبالنسبة الى مختلف المجتمعات. ففي كل مرحلة تاريخية عكست المواطنة شكلاً من الممارسة السياسية السائدة وطريقة تنظيم الدولة للمجتمع في شتى المستويات. ونتيجة لذلك اختلف مجال ممارسة المواطنة ومعناها النظري باختلاف الدول والمجتمعات، وكذا الإشكاليات السياسية والاجتماعية والثقافية التي أثارها مسألة المواطنة تاريخياً. وكان ذلك جلياً منذ الإرهاسات الأولى لتشكل فكرة المواطنة.

كشفت الممارسة السياسية في المجتمع الإغريقي القديم منذ القرن الخامس قبل الميلاد تحديداً عن تصور أولي خاص للمواطنة. وتجلت الدلالات السياسية والاجتماعية والفلسفية لهذا التصور من خلال المفهوم الإغريقي القديم للسياسة كـ مجال للتأمل والممارسة. فهذه الكلمة الإغريقية تعني نظام المدينة ونمط تنظيم السلطة والجماعة بأكملها، ودلت بذلك على معنيين: ينطبق المعنى الأول على النظام الخاص المحدد للحكام ونمط ممارسة السلطة، بينما ينطبق المعنى الثاني وهو أشمل من المعنى الأول على نمط تعاون الأفراد داخل كل جماعة، فهي لا تدل فحسب على قطاع جزئي من الكل الاجتماعي بل هي مظهر شامل للجماعة بأكملها⁽¹⁾.

يرى أفلاطون في كتابه (الجمهورية): "أن كل إنسان يحتاج إلى أن يكون محكوماً، ويجب عليه أن ينتظر على باب القادر على الحكم"⁽²⁾، وهو بذلك يُقرّ بأن الدولة خاضعة لحكم الفلاسفة، وهؤلاء هم مصدر القوانين مستبعداً بذلك مفهوم المشاركة، على أن يتم اختيار الحكام والقادة من قبل الفلاسفة أنفسهم وفق شروط محددة. وتمحورت المواطنة في هذا المجتمع حول حق المشاركة في إدارة شؤون المدينة، فكل المواطنين يتساوون أمام القانون ويتمتعون بسلطة تدخّل متساوية في القرارات الجماعية. واقتصرت المواطنة على الرجال الأحرار فأثينا لا تعترف لطبقات الشعب الأكثر عدداً بأية حقوق سياسية أو مدنية، مما حرم النساء والعبيد من حق الانضمام إلى جماعة المواطنين الأحرار، وكانت المواطنة تُمنح فيها بصفة محدودة للمقيمين الأجانب، مما حرم شريحة مهمة من المستوطنين من الحقوق السياسية.

¹ – Raymond Aron, *Démocratie et Totalitarisme*, (France : Edition Gallimard, 1965), p.27.

² – يوسف كرم، تاريخ الفلسفة اليونانية، (القاهرة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ج 1، 1936)، ص 282.

أما أرسطو فيرى أن المواطن هو "الرجل الممتاز من بين الرجال الأحرار المشاركين في سياسة الدولة مشاركة فعلية، فهو جندي في شبابه، حاكم في كهولته، كاهن في شيخوخته، فهو متفرغ طول حياته لخدمة الدولة"⁽¹⁾. وترتكز المواطنة حسب أرسطو على أساس عرقي، وعليه فإن أفضل الدساتير حسبته هي التي يكون فيها جميع أعضاء الدولة مواطنين، يشكلون بإجتماع فضائلهم أجزاء الجسد الواحد ويحتكمون للتشريع.

أسس فلاسفة الإغريق تصورهم لطبيعة الاختلاف بين القانون المدني والقانون الطبيعي، إذ يرتكز الحق المدني على الحق الطبيعي على اعتبار أن القوانين المدنية تابعة وصادرة عن قوانين طبيعية مستمدة من الطبيعة الأصلية للأشياء، مما يعني أن القانون الطبيعي ذاته هو أساس العدالة التي يجب أن تتميز فيها بين نوعين من العدالة، عدالة خاصة وأخرى عامة، تقتضي الأولى عدم المساواة بين المواطنين نظرًا لوجود فوارق طبيعية بينهم جعلت من بعضهم سادة ومن البعض الآخر عبيدًا. وعلى هذا الأساس جعلوا من الحقوق مسألة تتعلق بالمواطنين الأحرار ومن الواجبات أمرًا خاصًا بمن ليسوا كذلك.

إن أقرب معنى لمفهوم المواطنة المعاصرة في العصور القديمة هو ما توصل إليه نموذج الممارسة الديمقراطية لأثينا الذي سعى من خلاله الإنسان من أجل الإنصاف والعدل والمساواة⁽²⁾، حيث ناضل من أجل إعادة الاعتراف بكيانه وحقوقه والمشاركة في اتخاذ القرارات على الدوام وتساعد نضاله وأخذ شكل الحركات الاجتماعية منذ قيام الحكومات الزراعية في وادي الرافدين مرورًا بحضارة سومر وأشور وبابل وحضارات الصين والهند وفارس وحضارات الفينيقيين والكنعانيين وغيرها⁽³⁾، حيث استجابت الحكومات الملكية لمطالب بعض الفئات التي تعتمد عليها مثل النبلاء والكهنة والمحاربين، ومنحتها درجة من المساواة،

¹ - ماريا لويزا برينيري، المدينة الفاضلة عبر التاريخ، تر: عطيات أبو السعود، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1997)، ص 28.

² - Miller David .Ed, **The Blackwell Encyclopedia of political Thought**, (Blackwell, 1995), p p.291-293.

³ - الدجاني أحمد صديقي، مسلمون ومسيحيون في الحضارة العربية الإسلامية، (القاهرة: مركز يافا للدراسات والأبحاث، 1999)، ص 90.

أعلى من غيرها من بقية الشعب، كما إهتدى بعض الملوك في الحضارات الزراعية مثل حمورابي إلى أهمية إقامة الشرائع وإصدار القوانين التي تنظم الحياة وتحدد الواجبات وتبين الحقوق ⁽¹⁾.

واستمر التطور بفضل سعي الإنسان إلى تحقيق المساواة والإنصاف، والمشاركة في اتخاذ القرارات، إلى أن أرسى الفكر السياسي الإغريقي ومن بعده الفكر القانوني الروماني على وجه الخصوص دعائم وأسس مفهوم المواطنة في العصر القديم. وساهمت العديد من العوامل في العصر الوسيط في إعادة إكتشاف المواطنة التدريجي، فقد استندت ترجمة كتاب "السياسة وتعليم القانون" الروماني، وتطور النشاط الإقتصادي الحصول على حريات جديدة في المدن الوسيطة.

بحسب (توماس هوبز) لا يتحقق خلاص الإنسان إلا بشرط أن يسلم الجميع كل سلطتهم وكل قوتهم لرجل أو جماعة قادرين على إختزال كل الإرادات في إرادة واحدة... بعد ذلك يسمى هذا الجمهور المتحد في شخص دولة CIVITAS ⁽²⁾، وهذه الدولة تتمتع بسلطة غير محدودة واعتباطية: "إن رئيس الدولة سواء كان رجلاً أو جماعة، لا يخضع للقوانين المدنية فهو يمتلك سلطة سن القوانين أو تعطيلها، ويستطيع عندما يرغب في ذلك التحرر من التبعية للقوانين عبر إلغائها أو سن قوانين جديدة مكانها".

ويرى هيجل أن الدولة تتكون من ثلاث لحظات: اللحظة السياسية وهي شرط إمكانية وجود المجموع، الأسرة وهي مجال الإنتاج وهدفها تحضير الفرد لمغادرتها بعد إنتقاله من سن القصور إلى سن الرشد، ثم هناك المجتمع المدني الذي يتموضع بين الأسرة والدولة، ويمثل دائرة العمل التي ينظمها القانون، وتستند المواطنة بحسب هذا المنطق الليبرالي على المكانة المحتلة في المجتمع المدني.

وأسس (مونتيسكيو) مذهب الدولة النيابية المرتكز على نظام الفصل بين السلطات، وحدد هدف هذا الفصل في ضمان الحرية السياسية وأمن المواطن، وتمثلت هذه الحرية في "حق العمل وفقاً لما تسمح به القوانين" ⁽³⁾، وأكد أن الشهامة العامة أ الإهتمام بالخير العام يكون عندما يشارك المواطنون في صياغة

¹– Toynbee, Arnold, **A Study of history**, (London, Oxford University Press, 1969), p p.291–293.

² – لمزيد من الإطلاع أنظر: Thomas Hobbes, **Léviathan**, Partie 02, Chapitre 17

³ – لمزيد من الإطلاع أنظر: (Montesquieu, **de l'esprit des lois**, Livre 06, Chapitre 03, 1748)

القوانين التي تطبق عليهم فتنشأ الفضيلة، وهذه الأخيرة هي الوطنية أو حب الوطن الذي ينشأ من خلال تحقيق المساواة والعدل بين الناس (1).

أما (جون لوك) فقد صاغ نظرية العقد الاجتماعي وفق منطق ليبرالي، حيث تتميز حالة الطبيعة بحسبه بحقوق طبيعية هي الحرية الفردية والملكية الخاصة، فكل شخص يريد الاحتفاظ بحريته وممتلكاته ويتدخل العقد الاجتماعي لضمان هذه الحقوق الطبيعية وضمان صيانتها.

إن المواطنة حسب (روسو) تفترض عقداً اجتماعياً يربط بين مواطني الجماعة الواحدة، ويقول في هذا الشأن: "ليضع كل واحد منا شخصه وكامل قوته في خدمة الإرادة العامة، وسنجد أن كل عضو يمثل جزء من الكل" (2). وأحدثت أفكار (روسو) وفلاسفة عصر التنوير قطيعة جذرية مع التصورات الإغريقية واليونانية لفكرة المواطنة من خلال مجاوزتها للنقص الذي اعترى فكرة المواطنة بسبب إقتصارها على الحقوق السياسية دون الحقوق المدنية لبعض المواطنين، ثم عبر تأكيدها على وحدة الطبيعة البشرية ومبدأ المساواة بين البشر.

واعتبر (ألكسيس دي توكفيل) أن الديمقراطية ستقود المجتمعات الحديثة باتجاه إزالة تفاوت المراتب والإمكانيات غير القانونية بين الأفراد. وفي مرحلة ما بعد الحداثة أعطت الفلسفة الأمريكية خلال العقود الأخيرة إنطلاقة جديدة للتأمل الأخلاقي والسياسي حول فكرة المواطنة، حيث يرى (جون راولز Jhon Rawls) أن أساس فكرة المواطنة مع مذهب الاستكمالية Perfectionnisme الذي يؤكد على أولوية بعض القيم وبعض قيم الخير التي تستحق أن نضحي في سبيل المحافظة عليها وتحقيقها على أرض الواقع الاجتماعي، بمصالح وحقوق من لا يؤمنون بهذه القيم، وحاول (راولز) أن يقدم نظرية للعدالة تتأسس على مبدأين هما أساس تصوره لفكرة المواطنة (3):

¹ - ليو شتراوس وجوزيف كرويسي، تاريخ الفلسفة السياسية، ترجمة: محمود سيد أحمد، (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ج2، 2005)، ص 77.

² - J.J.Rousseau, **Le Contrat Social**, (Paris, Granier-Flammarion, 1966), p p.50-52.

³ - Jhon Rawls, **Théorie de la Justice**, (Paris Puf, publier en 1971), p 97.

مبدأ الحرية-المساواة: يتضمن ضرورة مساواة الجميع في الحقوق مادامت هذه الأخيرة لا تحول دون تحقق حرية الآخرين، ويجب أن يحصل كل شخص على حق مساوٍ للنسق الأكثر إتساعاً من الحريات الأساسية التي يتساوى فيها الجميع، بحيث يكون منسجماً مع نسق حريات الآخرين.

مبدأ الاختلاف: ويفترض مبدأ الاختلاف وجود لامساواة عادلة، ينبغي على اللامساواة الاقتصادية والاجتماعية أن تستوفي بعض الشروط لكي تغدو مبررة وشرعية:

01- أن تكون الاستفادة من حقوق المواطنة مضمونة ومتاحة لكل المواطنين.

02- أن يكون تقسيم الثروات والعائدات في مصلحة جميع المواطنين.

03- يجب أن تكون مواقع السلطة والمسؤولية في متناول الجميع، أي أن تكون هناك مساواة في الفرص تسمح لكل بنفس فرص الولوج إلى مختلف الوظائف في المجتمع.

وخلالاً لهذه الرؤية تبنى (هابرماس) تصوراً للسيادة، يعطي فيه الأولوية للحقوق السياسية على الحقوق المدنية، لأن الأولى "تسمح بإنجاز الأبعاد الثلاثة للمواطنة: حكم الشعب لذاته، تكوّن الأمة المدنية والعدالة الاجتماعية"⁽¹⁾، وبالنسبة له ليست الوطنية شعوراً مرتبطاً بالضرورة بالأمة بقدر ما هي ارتباط بمؤسسات وقيم اجتماعية معينة. ويقترح (هابرماس) إعادة التفكير في المواطنة في أوروبا في ظل ظهور الأقليات الثقافية ذات الأهمية المتزايدة في الدول الأوروبية، إذ يجب على دولة القانون أن تضمن للأقليات الاحترام التام لهوياتها ولغتها ودينها، وعلى هؤلاء إحترام مؤسسات هذه الأخيرة والدفاع عنها، وهذه الاعتبارات مجتمعة تجعل من الممكن تأسيس مواطنة أوروبية حقيقية.

ووفق هذا المنطلق يؤكد هابرماس على أهمية حقوق المواطن، فلا يكفي إمتلاك مؤسسات دولة القانون، ولكن أيضاً لا بد من توفر القدرة على تكملتها بواسطة ثقافة سياسية ديمقراطية ومجتمع مدني حي يعملان بفعالية إلى جانب السلطة السياسية، ويكون للدولة دور إجرائي من خلال مأسسة الممارسة الديمقراطية للتحديد الذاتي للمواطنين لكي تحصل عملية تكوّن الرأي والإرادة بصفة حرة ومتساوية. ويستمر استقرار النظام الاجتماعي حسب هابرماس إذا كان المواطنون مقتنعون أنهم سلموا وسمحوا معاً لهذه البنية

¹ – Audard Cathrine, **le Principe de Légitimité Démocratique et le Débat Rawls** –

Habermas, in Habermas : l'usage publique de la raison, Collection Débats Philosophiques, (France : Paris Puff, 2002), p 122.

التي تفرض نفسها عليهم (دولة القانون)، وإذا كان ذلك النظام وهذه البنية شرعيان فإن المواطنين سيخضعون للقانون أو السلطة السياسية على سبيل الاختيار والالتزام بالواجب لا على سبيل الإكراه والجبر⁽¹⁾.

وفي مقالة لـ ترانس مارشال (T.H.Marshel) عام 1949م عنوانها بـ "Citizenship and Social Class" قسم المواطنة إلى مواطنة مدنية تتضمن مجموع الحريات الفردية من حرية في التعبير والتفكير والمعتقد وغيرها، ومواطنة سياسية تتضمن حق المشاركة في أعمال السلطة السياسية، وأخيراً مواطنة إجتماعية وتتمثل في الحق في الحصول على قدر من الرفاه الاقتصادي والأمن والمشاركة والتراث الاجتماعي⁽²⁾.

ومع ظهور الحركات السياسية والحقوقية وتغير المنظومة السياسية العالمية وظهور نظم الديمقراطية التي سعت إلى توسيع نظرية المواطنة بتوفير الدعامات الثانية للمواطنة وهي المواطنة الحقوقية والتي قسمت حقوق المواطنة إلى ثلاثة مكونات وهي:

01- المواطنة المدنية: وتتضمن تحتها مجموعة من الحقوق كحرية التعبير والفكر والحريات الدينية، وإقرار مبدأ المساواة أمام القانون.

02- المواطنة السياسية: وأكدت على الحقوق الخاصة بالمشاركة في إدارة الشأن العام (المشاركة السياسية) مثل حق التصويت والترشح للوظائف العامة.

03- المواطنة الاجتماعية: وتعني ضمان حد أدنى من الأمن الاقتصادي للمواطن لحمايته من قوى السوق، أي تدخل الدولة لضمان الحد الأدنى من الأمن المادي والاقتصادي لرعاياها.

باتت المواطنة هي رابط اجتماعي بين الأفراد والمجتمع السياسي الديمقراطي وهو ما يعني أن المواطنة تستلزم إلى جانب الحقوق والحريات مسؤوليات والتزامات وبدونها يفشل المشروع الديمقراطي. ويمكن التمييز بين مستويين هامين من مستويات المواطنة في العصر الحديث هما⁽³⁾:

01- مواطنة محلية: تتمثل في انتماء الفرد لبلد معين (دولة) تمثل الوطن له، لها حدود يحكمها نظام سياسي تمثله حكومة، تقدم خدمات مختلفة للمواطنين وتُشرف على سير نواحي الحياة المختلفة، وعلى هذا الفرد الإخلاص لهذه الحكومة عن طريق الالتزام بقوانين البلد، وأداء ما يقتضيه الوطن من حقوق

¹ – Audard Cathrine, op cit, p 128.

² – Luk Bukmaster, Matthew Thomas, **Social Inclusion and Social Citizenship-Towards a Truly Inclusive Society**, (Australia: Research paper, n° 08, 2009), p 123.

³ – المعمري س.طوسان، مقومات المواطنة عند الشباب العربي ودور المؤسسات التربوية في تنميتها، ندوة بناء المواطنة، (جامعة البحرين، 29-30 سبتمبر 2001)، ص 07.

وعطاء وتضحية وولاء وانتماء، والمحافظة على تماسك المجتمع وإستقراره لأن كل ذلك يؤدي إلى رقي الوطن وتقدمه.

02- **مواطنة عالمية:** المواطن العالمي هو الذي يهتم بمشكلات العالم المتعددة القضايا والجوانب، بالرغم من وجود وطن له، لكنه يسعى بمصلحة الأوطان، أو مصلحة بين الإنسان أيًا كانت أوطانهم، أي أن سلام وطنه متوقف على سلام العالم بجميع أجزائه وأنحاءه، وهي متعلقة بالمشاكل العالمية كإنتشار الأوبئة والكوارث الطبيعية والمجاعات والصراعات...إلخ.

ببروز المؤسسات العابرة للأوطان قدم (جون جونسون) و(سوزان فيليبس) نظامًا للمواطنة طبقًا على حالة الإتحاد الأوروبي، وتوصلا إلى أدوات تحليلية مهمة في إطار نطاق أو مجال المواطنة، بما سمح بتقديم أربعة أبعاد هي:

01- تحدد المواطنة حدود الانتماء أو مجتمع سياسي (في المعنى الضيق للجنسية أو المفهوم الأوسع للهوية).

02- ينطوي على حقوق وواجبات، والإعتراف الذي قد يساهم في وضع حدود الاندماج أو الإقصاء في المجتمع السياسي.

03- تحدد كتلة المسؤوليات ذات الصلة بالمواطنة لمختلف المؤسسات الفاعلة.

04- تحدد قواعد اللعبة السياسية في الكيان السياسي الجديد، كآليات العضوية في المؤسسات، طرق المشاركة في الحياة المدنية والنقاشات العامة، مشروعية نماذج معينة من صناعة المطالب¹.

وساهم التطور التكنولوجي الذي عرفه العالم في فتح المجال لبروز أقطاب إنتماء واسعة خاصة مع سهولة إنتقال المعلومة، تخطت مفهوم القبيلة أو العشيرة أو الوطن...إلخ، إلى مفهوم يرتكز على بعد العالمية. وفي ظل المتغيرات غير المسبوقة التي طرأت على المجتمعات في العصر الحديث والتي تتضمن عولمة الإقتصاد والتطور التقني السريع في مجال الإتصالات وفقدان الشعور بالمجتمع والهجرة الواسعة داخليًا وخارجيًا وبروز ما إصطلح عليه تسميته بالهوية العالمية. كل هذه العوامل وأخرى كانت سببا للعديد من الباحثين لرصد أبرز التغيرات والمستجدات التي تنعكس على المواطنة ويمكن تحديد أهم هذه العوامل فيما يلي:

¹– Auvachez Elise, **Supranation Citizenship–Building and the UN : What can we learn from the European experience ?**, peper prepared for presentation at the European Union Studies Association (EUSA) Tenth Biennial International Conference in Montreal, (Quebec, Canada, May 17– May 19, 2007), p 04.

- عولمة الأسواق وبالتالي توحيد المقاييس الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعلاقات الثقافية بين المجتمعات.
- نمو صناعة الاتصالات العالمية التي أدت إلى تزايد تأثير اللغة الإنجليزية في الحياة اليومية لشعوب العالم في توحيد الإفهام والتأثير على الخصوصيات.
- الهويات الثقافية والدينية ستصبح النقطة المركزية للسياسات القومية والدولية.
- الصراع (الأخلاقي - الديني - الإقليمي) سوف يحدث بشكل كبير داخل الأمم وفيما بينها، وسيزداد تأثير التطرف بشكل مقلق من خلال: أنظمة سياسية، طوائف، حركات وتيارات، والمشكلات العرقية التي تفجر العنف والإبادة الدموية.
- بروز فكرة العولمة التي تأسست على التوسع الرأسمالي العابر للحدود أدى إلى الحاجة لمراجعة المفهوم الذي قام على تصور الحدود الإقليمية للوطن والجماعة السياسية وسيادة الدولة القومية، كلها مستويات شهدت تحولات نوعية.

أ - المواطنة وحقوق الإنسان:

تتميز المواطنة باعتبارها من الحقوق الأساسية المهمة المرتبطة بالإنسان بمجموعة من الصفات الخاصة التي يمكن أن نوجز أهمها فيما يلي:

تؤسس المواطنة لمفهوم الحقوق والواجبات وفق مبدأ الارتباط بوحدة الانتماء واللغة والمشاعر، والمشاركة القائمة على العدل والمساواة في إطار سيادة القانون، فالمواطنة تسعى إلى أن تكون للفرد حقوق وواجبات سياسية واجتماعية واقتصادية تستند إلى معايير وقواعد حاكمة تضبط هذه الحقوق، وتسعى إلى ترسيخ التوازن بين جميع أفراد الوطن بدون تمييز.

تتأسس المواطنة على مفهوم الحرية الواعية والأخلاق المنضبطة والملزمة بقوانين تحاسب بحزم كل خروج عن الشرعية أو تعدي على حقوق الآخرين، وهي حرية يمارسها المواطن بشكل ديمقراطي يتسم بالتنظيم ويعي كل التحولات السياسية والفكرية والاجتماعية¹.

تمثل المواطنة قيمة أخلاقية وإنسانية راقية، فهي ليست مجرد دلالة تعبر عن قوانين وحدود جامدة تمثل أطر الحياة داخل الدولة، وإنما هي ارتباط فكري ووجداني بروح هذه القيم والقوانين.

¹ - أحمد الدسوقي، المواطنة وحقوق الإنسان في ضوء التشريعات الوطنية والمواثيق والاتفاقات الدولية، في: أحمد مجدي حجازي، المواطنة وحقوق الإنسان في ظل المتغيرات الدولية الراهنة، (القاهرة: الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع، 2010)، ص 468.

يصعب تحقيق المواطنة دون الاستناد إلى معيار موضوعي مسؤول يقوم على التفاهم بين أبناء الوطن الواحد، من خلال الحوار الفعال الذي يخلق حالة من الاحترام المتبادل للوصول إلى التعايش الإيجابي، وفق رؤية متكاملة يحكمها مبدأ تكافؤ الفرص.

تقوم المواطنة على المساواة في الحقوق والواجبات، وتتناهض التمييز سواء في الجنس أو اللون أو العقيدة أو الدين... إلخ، وقد استقرت معظم المواثيق الدولية والدساتير على التمسك بمبدأ المساواة والتأكيد عليه⁽¹⁾.

ب - المواطنة في المواثيق الدولية:

تنص المادة 02 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على ما يلي⁽²⁾:

تلتزم كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين داخل حدودها، دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرؤى سياسياً أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب. وتلتزم كل دولة طرف في هذا العهد، إذا كانت تدابيرها التشريعية أو غير التشريعية القائمة لا تكفل فعلاً أعمال الحقوق المعترف بها في هذا العهد، بأن تتخذ طبقاً لإجراءاتها الدستورية ولأحكام هذا العهد، ما يكون ضرورياً لهذا الإعمال من تدابير تشريعية أو غير تشريعية.

وتنص المادة الرابعة عشرة من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على أن "جميع الأشخاص متساوون أمام القانون"، كذلك تنص المادة السادسة والعشرون من العهد نفسه على أن "جميع الأشخاص متساوون أما القانون ومن حقهم التمتع دون أي تمييز بالتساوي بحمايته".

كما ورد في ديباجة الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية والصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1992/12/18 أن "الأهداف الأساسية للأمم المتحدة كما أعلنها الميثاق هي تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتشجيع على احترامها بالنسبة للجميع دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين⁽³⁾.

¹ - أحمد الدسوقي، المرجع السابق، ص ص. 468، 469.

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) سنة 1966.

³ - لمزيد من الإطلاع أنظر: ميثاق الأمم المتحدة والذي يتضمن أحكاماً مهمة خاصة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية.

كما نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة السابعة على أن "كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة دون أية تفرق، كما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا"⁽¹⁾.

وتنص المادة الخامسة من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري على "ضمان حقوق جميع الأشخاص، دون تمييز على أساس الجنس أو اللون أو الأصل القومي أو العرقي، في المساواة أمام القانون"⁽²⁾.

وتنص المادة الخامسة عشرة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على أن "تضمن الدول الأطراف المساواة بين الرجل والمرأة أمام القانون"⁽³⁾.

¹ - لمزيد من الإطلاع أنظر: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948، المادة 07 .

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري 1993، المادة 05.

³ - لمزيد من الإطلاع أنظر: الإعلان الخاص بالقضاء على التمييز ضد المرأة 1967، المادة 05.

المطلب الثالث: المواطنة السودانية وواقع الممارسة

تعمل الدولة من خلال بناء المؤسسات وتحديثها على توليد حس الانتماء المشترك بين شتى الجماعات الاجتماعية والثقافية، وذلك عبر إجتذاب الهويات الفرعية، ودفعها صوب الانخراط في تلك المؤسسات وتلبية مطالبها بالشكل الذي يشعر الأفراد عمومًا بقوة الدولة المادية منها والفكرية وضرورة استمرار وجودها لإشباع تلك المطالب والحاجات، ومن ثم توليد حس الانتماء إلى الدولة ومؤسساتها من حيث إعتبارها مشتركًا عامًا، بحيث يُراد من خلال ذلك لمواطني الدولة أن يكونوا أجزاء من كيانها، ومنصهرين فيها على النحو الذي لا يمكن الفصل بينها وبينهم.

وتمثل المواطنة الأساس في عملية تحقيق الاندماج الوطني بين كافة أطراف المجتمع كما أنها تشكل جوهر أو حجر الزاوية في بناء الدولة الوطنية فقد ناضل الإنسان منذ عصور من أجل العدل والإنصاف والمساواة وإعادة الاعتراف بكيانه وحقه في الثروات ومشاركته في القرارات على الدوام وقد لعبت عوامل رئيسية هي تكوين الدولة القومية المشاركة السياسية وسيادة حكم القانون دورًا بارزًا في إرساء مبادئ المواطنة في المجتمعات الديمقراطية المعاصرة ⁽¹⁾، وهناك من يضيف على هذه العناصر الثلاثة السابقة عنصر رابع هو المساواة بين جميع المواطنين في ظل قومية واحدة على أساس الانتماء لهذه الوطنية ⁽²⁾. وبما أن الدولة ودستورها يقومان على المواطنة، فإن أهم حق هو حق الحصول على الجنسية أو المواطنة وفقًا للمبادئ السديدة المعترف بها دوليًا. ورغم السمات المشتركة بين قوانين الدول، إلا أنها تعتمد على قواعد تختلف من دولة إلى أخرى فيما يخص حصول الأفراد على المواطنة، وقد طور القانون الدولي والقانون الدستوري مبادئ أخذت طابعًا دوليًا، وذلك بفضل القانون العرفي والمواثيق المعتمدة من قبل الدول. في هذا السياق، تتضمن المادة السابعة من الدستور الوطني الانتقالي في السودان 2005م عددًا من المبادئ الراسخة التي تحمي حق الحصول على الجنسية، على الرغم من أنها لا تنص على مبدأ حق الأرض، حق التراب، وهو أحد الطرق الشائعة للحصول على الجنسية اليوم.

وتتطلب المواطنة مفهومًا أوسع يكون المواطنون من خلاله أكثر قدرة على إستيعاب عناصر جديدة وبيئات أرحب ومسائل متجددة باستمرار، لقد أصبحت المواطنة ذات مبادئ وخصائص تمتد عبر المستويات

¹ - النجار، المواطنة والمجتمع: تساؤلات في دور المؤسسات التعليمية، ندوة التربية وبناء المواطنة، (إدارة التعليم بالبحرين، سبتمبر 2001)، ص 03.

² - الزبيدي، فلسفة المواطنة في المجتمع السعودي، دراسة مقدمة للقاء السنوي الثالث عشر لقادة العمل التربوي بإدارة التربية والتعليم بالسعودية، (2005)، ص 06.

المحلية والوطنية والدولية للمساعدة في مواجهة التحديات العالمية والتعاون والتضامن وإشاعة الوثام والاستقرار وتحمل المسؤولية على قاعدة تجاوز الاختلافات الأيديولوجية والبيئية والعرقية والثقافية.

إن ما ينبغي تعريفه للأفراد هو منحهم المعرفة والمهارات والقيم والتصرفات اللازمة والممارسات الديمقراطية في ظل قيم المواطنة ومبادئها، ويمكن تحديد ما يجب تعليمه للأفراد في النقاط التالية:

- الإحساس بالهوية.
- وعي الفرد بحقوقه واحترام حقوق الآخرين.
- قيام الفرد بما عليه من واجبات سواء كانت إلزامية أو طوعية.
- قبول الفرد للقيم الاجتماعية السائدة في المجتمع بشكل حاسم.
- محو الأمية السياسية.
- توفر قدر واسع من المعرفة والقيادة والمهارات الأكاديمية الأساسية.

ج- المواطنة والجنسية:

تعني الجنسية انتساب الفرد لدولة معينة وهي رابطة سياسية وقانونية بين المواطن والدولة تمنحه حق العضوية فيها مع تقييد انتمائه اليها وتجعله في حالة تبعية سياسية لها ويسمى من يتمتع بهذه الرابطة وطنيا اما من لا يتمتع بها فهو أجنبي⁽¹⁾.

كفل الدستور الإنتقالي لجمهورية السودان لسنة 2005م لحامل الجنسية السودانية كافة الحقوق والحريات الأساسية في الباب الثاني والتي جاءت في مسمى "وثيقة الحقوق" في المادة (27) والتي نصت بأن يكون عهدًا بين كافة أهل السودان، وبينهم وبين حكوماتهم والتزامًا من جانبهم بأن يحترموا حقوق الإنسان والحريات المضمنة في الدستور، وأن يعملوا على ترقيتها وتعتبر حجر الأساس للعدالة الاجتماعية والمساواة والديمقراطية في السودان وأن تحمي الدولة هذه الوثيقة وتعززها وتضمنها وتنفذها⁽²⁾.

نصت المادة (2/07) من الدستور على أن لكل مولود من أب أو أم سودانية حق لا ينتقص في التمتع بالجنسية والمواطنة السودانية وقد أقر الدستور الجنسية السودانية للطفل سواء بواسطة الأب أو الأم على السواء⁽³⁾.

ويتم الربط بين مفهوم المواطنة والجنسية باعتبارها عضوية كاملة في الدولة أو في بعض وحدات الحكم حيث تؤكد دائرة المعارف البريطانية أن المواطنين لديهم بعض الحقوق مثل التصويت وحق تولي

¹ - الكيالي، موسوعة السياسة، (المؤسسة العربية للدراسات والنشر، المجلد الثاني، الطبعة الأولى، 1983)، ص 373.

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: الدستور الإنتقالي لجمهورية السودان 2005، الباب الثاني، المادة 27.

³ - المرجع نفسه، المادة (2/07).

المناصب العامة ومن جهة أخرى عليهم بعض الواجبات مثل واجب دفع الضرائب والدفاع عن بلدهم. وليس بعيداً عن هذا الطرح تؤكد موسوعة كولير الأمريكية أن كلمة Citizenship يقصد بها مصطلح المواطن والجنسية معا دون تمييز وتعرفها بأنها أكثر أشكال العضوية إكتمالاً في جماعة سياسية ما⁽¹⁾. وهكذا يرتبط مفهوم المواطنة بالجنسية دون تمييز بينهما وتجاوز المفهوم حدود مكان الإقامة الضيق معلناً عن هوية الفرد بينهما وولائه ليكون عضواً مكملاً في جماعة سياسية معينة. وعندما يحمل المرء جنسية بلد ما ويسمى به فهو مواطن من مواطني الدولة. فكلمات "المواطنة" و"الوطنية" و"الوطني" وإن اختلفت في الدلالات اللغوية والأدبية، فإنها في المجمع تعني الإنسان الذي يعيش ويرتبط عاطفياً بأرض محددة، وتتبنى من خلال علاقة الجماعات والأفراد ببعضهم (الاندماج الوطني)، وهي صورة حضارية تبتغيها الدول المتقدمة والمتخلفة على حد سواء. ولكن الاندماج الوطني لا يتشكل مع فقدان الارتباط العاطفي، وهذا لا يأتي إلا باندماج اجتماعي ومساواة بين المواطنين/ واحترام متبادل للمعتقدات بين الناس والعرقيات، أما إذا تعرض الفرد إلى ضرب في مصالحه الطبيعية وأصيب في مصالحه اليومية وحقوقه الإنسانية، لا شك في أنه حينها، لن تجدي معه مزاعم الوطنية أو دعاوي شراكة وطنية زائفة، فلا يغرس حب الوطن في الناس بالأنشيد الوطنية مهما بلغ الشحن العاطفي من الكثافة فيها⁽²⁾. فالوطنية وحب الوطن "في كافة مظاهرها عبارة عن الدفاع الذي يؤدي إلى تماسك الأفراد وتوحدهم وإلى ولائهم للوطن وتقاليد الدفاع عنه، ويتمون الشعور بالوطنية منذ سنوات التنشئة الأولى، ومن ارتباط الفرد في أول عهده بالبيئة المباشرة والمشاعر التي تتولد لدى الوطني قد لا تستند على التفكير بقدر ما تستند على استجاباته العاطفية"⁽³⁾، لذا ليس من السهولة بما كان على الجماعات التي تعرضت أجيالها بالتوالي للتمييز والظلم من قبل دولها، أو للاستبعاد والنزب من قبل محيطها الاجتماعي، أن تقبل فكرة الاندماج الوطني ما لم تعمل الدولة، وكذلك المجتمع، على معالجة التراكم التاريخي للشعور بالظلم والإقصاء عند هذه الجماعات.

د - المواطنة وحقوق الإنسان:

إن حقوق الإنسان الدولية هي إحدى الأدوات الرئيسية لتحقيق العدالة والمساواة بين وضمن المكونات المتنوعة في أي مجتمع. وينبغي أن يكون لجميع المواطنين على قدم المساواة حق التمتع بحقوق وحريات الإنسان المعترف بها دولياً، بغض النظر عن خلفية الفرد العرقية أو الدينية أو السياسية أو الثقافية أو

¹ - الشرقاوي، وعي الطلاب ببعض قيم المواطنة: دراسة ميدانية، دراسات في التعليم الجامعي، (مركز تطوير التعليم الجامعي جامعة عين الشمس، فلسطين، العدد 09، أكتوبر 2005)، ص 122.

² - كاظم الشبيب، المسألة الطائفية: تعدد الهويات في الدولة الواحدة، (لبنان: بيروت، دار التنوير للطباعة والنشر، ط 01، 2011)، ص 439.

³ - لمزيد من الإطلاع أنظر: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، ص 308.

الإقليمية. وتعتبر حماية حقوق الفرد وحقوق المجموعات الثقافية والاجتماعية والدينية واللغوية إحدى المهام المركزية لنظم حقوق الإنسان الوطنية والدولية⁽¹⁾.

إن أحد الجوانب الثورية للدستور الوطني الانتقالي السوداني لعام 2005م هو أنه يدمج مباشرة حقوق الإنسان العالمية في القانون الداخلي للسودان⁽²⁾، ولكن هناك مشكلتان فيما يتعلق بحقوق الإنسان في السودان، الأولى هي غياب الالتزام السياسي بحقوق الإنسان، أما الثانية فتتعلق بإنشاء وتفعيل المؤسسات والهيئات التي تعزز وتحمي الحقوق والحريات المنصوص عليها في الدستور. إن إحدى سمات دستور علم 2005م البارزة هي أنه ينص في مادته الأولى على أن السودان دولة تعددية أو متنوعة الثقافات، وينبغي أن ينعكس هذا الاعتراف بالتنوع في مؤسسات الدولة وسياساتها⁽³⁾، ويمثل هذا الاعتراف أحد المبادئ الدستورية الرئيسية لحقوق الإنسان.

صادق السودان على معظم الاتفاقيات الدولية والإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان واعتبرها جزءاً من الدستور ونص على الكثير من أحكام هذه الاتفاقيات في صلب التشريعات الوطنية، وتضمن المحكمة الدستورية والمحاكم المختصة الأخرى هذه الحقوق وتحميها وتطبقها في الدولة وفقاً للدستور. وقد نص الدستور السوداني الانتقالي لسنة 2005م في المادة 28(3) على اعتبار كل الحقوق والحريات المضمنة في الاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والمصادق عليها من قبل جمهورية السودان جزءاً لا يتجزأ من الدستور⁽⁴⁾.

يمثل التمييز أحد المشكلات المزمنة في المجتمعات الحديثة بسبب تنوعها العرقي والثقافي والديني. إنها مشكلة منتشرة في جميع أنحاء العالم، وتتضمن الدساتير في كثير من البلدان أحكاماً للتعامل معها وحماية الأفراد والجماعات بالتساوي منها. وتحظر المواثيق العامة للأمم المتحدة لحقوق الإنسان التمييز،

¹ - لمزيد من الإطلاع أنظر: المادة 02 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ونصها: "تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد بأن تحترم وتكفل لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها الحقوق المعترف بها في هذا العهد، دون تمييز من أي نوع، كالتمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر".

² - كافالار. ج، وجهات نظر حيال السلام الديمقراطي: بدائل دويل، مجلة الدراسات الدولية، العدد 27، (2001)، ص 48.

³ - لمزيد من الإطلاع أنظر: دستور جمهورية السودان الانتقالي، 2005، المادة 01.

⁴ - مجلس حقوق الإنسان، تقرير عن حالة حقوق الإنسان في السودان، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 11، (جنيف 2-13 ماي 2011)، ص 06.

ومن الأمثلة على ذلك المادتين الأولى والثانية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^{*}، والمواد الثانية والثالثة والسادسة والعشرين من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية⁽¹⁾، والمادة الثانية من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁽²⁾، وبالإضافة إلى ذلك تبنت الأمم المتحدة عدداً من المواثيق المتعلقة بقضايا محددة تهدف إلى مكافحة التمييز على أساس العرق والجنس والإعاقة والدين.

ولقد كرس دستور السودان الانتقالي لعام 2005م في المادة الحادية والثلاثين للمساواة أمام القانون والمساواة في التمتع بحماية القانون. وهي تنص على أن "الناس سواسية أمام القانون، ولهم الحق في التمتع بحماية القانون دون تمييز بينهم بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو العقيدة الدينية أو الرأي السياسي أو الأصل العرقي"⁽³⁾.

ومنح الدستور الانتقالي أيضاً حقوقاً للمرأة مساوية للرجل دون تمييز حيث أن الإشارة إلى المذكر تشمل أيضاً الإشارة إلى المؤنث، ونص الدستور في وثيقة الحقوق في المادة (1/32) على أن "تكفل الدولة للرجال والنساء الحق المتساوي في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية"⁽⁴⁾. وقد ضمن الدستور مبدأ الأجر المتساوي للعمل المتساوي وأكد على التمييز الإيجابي نحو المرأة، أما قانون الخدمة العامة لسنة 2008 فقد أكد على مبدأ المنافسة الحرة في الاختبار والترقية وفقاً لمعايير الكفاءة والإنجاز.

بجانب الإصلاحات القانونية اللازمة وضعت دولة السودان عدداً من الإستراتيجيات والسياسات شملت تبني خطة قومية لمكافحة العنف ضد المرأة في عام 2005، وسياسة قومية لتمكين المرأة، وعلى الصعيد التشريعي تبنت الحكومة نظام الكوطة في قانون الانتخابات لسنة 2008، والتي كفلت 25 في المائة

¹ - تنص المادة الأولى على ما يلي: "يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء. وتنص المادة الثانية على ما يلي: " لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو القانوني أو الدولي للبلد أو الإقليم الذي ينتمي إليه الفرد سواء كان هذا البلد أو ذلك الإقليم مستقلاً أو تحت الوصاية، أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود.

- النص الكامل للعهد متاح على:

<http://www2.ohchr.org/english/law/ccpr.htm>. تمت آخر زيارة للموقع في: 22 جوان 2016 / 23:30

² - نص العهد قابل للتنزيل على:

<http://www2.ohchr.org/english/law/ccpr.htm>. تمت آخر زيارة للموقع في: 22 جوان 2016 / 23:00

³ - لمزيد من الإطلاع أنظر: دستور السودان الانتقالي لعام 2005، المادة 31.

⁴ - نفس المرجع، المادة 1/32.

للنساء من العدد الكلي للمقاعد البرلمانية وقد بلغت نسبة تمثيل النساء إلى 28.3 في المائة في الانتخابات التي جرت في عام 2010⁽¹⁾.

كما كفل الدستور السوداني حقوق الطفل وألزم الدولة بتقديم رعاية للطفل في المادة (4/32)، وأوجب عليها حماية حقوق الطفل الواردة في الإتفاقيات الدولية والإقليمية المصادق عليها السودان. وبموجب القوانين السودانية يبدأ الإهتمام بالطفل منذ الميلاد، وذلك بالإلزامية تسجيل المواليد بموجب قانون السجل المدني لسنة 2001، حيث أوجبت المادة (1/28) تسجيل أي حالة ولادة خلال مدة لا تتجاوز الخمسة عشرة يوماً من تاريخ الميلاد، ويستمر الإهتمام القانوني بحقوق الطفل بعد ولادته بمنحه الجنسية، فقد نصت المادة (2/07) من الدستور على أن لكل مولود من أب أو أم سودانية حق لا ينتقص في التمتع بالجنسية والمواطنة السودانية وقد أقر الدستور الجنسية السودانية للطفل سواء بواسطة الأب أو الأم على السواء⁽²⁾.

ت - المواطنة والتعدد:

لقد ظل التنوع هو السمة الأساسية التي تميز المجتمعات والمجموعات البشرية منذ أن ظهر البشر لأول مرة في قارة أفريقيا قبل حوالي مليوني سنة، وبقدر ما إزدادت المجتمعات البشرية تطوراً وإزدادت حركة تنقل الأفراد من مكان إلى آخر، صارت تلك المجتمعات أكثر تنوعاً وتبايناً، وللتنوع أنواع شتى، مثل التنوع الثقافي، والتنوع العرقي، والتنوع الديني، والتنوع الإجتماعي، والتنوع السياسي.

إن التنوع الثقافي يعتبر من نواح كثيرة الجانب الأكثر أهمية من التنوع في أي مجتمع حديث أو دولة حديثة. كما يعتبر حق الشخص في التمتع بثقافته أحد حقوق الإنسان الأساسية، المنصوص عليها في العديد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى صكوك أخرى كثيرة صيغت بشكل خاص لتعزيز وحماية تلك الحقوق، مثل إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي⁽³⁾، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁽⁴⁾.

¹ - مجلس حقوق الإنسان، تقرير عن حالة حقوق الإنسان في السودان، مرجع سابق، ص 18.

² - المرجع نفسه، ص 18.

³ - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة، إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي، (02 نوفمبر 2001).

النص الإلكتروني متاح على الموقع:

<http://www.unhcr.org/refworld/docid/435cbcd64.html>

⁴ - الجمعية العامة للأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مجموعة المعاهدات،

المجلد 993، (الأمم المتحدة، 16 ديسمبر 1966)، ص 03.

النسخة الإلكترونية متاحة على الموقع:

<http://www.unhcr.org/refworld/docid/3ae6b36c0.html>

إن السودان هو مثال ممتاز لدولة تتمتع بكل أنواع التنوع، فمن الناحية الدينية يتكون السودان من مسلمين ومسيحيين وأتباع ديانات ونظم إعتقادية محلية، أما لغويًا فإن السودانيون يتكلمون أكثر من مائة لغة محلية، وبسبب هذا التنوع والتباين لا يوجد مجتمع واحد في السودان ولا ثقافة واحدة، أو نظام واحد للأخلاق والإعتقاد يمكن أو يجب أن يحكم السودان كله (1).

إن دستور السودان الإنتقالي لسنة 2005م يؤكد على التعددية الثقافية ويعترف بأن اللغات السودانية المحلية الأصلية هي على قدم المساواة لغات قومية كذلك، وأنه ينبغي على الدولة أن تحترمها وتطورها وتعززها (2)، وينص في إحدى موادها على ما يلي: " جمهورية السودان دولة مستقلة ذات سيادة، وهي دولة ديمقراطية لامركزية تتعدد فيها الثقافات واللغات وتتعايش فيها العناصر والأعراق والأديان (3).

إن إعتراف الدولة باللغات المحلية كوسيلة للتعليم في المرحلة الابتدائية يعكس إحترامها لتلك اللغات ويظهر التزامها برفع مكانتها والنهوض بإستخدامها وتعزيز التنوع الثقافي فيها، وفي السودان منذ بداية ثمانينات القرن العشرين، ظلت الحكومات السودانية المتعاقبة تنفذ سياسات صارمة تهدف إلى التقليل من دور اللغات السودانية الأصلية. في حين أنه كان على الدستور السوداني أن يعترف بشكل لا لبس فيه بجميع هويات وثقافات الشعوب السودانية ويعمل على تعزيزها وحمايتها. وكان يجب أن تستند علاقاته مع الأفراد على المبادئ الدولية للمواطنة أو الجنسية، ويكون موقف الدولة الدستوري فيما يتعلق بالهويات الإثنية والدينية والثقافية موقفاً حازماً لا يمنع الأفراد والجماعات تحت أي ظرف من الظروف من الانتماء إليها أو دعمها، شريطة ألا يتحول الانتماء إلى مجموعة إثنية. وبعبارة أخرى ينبغي أن ينتهي حق الأفراد والجماعات في الانتماء إلى الهويات أو دعمها أو التعبير عنها عندما يبدأ حق غيرهم من الأفراد أو الجماعات. إن السماح لهم بذلك هو في واقع الأمر جزء لا يتجزأ من الحفاظ على عدم إنحيازية الدولة وتأكيد دورها التنظيمي والتعزيزي والحماي، ومن ثم تكريس مشاعر الانتماء والولاء للدولة وتعزيز المواطنة في المجتمع السوداني.

ث - المواطنة والهوية:

تمثل الهوية الوطنية أحد المفاهيم المطاطية التي لا تلقى الإجماع لدى علماء الاجتماع، غير أن التعاريف المختلفة لا تختلف في إعتبارها منظور الناس لذاتهم وعلاقاتهم مع الآخرين، وبالتالي فالهوية

¹ - نصرالدين عب الباري، تعدد الهويات في السودان وعدم إنحياز الدولة، مبادرة حقوق المواطنة في افريقيا، (كينيا)، 2013)، ص 02.

² - لمزيد من الإطلاع أنظر: دستور جمهورية السودان الإنتقالي، 2005، المادة 01.

³ - نفس المرجع، المادة 01.

تشير إلى الطرق التي من خلالها نميز الأفراد والجماعات في علاقاتهم الاجتماعية مع أفراد وجماعات أخرى. وفي معناها الواسع تشير الهوية الوطنية إلى الارتباط بمجتمع دولة ما، وفق مقارنة اجتماعية تميز مجموعة ما عن باقي المجموعات.

ويحدد (أنطوني سميث) في كتابه National Identity مفهوم الهوية الوطنية من خلال ربطها بالمفهوم الغربي للدولة باعتباره مفهوماً يرتبط برقعة جغرافية (الإقليم) وهذا الإقليم هو أرض الأولين الذين لهم تاريخ وخبرات مشتركة لتسيير الأمور اليومية من خلال مؤسسات تمثل التوجهات المجتمعية، وتحاول في حدود طبيعة النظام إشراك الجميع في تسيير شؤونهم⁽¹⁾.

أما العرقية فهي مصطلح بيولوجي يستخدم لتوظيف جماعة من البشر تتبنى روابطهم بين بعضهم البعض على عوامل أخرى غير العلاقات الوراثية، فالبشر يطورون تشابهات وراثية بين بعضهم البعض، ويكرسون الاختلافات عن الشعوب الأخرى بغية تأسيس عرق منفصل، وذلك عندما تفصل الحواجز التي استمرت لآلاف السنين إحدى الجماعات عن الجماعات الأخرى.

أما الانتماء الاجتماعي والثقافي عبر الوطني فيمكن تلخيصه بفضاءات الانتماء الفرعية، ويقصد بها ضرورة التوافق على قدر معين من الثقافة والاعتزاز بالثقافة الوطنية بما لا يتنافى طبعاً مع وجود انتماءات فرعية للمواطنين في حدود المجتمع من جهة وعبر وطنية من جهة أخرى، فبالإضافة إلى الانتماء للمجتمع عموماً نلاحظ أن المواطن بحكم عوامل عدة قد ينتمي كذلك لأقلية وطنية أو محلية تتميز بلغة أو ثقافة مختلفة، أو إقليمية لها انتماء إقليمي أو عبر وطني إضافة إلى مزدوجي الجنسية.

ويعبر مصطلح الأقلية عن الأفراد الذين يعتبرون أنفسهم أو يعتبرهم الآخرون مشتركين في بعض السمات والخصائص التي تميزهم عن المجتمعات الأخرى في مجتمع يستطيعون في إطاره تطوير سلوكهم الثقافي الخاص⁽²⁾. وتعرف الأقلية على أنها "مجموعة من السكان، لهم عادةً جنسية الدولة، غير أنهم يعيشون بذاتيتهم ويختلفون عن غالبية المواطنين في الجنس أو اللغة أو العقيدة أو التاريخ أو العادات أو كل ذلك"⁽³⁾. وقد يكون السبب النفوذ والتأثير، وينظر بذلك للأقلية بأنها "مجموعة من الأشخاص في الدولة ليس لها السيطرة أو الهيمنة تتمتع بجنسية الدولة إلا أنها تختلف من حيث الجنس أو الديانة أو اللغة عن

¹– Anthony D.Smith, **National Identity**, (England : Penguin Books, 1991), no page (introduction).

² – محمد عمار، الإسلام والأقليات، (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2003)، ص 07.

³ – محمد بن شاكِر شريف، وضع الأقليات في الدولة الإسلامية: تاريخ الإطلاع 2013/07/22 على الساعة 09:00:

[www.Said.net/ALSHAREF/k8.Doc,\(07/06/2010\)](http://www.Said.net/ALSHAREF/k8.Doc,(07/06/2010)), p 03

باقي الشعب، وتصبوا إلى حماية ثقافتها وتقاليدها ولغتها الخاصة" ⁽¹⁾، كما قد يكون ذلك راجع للمكانة في المجتمع، ويكون النظر إليها مرتبطاً بالسلم الاجتماعي.

وبالنظر إلى محددات المفهوم فإن الأقليات هي مجموعة بشرية تختلف عن الأغلبية في واحد أو أكثر من المتغيرات التالية: الدين أو اللغة أو الثقافة أو السلالة... إلخ، لذلك فإن توصيف جماعة معينة كأقلية لا يعني بالضرورة أي حكم مسبق على اتجاهاتها نحو مسألة الوحدة، وما إذا كان أية من هذه المتغيرات (الدين، اللغة، الثقافة، السلالة) يضيف على مجموعة بشرية معينة سمات اجتماعية، اقتصادية، حضارية تكوّن سلوكها ومواقفها السياسية مسائل مجتمعية رئيسية ⁽²⁾.

و - المواطنة والمشاركة السياسية:

يعرف (نورمان ناي) و (سيدني فيريا) المشاركة السياسية بأنها "الأفعال التي يقوم بها المواطنون، ويكون لها الشرعية القانونية التي ترتبط بعدة عمليات كالانتخاب والمشاركة والنقد والإشترك في عمليات صنع القرار السياسي... إلخ" ⁽³⁾، أي تمكن الناس من التعبير عن مطالبهم من خلال قنوات الاتصال العديدة، على أن تكون سليمة وقانونية، ويفترض من ذلك استجابة النظام السياسي. وترتبط (أرندت Arendt) المشاركة السياسية بالديمقراطية المشاركة التي اعتبرتها "وسيلة الانتقال الأخلاقي للمواطنة" ⁽⁴⁾، تسمح بالتوفيق بين المصالح الشخصية للأفراد والمصالح العامة للمجتمع.

يعتبر خيار إجراء انتخابات حرة ونزيهة من الأمور الأساسية التي نصت عليها إتفاقية السلام الشامل والدستور الإنتقالي، وتم التأكيد على حق التصويت في هذه الانتخابات كحق أصيل لكافة المواطنين السودانيين. ووفر قانون الانتخابات لعام 2008م الإطار القانوني الأساسي لإجراء الانتخابات في ولايات السودان المختلفة بما فيها ولايات الجنوب. وفي الفترة الممتدة من 10 إلى 15 أبريل 2010م عقد السودان أول إنتخابات تعددية على المستوى القومي والولائي والمحلي وذلك للتنافس على مقعد رئيس الجمهورية وولاية الولايات ومقاعد المجلس التشريعي القومي والمجالس الولائية. وقد حظيت الانتخابات بمشاركة واسعة من كافة قطاعات المجتمع بما فيها المرأة والتي حددت لها نسبة كوتة 25 في المائة من المقاعد التشريعية بالإضافة للمنافسة في المقاعد الأخرى، وشارك في التصويت شرائح أخرى من المجتمع بما فيهم النازحون

¹ - محمد بن شاكر شريف، المرجع السابق، ص 03.

² - سعد الدين إبراهيم، تأملات في مسألة الأقليات، (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، 1992)، ص 18.

³ - سعد عبد الحليم الزيات، إسماعيل علي سعد، في المجتمع والسياسة، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2013)، ص 449.

⁴ - S.Ulas Bayraktar, **Local Participatory Democracy**, these of the dirige of doctor, (Institut d'Etudes Politiques de Paris, 2006), p 36.

واللاجئون ونزلاء السجون والمستشفيات، وقد جرت الانتخابات في ظل مراقبة دولية ووطنية وتم الاعتراف بنتائجها دوليًا وإقليميًا، رغم أنها واجهت صعوبات إدارية ولوجستية. وتعد المشاركة السياسية أهم المتغيرات التي لعبت دورًا أساسيًا في استكمال تشكيل الدولة الحديثة، وانعكس ذلك على مزيد من التأكيد أو التبلور لمفهوم المواطنة، فقد شغلت المشاركة السياسية مكانة بارزة في الدولة الحديثة وذلك عندما أصبحت علاقة الحاكم مباشرة مع الشعب، والمشاركة السياسية تعني الإضطلاع بدور ما في صنع القرار السياسي في القيام بدور ما في العملية السياسية سواء اقتصر التأثير أو امتد إلى الممارسة الفعلية. وتعد المشاركة أحد أساليب الممارسة في الغرب، وهي حصيلة صراع وتطور استمر قرابة قرنين (1).

ي- النزاعات المسلحة وأثرها على المواطنة:

تعتبر المواطنة بقيمتها ومفاهيمها أساس قيام الدولة في العصر الحديث التي هي بمثابة عقد قانوني ما بين الفرد والدولة، والتي تتضمن حقوقًا للفرد وواجبات عليه، وفي ظل أي نظام سياسي قائم، حتى يتسنى للأفراد المنتمين لهذا النظام القيام بما عليهم من واجبات وأخذ حقوقهم، لا بد أن يكون هذا النظام يتمتع بالأهلية الكاملة، وأهمها السيادة سواء كانت داخلية أو خارجية، وفي ظل عدم قدرة النظام من الحصول على سيادته الداخلية أي بمعنى وجود صراعات داخلية سواء كانت مسلحة أو غير مسلحة "صراعات أيديولوجية"، لا يمكن لقيم المواطنة ومفهومها أن ينمو في ظل مجتمعات تتخللها الانقسامات الداخلية والنعرات القبلية أو الإيديولوجية.

والم تأمل في الشأن السوداني بدءًا من نشوء الأزمة السياسية ووصولاً إلى الانقسام السياسي، فقد فقدت المواطنة السودانية أهليتها وقيمتها وخصائصها في ظل النزاعات العديدة والمتكررة وفي ظل هذا الانقسام، فخلال الأزمات المتكررة انقسم المجتمع السوداني إلى مركز وأطراف تعاني التهميش والإقصاء، بالرغم من أن هذه الأزمات لم تصل في بدايتها إلى مستوى النزاعات المسلحة، إلا أن جوهرها كان يكمن في إختلاف المرجعية التي يخضع لها الأفراد في المجتمع، والتي هي الدستور، وبالتالي فإن انقسام المجتمع السوداني ما بين أطراف النزاع، هو بمثابة انقسام حول المرجعية التي تقوم عليها أسس المواطنة، بما تمنحه هذه المرجعية من حقوق وما تفرضه من واجبات على الأفراد داخل الدولة.

¹ - الشرقاوي. م، المرجع السابق، ص ص 131، 130.

المبحث الثاني:

أزمة المواطنة في السودان، مسبباتها وآليات معالجتها.

يلجأ الفرد للانتماء الذي يكفل له الحصول على مخرجات النظام السياسي، فإن كفلت السلطة المركزية ذلك وحققت العدالة التوزيعية، عندئذ يكون الانتماء للوطن والولاء للمركز، أما إذا فشلت السلطة المركزية في ذلك وكفلته الانتماءات الفرعية، فالانتماء يكون للفرع والجماعة العرقية، والولاء للقبيلة والفرع. تفترض المواطنة الأخذ بعين الاعتبار الصلة التاريخية بينها وبين الأمة التي تعكس قيمها الحضارية، لأن مبدأ المواطنة لا يأخذ معنى فعلياً أو ينظم المجتمعات التاريخية إلا إذا ارتسم ضمن مؤسسات سياسية وممارسات اجتماعية تمت دخلتها شرعيتها عبر قرون. لقد استفادت ممارسة المواطنة دائماً من المؤسسات الاجتماعية والدينية والدولية (المتعلقة بالدولة) الموجودة قبلها، ومن التجانس الاجتماعي أو الثقافي الكلي أو الجزئي للجماعات.

ويدل هذا على أن المواطنة ليست حقوق وواجبات متبادلة بين الفرد والدولة، أو أنها صفة تكتسب تلقائياً بالتجنس والمولد، بل هي زيادة على ذلك ترجمة لإطار ثقافي واجتماعي أصيل تضرب جذوره في التاريخ. وتتأسس المواطنة على هذا البعد التاريخي وفي انسجام وتوافق تام مع خصوصية الثقافة السائدة، وتُمارس على ضوءه، لأن ممارسة حقوق المواطنة ليست مجرد محاكاة عمياء للآخر بل بإمكان كل إنسان أن يمارس المواطنة على طريقته الخاصة كما هي محددة في القوانين ومدمجة في مجموع عادات المجتمع الذي ينتمي إليه.

وتمثل الوحدة الثقافية والانسجام الاجتماعي والإمكانات الاقتصادية والتقارب الجغرافي ضمانات أكيدة لتحقيق المواطنة. وإذا كانت المواطنة تمثل إطاراً مبنياً على الحقوق يمكن على أساسه للمواطنين تطوير مطامحهم وتقييم السياسات والمقارنة فيما بينها، وقياس التقدم، فإن أزمة المواطنة تشير إلى عدم الانسجام والتوافق داخل المجتمع الواحد، واتجاه الأفراد نحو الجماعة الأولية أو الفرعية على حساب الدولة أو الوطن، خاصة إذا مارست الدولة التمييز والإقصاء ولم تحقق العدالة التوزيعية، وتكررت للثقافات الفرعية وحاربتها وفق اعتبارات دينية أو عرقية أو جهوية.

تتطرق الدراسة في هذا المبحث إلى معاني أزمة المواطنة وأهم أسبابها، ومن ثم انعكاساتها على المجتمع والدولة السودنيين، وصولاً إلى سبل تحقيق المواطنة الفعالة وترسيخها لدى الأفراد.

المطلب الأول: مفهوم أزمة المواطنة ومسبباتها.

أولاً: مفهومها:

تعرف الأزمة اصطلاحاً على أنها تلك المرحلة الحادة من سيرورة ما، حيث يتأكد الشفاء أو الموت أو التأجيل⁽¹⁾. أو أنها تشتمل على قدرٍ من الخطورة المفاجئة وغير المتوقعة⁽²⁾. ويتم تعريفها إجرائياً بأنها نقطة تحوّل، أو حد فاصل بين وضعين ومن خلال سيرورة الحياة المتواصلة.

وتظهر أزمة المواطنة في الواجهة للنظام الحاكم بوصفها جزءاً من أزمة الحكم كله. فهناك من يحاول أن يربطها بتصدع البنى الاجتماعية والاقتصادية⁽³⁾. ويربطها البعض الآخر بالقيادة السياسية التي تسببت وترزعت المجتمع قبل وبعد الاستقلال، فأزمة الوطنية تشير إلى أن وضعاً ما قبل ثوري لا يمكن أن يحصل إلا تحت جناح أزمة وطنية، ولهذا فلا يكفي أن يرفض من هم في الأسفل مواصلة العيش كما كانوا عليه في الماضي، بل يجب أيضاً أن يعجز من هم في القمة عن الحكم والقيادة حسب الطريقة القديمة⁽⁴⁾.

المواطنة هي العضوية الكاملة والمتساوية في المجتمع بما يترتب عليها من حقوق وواجبات، وهو ما يعني أن كافة أبناء الشعب الذين يعيشون في الوطن متساوون بالحقوق والواجبات بدون تمييز قائم على أية معايير، ويترتب على ذلك التمتع بالمبدأ المنشود والتي تركز على أربعة قيم هي المساواة، والحرية، والمشاركة، والمسؤولية الاجتماعية. أما إذا عاش الفرد مهمشاً ومغرباً، عندها يتمرّد على الدولة ولا يعلن ولاءه لها.

إن العلاقة التي تُبنى بين الأفراد في غاية الأهمية، وتُعدّ أمراً أساسياً بالنسبة لأية عملية في التطور والارتقاء أو الهدم والتشرد، بحيث تقوم العلاقات بين الأفراد من خلال التفاعل في المكونات البنوية والتاريخية لكل فرد، فالمواطنة تبحث دائماً من خلال سيرورة لا متناهية عن الممكن لضمان استمرارها. إن العولمة بما تمارسه من سياسة للإستبعاد والطمس للتشكيلات الثقافية الأصلية، إنما تساهم في ظهور أيديولوجيات تخلق مفاهيم جديدة حول صفاء الهوية ونقاء الأصل، وتُؤصل لسلسلة لا نهائية من

¹ - جبرار بن سوسان وجورج لابيكا، معجم الماركسية النقدي، ترجمة جماعية، (تونس، لبنان: دار محمد علي للنشر، دار الفارابي للنشر، ط 1، 2003)، ص 22.

² - إدريس لكريني، إدارة الأزمات الدولية في عالم متحول، المستقبل العربي، العدد 287، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2003)، ص 30.

³ - لمزيد من الإطلاع أنظر: فؤاد زكريا، أزمة العقل، مجلة الفكر، (بيروت: آذار 1970)، ص 6.

⁴ - جبرار بن سوسان وجورج لابيكا، المرجع نفسه، ص ص. 48، 49.

التقليد المفتعل الذي يصطدم بالنماذج الموروثة التي ستبعث على أنها نظم رمزية تمثل رأسمال قابل للاستثمار الأيديولوجي عرقياً وثقافياً ودينياً⁽¹⁾.

إن أزمة المواطنة غالباً ما تكون نتيجة لضعف قدرة الدولة ونظامها السياسي على الإستجابة المسارعة والتفاعل البناء مع تنوع الهويات الفرعية، وتفاوت المصالح الجماعية، الذي ينجم في الأصل عن انخراط الدولة ومؤسساتها في مختلف عمليات الاندماج، بهدف توحيد مكوناتها الثقافية والسياسية. بعبارة أخرى، إن أزمة المواطنة لها صلة بمدى انتظام النظام السياسي واستقراره من حيث كونه نظام روابط متفاعلة تنشأ بينه وبين مختلف الجماعات والمصالح الساعية إلى تحقيق مطالب معينة لدى النظام السياسي ذاته. ومثال حال ذلك الهويات الفرعية في السودان وجماعات المصالح، وهذه قلماً تتفاعل فيما بينها على أساس الوحدة الوطنية، لكون دولة السودان دولة ذات هوية قومية في طور البناء والتشييد، ومن ثم تسعى كل هوية فرعية فيها إلى مطالبة النظام السياسي بتلبية مطالبها بصورة منفصلة عن مطالب الهويات الأخرى، وكأن تلبية وإشباع هذه المطالب هما ما يشغلان بال هذه المكونات الثقافية ويجمعها، لا وحدة الانتماء إلى الدولة. وفي مثل هذه البيئة التنافسية، ينبغي للنظام السياسي أن يبت جميع هذه المطالب المتباينة والمتصارعة في وقت واحد⁽²⁾. وتبعاً لذلك، تغدو أزمة المواطنة متمثلة في أزمة الدولة، لكون عميات المواطنة هي نفسها مشروع بناء الدولة-الأمة، لاسيما ما تعلق منها بإيجاد البنى والمؤسسات اللازمة لاستمرارية عملية تكوين الدولة ذاتها، بمعنى أنه على النخبة السياسية أن تواجه واقع تزايد الحاجة إلى خلق بنى جديدة لكي يتم من خلالها التغلغل في مكونات المجتمع الوليد، وإدماجها بعضها في بعض⁽³⁾، وغاية ذلك أن مؤسسات الدولة هذه ستولد مؤسسات جديدة ستشكل جهاز دولة فعالة تسيطر على كامل إقليم الدولة، بغية إيجاد مجتمع سياسي منظم، يتمتع بالقدرة على إستيعاب المجتمع وتبايناته الثقافية والاجتماعية، وينتهي إلى صوغ وعي جمعي وخلق شعور بالانتماء المشترك لدى أفرادهِ⁽⁴⁾.

إن التعبير الاجتماعي والاقتصادي في البنية الاجتماعية الذي يصاحب تشكيل مؤسسات الدولة من خلال عمقه ونطاقه يشمل أيضاً البنية الثقافية للدولة وبصورة جوهرية، وهو ما يفضي كله إلى إحداث

¹ - عبد الله إبراهيم، الثقافة العربية والمرجعيات المستعارة، (بيروت، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 1991)، ص 9.

² - صادق الأسود، علم الاجتماع السياسي: أسسه وأبعاده، (بغداد: جامعة بغداد، د.ت)، ص 288.

³ - Vicky Randall & Robin Theobald, **Political Change and Underdevelopment: A Critical Introduction to Third World Politics**, (London: The Macmillan Press Ltd, 1985), p 29.

⁴ - Jochen Hippler, **Violent Conflict Prevention and Nation-building: A Key Concept for peaceful Conflict Transformation?**, translated by Barry Stone, (London : Pluto Press, 2005), p 09.

تغييرات متتالية تتجسد في بناء مجتمع حديث كلياً. وكمحصلة فإن هذا التغيير المنظم والهادف هو الذي يقود عملياً صوب إحداث أزمة الاندماج وأزمة مواطنة. وما عزز ذلك أن التفاوت في المطالب بين النخبة السياسية في المركز والجماعات الثقافية في الأطراف سيكتسب بمرور الزمن أهمية متزايدة، خاصة عندما يغدو التنوع والتخصص في هياكل وبنى النظام السياسي أكثر عمقاً على نحو تدريجي. فالاختلاف في المطالب قائم على فكرة مركزة السلطة والإمكانات الحكومية، في مقابل ذلك تسعى الجماعات الثقافية عموماً إلى توسيع نطاق المشاركة السياسية وتحقيق العدالة والمساواة في توزيع الثروات والمراكز الوظيفية على النحو الذي يتمتع به أقرانه من أبناء الأكثرية المهيمنة، وبالتالي فإن استمرار المركز في القيام بتنويع مؤسسات النظام السياسي وهياكله، وزيادة تخصصها وظيفياً، سيدفع نحو زيادة وعي تلك الجماعات بذواتها الثقافية، والعمل على بلورة مطالبها، وهذا ما سيؤدي إلى الصدام الذي تنتج عنه فيما بعد أزمة ثقة ومواطنة حادة لدى الجماعات المعزولة والمحرومة.

ثانياً: تشخيص أسباب أزمة المواطنة.

إذا كان من المسلّم أن الدولة أداة لتحقيق عقد اجتماعي، فإن فشل الدولة في هذه الحالة هو العجز عن توفير المنافع العامة الأساسية. أما إذا تم النظر إلى الدولة باعتبار أن لها القدرة على إحتكار الاستخدام المشروع للقوة على أراضيها، فإن فشل الدولة يحدث حين تنهار هياكل السلطة، أو إذا كانت الدولة متشكلة بقدرتها القانونية، فإن الفشل يتمثل في العجز عن ممارسة مثل هذه السلطات أو القوى بصورة فعالة⁽¹⁾. أي أن هذه الدولة لم تعد قادرة على تحقيق المنافع السياسية لشعبها، وحين تفقد الحكومة شرعيتها لدى جمهور متزايد من مواطنيها، فإن الدولة القومية تصبح غير شرعية. كما تكون البيئة مضطربة وخطرة، تكتنفها صراعات حادة، وتشهد نزاعات مدوية بين فصائلها، وتطفو إلى الأفق أزمات عديدة في مقدمتها أزمة المواطنة التي غالباً ما تكون نتيجة عدة مسببات، نختصرها في النقاط التالية:

01- فشل الدولة في إدارة التنوع:

إن المشكلة السودانية هي مشكلة ضعف تتعلق بتدهور الانتماء القومي، حيث لم يدم طويلاً بعد الإستقلال، حيث إفترضت الصفوة التي قادت البلاد بأنه هناك هوية قومية سودانية، وهذا يعبر عن نزعة قبلية تعبر عن الإسلام والعروبة وإنكار حق المجموعات الثقافية الأخرى في السودان⁽²⁾.

¹— Chesterman.S, **From state failure to state-building: problems and prospects for a United Nations Peace Building Commission**, Journal of International Law and International Relations, 2(1), (2005), p 2.

² - شريف حرير، هل هي العنصرية في قناع إسلامي (تراجع القومية وإنبعاث الإثنية في دارفور، البعد التاريخي والوضع الراهن وآفاق المستقبل)، ندوة تقييم الديمقراطية في السودان، (القاهرة: 4-6 يوليو 1993)، تحرير حيدر إبراهيم، (القاهرة: مركز الدراسات السودانية، 1993)، ص 338.

وتَمَّ ذلك بسيطرة المجموعات ذات القاعدة في وسط البلاد على الحركة السياسية وإِتخاذ القرارات، وإنعكس ذلك على التنمية الإقتصادية غير المتوازنة والتحيز في وضع المنشآت الحكومية في وسط البلاد الذي يُعرف التطور الذي يمتد من الخرطوم إلى كوستي وسنار، وكان كل ذلك نتاجاً للسياسة البريطانية وإِفرازاتها، وبعدها إستمرت الصفوة السياسية السودانية في المحافظة على نفس السياسة وتكريسها أكثر في خدمة مناطق الوسط على حساب المناطق الأخرى.

وساهم ذلك في بروز بعض نزاعات التفرقة الثقافية التي كان يتَمَّ معالجتها سياسياً في السودان مثل الصراعات بين ما يُسمَّى بأولاد البلد والغربة، أو بين أولاد العرب والنوبة والجنوبيين الذين لم يسمح لهم الاندماج في المجتمع على أساس حق المواطنة المتساوي، وهذا الصراع المتفاقم بين العرب والمجموعات غير العربية يقف الآن حاجزاً في طريق الوحدة الوطنية⁽¹⁾.

لقد أعلنت الدولة السودانية التزامها بمبادئ المواطنة كقاعدة للمساواة الكاملة في الحقوق والواجبات بين كل السودانين، إيماناً بأن المواطنة أثراً ملموساً على الإحساس بالانتماء والوحدة الوطنية ومشاركة المواطن في النشاطات السياسية، وأن هذه الحقوق محمية بالدستور والقانون. وتوفر المواطنة حقوقاً متساوية لكل السودانين بغض النظر عن الجنس والأصل واللغة والدين أو الإعتقاد. ولقد غطى وكفل الدستور السوداني ما يقرب 19 حقاً (الحق في الحياة، والجنسية والمساواة، والملكية الخاصة والتعليم، والرعاية الصحية والعمل والتضامن الإجتماعي، وحرية التعبير، والدين والإعتقاد...إلخ).

إن تأمل أوضاع المواطنة في السودان، يكشف أن المواطنة أصبحت تعيش في أزمة، نتيجة لممارسات تخالف مواثيق حقوق الإنسان ومبدأ سيادة القانون، ومبدأ المواطنة وما يمنحه للفرد من حقوق سياسية وإجتماعية وإقتصادية وثقافية، وما يفرض عليه من واجبات. فسياسات الإقصاء كانت تتضمن إعتقالات غير قانونية وأحكام مشددة دون محاكمات قانونية، وممارسات بشعة للتعذيب في السجون، ومنع ممارسة الحقوق السياسية، وإلغاء كل التنظيمات السياسية وعرقلة نشاطها أو تجميده، أو إشراك صوري لها في جبهات مزعومة إلى جانب الصفوة والحاشية الحاكمة.

وعلى الرغم من أن الدستور السوداني قد درج مواده تنص صراحة بأن المواطنين متساوون جميعاً أمام القانون، إلا أن مضامين المواطنة والمرأة في السودان تكشف أن المرأة مازالت مهمشة وهو ما إنعكس على أوضاعها الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والسياسية، خاصة في الريف والمناطق الفقيرة، ومن ثم أصبحت حقوق ما يقارب النصف من سكان المجتمع السوداني من النساء تتدرج في خانة المواطنة المنقوصة، ويعود السبب جزئياً إلى وجود التمييز في نصوص بعض القوانين، أو إلى وجود فجوة بين هذه

¹ - شريف حرير، المرجع السابق، ص ص. 338، 339.

النصوص وتطبيقاتها، نتيجة للثقافة السائدة المتمثلة في تقسيم الأدوار على أساس النوع، وهذا ما يؤدي إلى عدم المساواة النوعية لصالح الرجل⁽¹⁾.

وكانت متغيرات أزمة المواطنة في السودان تعتبر كمتغيرات لفشل الدولة في إشباع الحاجات الأساسية لمواطنيها، بل أصبحت في كثير من الأحيان غير قادرة على السيطرة الكاملة على مواردها أو إحكام فاعلية العدالة التوزيعية، كما أصبحت عرضة للتدخلات والإختراقات الدولية، وذلك ما دفع إلى انتشار حالة من الإستياء العام لدى المواطنين داخل حدود الدولة القومية في كثير من الأحيان، إما بسبب ارتفاع السكان الذين يقعون تحت خط الفقر أو الفقر المدقع، أو بسبب زيادة مساحة التهميش الإجتماعي والسياسي والثقافي والإقتصادي. ويعتبر احتكار القلة لقدرات المجتمع يؤثر في المواطنة من خلال حصول بعض أفراد المجتمع على إمتيازات كثيرة دون القيام بالواجبات المقابلة لتلك الإمتيازات، مما قد يوسع دائرة الحقوق ويتخطاها إلى منطقة الفساد، الأمر الذي يضعف الإيمان بالمواطنة، ومن جهة أخرى يؤدي إستئثار القلة بمقدرات الوطن إلى حالة من السخط الذي يؤدي تراكمه إلى ضعف إرتباط الأغلبية بالوطن نتيجة عدم تمتعهم بالحقوق⁽²⁾.

على صعيد آخر، ورغم ظهور الإسلام في السودان كأساس للهوية القومية العرقية لبعض المجموعات، ورغم التعدد الثقافي والإجتماعي في السودان. إلا أن هذه الهوية تضم فقط المجموعات التي تطلق على نفسها لفظ العرب، ولا تضم الغرابة في دارفور والنوبيين في الشمال وبعض النوبة في وسط السودان وبعض الأنقسناء وعدد كبير من الجنوبيين، لذلك عملوا على إعادة صياغة الإسلام بحيث يكون مطابقاً لممارسة مدنية الوسط. وما لا يقال عن خلق النزاع داخل المجتمع السوداني هو إنكار قيمة السودانيين الذين لا ينتمون إلى وسط السودان من غير العرب. هذا الإنكار تمّ تعميقه بواسطة العامة وثقافة الصفوة، ولازمت السودانيون ذوي الأصول العربية في ممارساتهم وهم يحتلون مواقع دستورية أو سياسية هامة⁽³⁾. وما لا يمكن إغفاله هو أن هذه الممارسات قد قامت على أساس سلوك عرقي نما داخل الأفراد الذين ينظرون إلى الأفراد ذوي الأصول غير العربية بأنهم رقيق حتى إذا كان ذلك غير ممكن بحكم الضوابط القانونية. هذا السلوك ظل قوياً إجتماعياً وثقافياً، ورغم إلغاء العبودية ظلت ثقافة الرق تعيش في أذهان الناس، يقول (منصور خالد): "إن وجود هذا السلوك وسط الصفوة يهدد وجود هذه الدولة باعتبارها مسؤولة عن حماية المصلحة العامة، ونريد أن نوضح أن ثقافة الرق مازالت تظهر التحيز الذي مازال سائداً في

¹ - لجنة الأمم المتحدة الإقتصادية والإجتماعية لغربي آسيا، النوع الإجتماعي والمواطنة ودور المنظمات غير الحكومية في الدول العربية، سلسلة دراسات عن المرأة العربية في التنمية، العدد 34، (2006)، ص 79.

² - علي ليلة، المجتمع المدني العربي: قضايا المواطنة وحقوق الإنسان، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 2007)، ص ص. 106، 107.

³ - شريف حرير، المرجع السابق، ص 341.

السودان الحديث، ولها أثرًا سياسية واقتصادية خطيرة، وما يثير الغضب عن الرق ليس فقدان الحرية، بل نكران حق القيمة، وهذا ما ساهم في إنكار حق الاندماج الثقافي والاجتماعي من خلال عدم الاعتراف بالمساواة بين الثقافات الأخرى وثقافة الوسط، أي مثلث التطور في السودان الذي يدعي التعالي " (1).

02- التباين الحضاري بين مناطق السودان المختلفة:

يتميز السودان بصفة عامة باختلاف وتعدد أعراقه وقبائله ولغاته ودياناته، في شكل فسيفساء تتركس التباين الحضاري خاصة بين شمال السودان الذي يختلف إختلافًا كبيرًا عن الجنوب من حيث اللغة وعدد السكان والثقافة والديانة (2). حيث يغلب على شمال السودان عامة الدين الإسلامي واللغة العربية وتربطهم علاقات مع مصر والعالم العربي، فيما يميل السكان في الجنوب للعالم الأفريقي ويتحدثون اللغات المحلية والإنجليزية ويدينون بالمسيحية وديانات أخرى. حيث أورد بعض الباحثين أن السودان يتوفر على أكثر من 750 قبيلة و 114 لغة متداولة داخل حدود، أما فيما يتعلق بالأصول السلالية للسودانيين، فإن 40% منهم ينحدرون من أصول عربية، و 30% من أصول أفريقية في الجنوب، و 12% من قبائل غرب أفريقيا، و 12% نوباويون وبجا، و 03% أجانب. أما من حيث التقسيم اللغوي في البلاد فإن 51% من السودانيين يتكلمون العربية، في حين يتكلم باقي السودانيين لهجات ولغات أخرى (3). وتشير دراسات أخرى إلى أن السودان يتكون من أجناس شتى وثقافات عديدة، حيث يضم بين جنباته نحو 597 قبيلة، يتحدث سكانها أزيد من 400 لغة ولهجة، ويمارسون طقوسًا دينية متنوعة كالإسلام والأديان القبلية والمسيحية (4). وتتضارب الإحصائيات الخاصة بالديانة خاصة فيما يتعلق بعدد المسيحيين، حيث يقدر عدد المسلمين بين 70% و 72%، ويختلف تقدير عدد المسيحيين والمعتقدين في الديانات الوثنية والمحلية بين 5% و 20%، وقد شكل هذا الاختلاف والتباين وازعًا للحوار والتناقص من جهة، وسببًا للتصادم والنزاع طوال تاريخ السودان من جهة أخرى، وهذا ما جعل (توينبي Toynbee) يقول عنها: " أنها المساحة التي يجري فوق أرضها

¹ - شريف حرير، المرجع السابق، ص 342.

² - هنري ويسلنغ، تقسيم أفريقيا 1880-1914: أحداث مؤتمر برلين وتوابعه السياسية، ترجمة: ربما إسماعيل، (ليبيا: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 2001)، ص 100.

³ - أحمد الصاوي، الأقليات التاريخية أقلية تاريخية في الوطن العربي، (القاهرة: مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، 1989)، ص 86، 87.

⁴ - أحمد وهبان، المرجع السابق، ص 123.

إختبار حاسم، فهل سيتمكن أبناء أفريقيا المنحدرون من أصول عربية من التعايش والتعاون مع أبناء أفريقيا المنحدرين من أصول سوداء؟⁽¹⁾.

وإذا كان الاختلاف بين الأجناس والأعراق واللغات والقبائل أمراً ملاحظاً في جميع السودان فإن هذا الاختلاف يلاحظ أيضاً في جنوب السودان، وهو أمر تشير له أغلب الأبحاث، حيث ينتمي أغلب سكان الجنوب إلى المجموعة الزنجرية خلافاً لسكان الشمال الذين ينتمون إلى المجموعة القوقازية، ويضم الجنوب ثلاثة مجموعات سكانية ذات الأصول الزنجرية هي النيليون والنيليون الحاميون والمجموعة السودانية. هذا التنوع الموجود في السودان عامة وفي الجنوب خاصة يعتبر سبباً مؤثراً بنسبة كبيرة في أزمة المواطنة (الهوية) التي تؤثر على تطور السودان الحديث، وتشكل تحدياً أمام الشعب السوداني وقياداته سواء في الشمال أو الجنوب، خاصة فيما يتعلق بالأبحاث العلمية التي تختص بالدراسات الاجتماعية والسياسية، إذ يجب عليها أن تفصل وتحسم في مسألة الهوية والمواطنة والانتماء، ليكون كل شيء واضح، لأن "أغلب القوى السياسية في السودان أصبحت تدرك وتعي أن الانقسامات الإثنية في السودان أمراً محتوماً ولا مفر منه"⁽²⁾.

03- العولمة السياسية:

ساهمت العولمة السياسية في تغيير دور الدولة كفاعل أساسي، إلى الدولة الحارس التي تسهر على مصالح الشركات والمؤسسات الدولية، ويمكن أن نوجز مجموعة من أهم التجليات التي تصاحب العولمة السياسية وهي⁽³⁾:

- ✓ ظهور أزمة تماسك الدولة الوطنية واختراق القيم الأخلاقية والدينية والثقافية والتلاعب بها باستغلال التناقضات الداخلية وإعادة تكييف المنظومات والمؤسسات الاجتماعية والدينية والقانونية الوطنية تحت ستار الإصلاح والشراكة والتعاون.
- ✓ سهولة إستشارة النزعة الأقلية وصناعة الهويات الانفصالية عبر التوظيف الذرائعي المصلحي لثقافة حقوق الإنسان لتهيئة الأجواء للمزيد من النهب والاستحواذ على الثروات الوطنية التي أساءت بعض النخب المحلية إدارتها.

¹ - محمد عمر بشير، جنوب السودان: دراسة لأسباب النزاع، ترجمة: أسعد حليم، (مصر: الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، 1971)، ص 50.

² - جمال عبد الجواد، الثقافة والهوية ونظام الحكم: الصراع حول مستقبل السودان، السياسة الدولية، العدد 91، (يناير 1988)، ص 112.

³ - الحجاج ق، التنشئة السياسية في الجزائر في ظل العولمة: بعض أعراض الأزمة ومستلزمات الانفراج، مجلة الباحث، العدد الثاني، (2003)، ص ص. 83-85.

✓ ترهل الرابطة الوطنية وإمتهان رموزها وممارسة التضليل السياسي على الممارسات اللاوطنية واللاديمقراطية، عبر إنتشار الرقابة على الفكر والتضييق على الحريات الفردية والجماعية وتنامي النزعة الطائفية وألوان من التعصّب القبلي واللغوي والمذهبي والأيدولوجي والحزبي الضيق كبديل عن الإنتماء الوطني.

✓ تزايد عمليات توحيد وتنميط وتدويل المقاييس والمعايير عبر العديد من المنظمات والتكتلات العابرة للقوميات التي تعد مجالاً حيويًا للتأثير التكنولوجي والبيئي والعلمي والاقتصادي إلى المجال السياسي والتربوي التعليمي، الإعلام والديني مما يهدد الخصوصية الوطنية والحضارات غير الغربية بالسحق الحضاري.

لقد أصبح حق المواطنة في الدوائر السياسية الغربية ولدى بعض منظريها مدخلاً ملائماً لتفكيك الهويات والقضاء عليها، بحجة أن التعصب لثوابت الهوية من لغة ودين وقيم إجتماعية وروحية وإرث حضاري مشترك يُعد سلوكاً غير ديمقراطي منافٍ للمواطنة، أي أن المواطنة هي التي تحدد منطق تفاعل الهويات وليس العكس.

ليست المواطنة بديلاً عن الهوية، وهي لا تعني التفاعل الإجباري بين الهويات أو هيمنة إحداها على الأخرى، وإنما المواطنة دعامة إضافية للهوية وإمداداً لها. ولا يمكن لحق من حقوق المواطنة أن يحل محل حق من حقوق الهوية⁽¹⁾.

04- التخلف السياسي:

يشير التخلف السياسي إلى ضعف قدرات النظام السياسي عن تعبئة أفراد ومؤسساته بدرجة كافية لتحقيق أهدافه العليا، هذا فضلاً عن العجز في بناء نسق جديد من القيم السياسية التي تدفع بمكوناته إلى إكتساب إتجاهات بناءة والانخراط في سلوك مشارك يؤدي إلى ما سبق. ويمتد التخلف السياسي ليشمل كلاً من الإنسان والمؤسسات والقيم والسلوك من خلال عدة أزمات:

أ- أزمة الهوية:

ويقصد بها أن الولاء السياسي للفرد داخل الكثير من بلدان العالم الثالث إنما يتجه إلى جماعته العرقية أو الأولية دون الحكومة المركزية التي يفترض أنها المعبر عن الدولة ككل، وهذا يعني أن الهويات العرقية تتغلب على الهويات القومية في هذه البلدان، ومن شأن ذلك أن يغيب فكرة الترابط الوثيق بين أفراد المجتمع الواحد، وإشاعة الفرقة في صفوفهم على نحو يعطل سائر جهود التنمية المبذولة داخل المجتمع.

¹ - سيدي محمد ولدبيب، الدولة وإشكالية المواطنة: قراءة في مفهوم المواطنة العربية، (دار كنوز المعرفة، ط 1، 2011)، ص 67.

وتشير أزمة الهوية إلى غياب فكرة المواطنة بين أفراد الجماعات البشرية المشكلة للمجتمع، أي انتفاء الولاء السياسي الموحد الذي يتجه إلى حكومة قومية واحدة، وبالتالي يكون هناك تعدد في الولاءات السياسية داخل المجتمع الواحد، حيث يتحول ولاء الفرد من الحكومة المركزية إلى جماعته العرقية ويؤثر ذلك على توجهاته السياسية، ويهيمن على سلوكه الاجتماعي. وينتج عن ذلك الافتقار لفكرة الشعب الواحد والأمة الواحدة والدولة الواحد والحكومة الواحدة والهوية الواحدة والرؤية الواحدة⁽¹⁾. وبناءً على ما تقدّم فإن أزمة الهوية في السودان ترتكز على أبعاد ثلاثة هي التباين العرقي، والتفاوت الطبقي، وعلى التخلف الاقتصادي والحضاري كمسبب لأزمة الهوية:

أولاً: التباين العرقي في السودان وعلاقته بأزمة الهوية: يشكل السودان واحدًا من أكثر البلدان الأفريقية، وربما أكثر بلدان العالم تنوعًا في الثقافات والإثنيات، وتختلف المجموعات الإثنية والثقافية واللغوية باختلاف الرواة وطرائق تصنيفهم⁽²⁾. وتشهد الخارطة العرقية والدينية والثقافية للبلاد تعقيدًا وتداخلًا شديدين، حيث يشتمل السودان وفق العديد من الدراسات الأكاديمية على 57 جماعة عرقية رئيسية، تنقسم بدورها إلى 597 عشيرة متميزة تتحدث 114 لغة مكتوبة أو منطوقة تعيش في بلد تبلغ مساحته 2.5 مليون كيلومتر مربع⁽³⁾، ويقيم الغالبية الكبرى من السكان في المناطق الريفية. وغالبًا ما يشعر أفراد هذه الجماعات بأنه ليس ثمة روابط مشتركة تربطهم بأفراد الجماعات العرقية الأخرى، مما يؤدي إلى ظهور القلاقل والنزاعات التي قد تقضي إلى مطالب انفصالية تهدد الاستقرار السياسي، وتعصف بكيان الدولة ووحدتها⁽⁴⁾.

وتكون الدول التي تشبه السودان في طبيعتها العرقية والجغرافية، في الغالب عبارة عن دول تقطنها قبائل وتجمعات بشرية متناثرة في مساحات كبيرة من الأرض تنتقل عليها وفقًا لمقتضيات ظروفها المعيشية، وبالتالي يكون من الصعب تعيين حدود جغرافية لها، وما الحدود التي تم وضعها إلا من تدبير الإستعمار الذي عمل على تعزيز وتكريس مصالحه الحيوية لا غير⁽⁵⁾، وتناثرت الجماعات العرقية بين عديد من

¹ - أحمد وهبان، **التخلف السياسي وغايات التنمية: رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث**، (الإسكندرية، كتب عربية، د.س.ن)، ص 20.

² - حيدر إبراهيم عن عبد الرحمان الغالي الجعلي، المرجع السابق، ص 36.

³ - محمد سليمان محمد، المرجع السابق، ص 113.

⁴ - أحمد وهبان، **الصراعات العرقية واستقرار العالم المعاصر: دراسة في الأقليات والجماعات والحركات العرقية**، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 1997)، ص 61.

⁵ - عبد المالك عودة، **السياسة والحكم في أفريقيا**، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1959)، ص 125.

الدول، وتم تقسيم الأمم التاريخية المستقرة إلى عديد من الدويلات التي تشيع داخلها أسباب الفرقة وتنتشر فيما بينها صراعات الحدود⁽¹⁾.

وبناءً على ما تقدم، يمكن القول بأن ظاهرة التنوع العرقي الذي تعاني منه السودان قد ساهم في تغليب فكرة التكامل السياسي، وأفضى إلى أزمة مواطنة حادة وغاب الترابط الوثيق بين أفراد المجتمع السوداني، وظهر بدل الولاء للحكومة المركزية ولاءات عرقية متعددة المشارب لها أهداف ومصالح ضيقة الأفق تتصل بجماعات عرقية تحتية، وغابت الثقافة السياسية التي تخلق التجانس والوحدة. كما أن حدود الفصل التي أقامها الإستعمار الثنائي بين جنوب السودان وشماله، قد ولد نوعاً من التناظر بين الجانبين، وساهم في الإفتقار للوحدة الوطنية والولاء القومي، وظل ولاء الأفراد في أغلب الأحيان مرتبطاً بجماعة بشرية أولية ينتشر أفرادها على الضفتين، وهذا ما أدى إلى إنقسام السودان فيما بعد إلى دولة الشمال ودولة أخرى في الجنوب بموجب إستفتاء تقرير المصير في عام 2011م.

ثانياً: التخلف الإقتصادي والحضاري كمسبب لأزمة الهوية: يرى (لوسيان باي) أن التفاوت الحضاري والإقتصادي بين مجتمعات العالم الثالث ومجتمعات العالم المتقدم قد يحول دون تحقيق القوة القومية والرفاه، وهذا ما يفقدهم الثقة في مجتمعاتهم وما يحكمها من نظم سياسية وإجتماعية وإقتصادية، وحتى في مقومات هويتهم، معتبرين أن هذه المقومات يُضاف لها ممارسات وسياسات النظم الحاكمة كسبب رئيسي لتخلفهم عن البلدان المتقدمة⁽²⁾.

ثالثاً: التفاوت الطبقي وأزمة الهوية: يعاني الكثير من مجتمعات العالم الثالث من ظاهرة التفاوت الطبقي الحاد، إذ غالباً ما تنقسم هذه المجتمعات إلى طبقتين تكون درجة التمايز الإقتصادي والإجتماعي بينهما من الحدة بحيث نكون وكأننا أمام أمتين متباينتين تعيشان في مجتمع واحد⁽³⁾. ولا تحيد دولة السودان عن هذا الطرح، حيث تسيطر طبقة ضئيلة في ممثلة في الحاشية الحاكمة وأتباعها على مصادر الثروة في السودان وتقع في قمة الهرم الإقتصادي الإجتماعي، بينما تعاني الفئات والجماعات الإجتماعية الأخرى من الحرمان والفقر والعوز وتقع في أسفل ذلك الهرم، وهذا ما أدى إلى تزايد السخط الإجتماعي الذي يصاحب اتساع هوة التفاوت الطبقي خاصة مع عولمة اقتصاد السوق، التي ساهمت في إختفاء الطبقة الوسطى، ليختفي معها ما كانت تحفقه للمجتمع من توازن إجتماعي وإستقرار سياسي.

¹ - السيد الزيات، التنمية السياسية: دراسة في علم الاجتماع السياسي، (الإسكندرية: دار المعارف، ج 1، 1986)، ص 50، 51.

² - Pye Lucian W, **the legitimacy crisis**, in: Binder Leonard & others, Crisis and Sequences in political development, (Princeton University press, W.Y)p 115.

³ - ibid, p 114.

وفي مثل هذه الظروف يسود اعتقاد لدى شرائح المجتمع المحرومة بأن النظام هو المسؤول عن تدني مستويات المعيشة، وتسود مشاعر السخط والرفض لممارسات النظام القائم، وتلوح للأفق أزمة مواطنة حادة، وتظهر صورة جديدة لأزمة الهوية ترتبط مباشرة بالتفاوت الطبقي⁽¹⁾.

ب- أزمة الشرعية: تعني إفتقار حكم الصفوات داخل بلدان العالم الثالث إلى رضا الجماهير، أي أنها تعطي سدة الحكم وتستمر فيها دون أن يكون لها رصيد يذكر من رضا الشعب الخاضع لحكمهم. حيث ترتبط الشرعية بمدى قدرة النظام السياسي على أداء وظائفه بفاعلية وأمانة، وذلك بتحقيق أكبر قدر ممكن من الحاجات الإنسانية حسب فلسفة التمكين الحقوقي المرتبطة بالعدالة التوزيعية للموارد والقيم الاجتماعية والسياسية والقانونية. ويميز (ماكس فيبر) بين ثلاثة مصادر يمكن أن تستمد منها السلطة شرعيتها وتتمثل في⁽²⁾:

✓ النقاليد.

✓ كاريذية الشخص القائم على السلطة.

✓ الدستور.

تتجلى أزمة الشرعية في السودان من خلال تواصل النظام السياسي في إصدار مخرجات سياسية غير مقبولة شعبياً، فغالباً ما كانت الصفوة الحاكمة غير قادرة على مواجهة المطالب المتزايدة التي تطرحها الأمة، وانتهجت سياسات التظليل والقمع لمجابهتها، ولم يكن بمقدورها التكيف مع ما يستجد من ظروف، خاصة من خلال عجزها المستمر في تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، ذلك فضلاً عن تركيزها للسلطة في أيديها ووضعت العراقيل أمام تداولها، وجعلت الجماهير ثائرة ضد هذه الممارسات طالبة التغيير وفي أحيان أخرى الانفصال مثلما حدث في أزمة جنوب السودان التي إنتهت بإستفتاء تقرير المصير وقيام دولة الجنوب.

ج- أزمة المشاركة:

تشير أزمة المشاركة إلى تدني معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية. وتُعرف المشاركة السياسية بأنها: "مجموعة التصرفات الإرادية التي تستهدف التأثير في عملية صنع السياسات العامة، وإدارة شؤون المجتمع، وكذا تلك التي يتم من خلالها اختيار القيادات السياسية على كافة المستويات الحكومية

¹ - Pye Lucian W, op cit, p 21.

² - مصطفى كامل السيد، قضايا في التطور السياسي لبلدان القارات الثلاث، (القاهرة: بروفيسنال للإعلام والنشر، 1994)، ص 137.

قومية أو محلية، وذلك بغض النظر عما إذا كانت هذه التصرفات منظمة أو غير منظمة، مؤقتة أو مستمرة، مشروعة أو غير مشروعة، وسواء نجحت في بلوغ غاياتها أو لم تنجح" (1).

والمأمل في الشأن السوداني يتضح له مدى إتساع الأزمة المشاركة، وذلك راجع إلى مركزية السلطة، وتعاقب نظم ديكتاتورية تسلطية إنفردت بالسلطة واحتكرتها، وهيمنت على مؤسسات الدولة، وفرضت قيوداً صارمة على مشاركة الجماهير في الحياة السياسية، وفي إطار سعيهم للحصول على التأييد قام القائمون على السلطة بتوزيع المزايا المادية والمعنوية على الأفراد والجماعات المؤيدة لهم، وحرّموا الجماعات المعارضة من عوائد السلطة وقاموا بقمعهم ومحاربتهم. كما إتصلت أزمة المشاركة أيضاً بغياب قنوات التواصل بين القمة والقاعدة في المجتمع، وضعف العمليات والجهود التي من شأنها التأثير في سلوك الحكام، وكذلك تلك التي تقوم بها وهي بصدد إختيار القيادات السياسية على المستويين القومي والمحلي. كما يلاحظ أن هناك خلل في عمليات التمثيل البرلماني، وتقلد المناصب العامة، وعدم الثقة في الأحزاب السياسية وجماعات الضغط التي تتوقع خلف العباءة العرقية والمحلية والجهوية.

وفي ظل هذه المعطيات، كان من الطبيعي أن تنفر الجماهير من المشاركة السياسية، ونزعت للامبالاة والإغتراب، وتدنّت وتقلّصت وتضاءلت معدلات المشاركة في الحياة السياسية، تحت تأثير الخوف والتردد، وساد اعتقاد مفاده أن السلطة السياسية مرادف للقمع (2).

د - أزمة التغلغل:

وتعني عدم قدرة الحكومات المركزية داخل الدولة، على التواجد الفعال في مختلف أرجاء الإقليم الذي يُنَاط بها ممارسة سلطتها عليه (3)، بمعنى قدرة الحكومة على التغلغل تشير إلى مقدرتها على بسط سيطرتها على كافة مناطق الإقليم الجغرافي لدولتها، وكذا على كافة الفئات والطبقات والجماعات المشكلة لمجتمعها. وثمة بعدين متكاملين للقدرة على التغلغل، يتمثل الأول في مقدرة الحكومة المركزية على تحقيق التغلغل داخل إقليم دولتها وبين سائر رعاياها بغض النظر عن ميول أو وجهات نظر هؤلاء الرعايا المستهدفين بالسياسة العامة، أما البعد الثاني فيتمثل في قدرة الحكومة المركزية على التحكم في توجهات وميول المحكومين بحيث تسري قوانينها وسياساتها عليهم إستناداً إلى رضاهم، ودونما حاجة لإستخدام قوة الردع (4).

1- Weinter Myrom, op cit, p 162.

2 - طه بدوي وليلى مرسى، **النظم والحياة السياسية**، (الإسكندرية: ب.د.ن، 1991)، ص ص. 215-217.

3- Lapalombara Joseph, op cit, pp 207-220.

4- IBID, p 221.

إن المساحة الجغرافية التي تتربع عليها السودان تجعل من الصعب بما كان على الحكومة المركزية أن تتغلغل في كافة ربوع الدولة والتحكم فيها نتيجة الشساعة الجغرافية، وكثرة الأقليات والجماعات العرقية التي تفوق 597 جماعة عرقية.

ج- أزمة التوزيع:

وهي تشير إلى سوء توزيع الموارد والقيم الاقتصادية المتاحة للمجتمع بين مختلف الأفراد والجماعات المشكلة له، سواء تمثلت هذه المنافع والموارد في الثروة، أو الدخل، أو الأمن، أو التعليم، أو الثقافة، أو الخدمات الصحية، أو غيرها⁽¹⁾. وما لذلك من آثار سياسية على المجتمعات.

تمثل ظاهرة سوء توزيع الموارد إحدى الظواهر البارزة داخل المجتمع السوداني، حيث تنفر الصفوة الحاكمة وحاشيتها بجل الموارد المتاحة، فيما تعاني الأغلبية من الحرمان والإقصاء، وهذا ما دفع الفئات المحرومة إلى التمرد عن السلطة وخلق القلاقل والنزاعات بغية إنتزاع السلطة والتخلص من العوز والحرمان، وبالمقابل تستمر الطبقة التي تستأثر بالحكم في الدفاع عن مصالحها وإمтиازاتها.

ويحتكم الحرمان الاقتصادي لبعدين أساسيين، الأول يتعلق بندرة وعدم كفاية الموارد الاقتصادية داخل المجتمع، أما البعد الثاني فيشير إلى عدم وجود العدالة في توزيع تلك الموارد. وغالبًا ما يشكل سوء توزيع الموارد تهديدًا حقيقيًا لاستقرار السياسي داخل الدولة، نظرًا لما يتمخض منه من نزاعات وصراعات تلجأ فيها أطرافها إلى العنف لحسمها وهي حال الجماعات المسلحة المنتشرة في إقليم دارفور وشرق وغرب السودان.

¹ - أحمد عباس عبد البديع، إستراتيجيات بناء الأمة في العالم الثالث، السياسة الدولية، العدد 68، (أفريل 1982، ص61).

المطلب الثاني: انعكاسات أزمة المواطنة على الأمن القومي للسودان

تتصرف الدولة بردود فعلٍ سلبية تخلق نوعاً من التوتر في علاقاتها مع الأقليات، وهو الأمر الذي يؤدي إلى تصاعد الأزمات، وبالتالي قيام الحروب الأهلية التي تفسح المجال أمام الدول الكبرى للتدخل في شؤونها، من خلال التأكيد على ضرورة ممارسة الأقليات لحقها في تقرير المصير، وإنشاء كيان يقطع من السيادة الوطنية، أو إقامة وجود منظم لقوات أجنبية بدعوى حماية بعض الفئات السكانية أو إنشاء المناطق الآمنة، وقد دعا بعض السياسيين والمعلقين الغربيين إلى ضرورة تخليص الأمة من حالة الجمود التي تعيشها وإعطائها دوراً أكبر في ميدان التدخل الإنساني للتعامل مع الصراعات الإثنية، من خلال العمل العسكري الجماعي والتصريح باستخدام القوة إذا اقتضت الضرورة لغرض الشرعية الدولية، وخضوعها بشكل مباشر أو غير مباشر لعمليات الحصار والمقاطعة والمساومة السياسية والاقتصادية من جهة، وخلق المتاعب لها عن طريق الإضطرابات الداخلية وإثارة حالة عدم الاستقرار السياسي باسم الديمقراطية وحقوق الإنسان، وتحريك الأقليات العرقية أو الدينية، أو بتهمة تهديد السلم العالمي.

بعد نهاية الحرب الباردة عملت الدول الغربية والولايات المتحدة الأمريكية على التحكم في حركة الشعوب ونظمها السياسية، وإجبارها على تبني المفاهيم والقيم الغربية المتمثلة في اعتماد آليات السوق الرأسمالية، والتمسك بالديمقراطية وحقوق الإنسان، ذات المضمون الفكري الغربي وعدّها من القضايا التي يتعين على دول العالم الأخذ شرطاً للحصول على بطاقة القبول الجديد في عضوية المجتمع الدولي⁽¹⁾. وأصبح واضحاً أن هناك نظاماً دولياً يدفع نحو إختراق أو تهميش الخصوصيات الوطنية، تمهيداً لإلغائها فتندمج البلدان طوعاً أو إكراهاً في النظام السياسي والإقتصادي الرأسمالي الغربي، وفق متطلبات العولمة التي تهدف "إلى فك جميع الروابط بين الفرد وأمتة، وإستبدالها برابط وحيد يصل بينه وبين العالم الذي يصبح في نهاية المطاف كقرية صغيرة"⁽²⁾. وصاحب ذلك فرض حالة من الإنصياع والإستسلام والإنقياد لعمليات الإستتباع الحضاري التي تهدف إلى إلغاء وطمس الإنتماء للوطن أو الأمة أو الدولة، وبالتالي إفراغ الهوية الثقافية من كل مضمون أو محتوى.

وتعمل العولمة حسب رؤية (محمد عابر الجابري): "على إذابة الدولة الوطنية وجعل دورها يقتصر على القيام بدور الدركي لشبكات الهيمنة العالمية، وإضعاف سلطة الدولة والتخفيف من حضورها يؤدي إلى

¹ - أحمد وهبان، الصراعات العرقية وإستقرار العالم المعاصر، (الإسكندرية: أليكس لتكنولوجيا المعلومات، 2007)، ص 357، 358.

² - دهم محمد دهم الغزاوي، الأقليات والأمن القومي العربي، (الأردن: دار وائل للنشر، 2003)، ص 160، 161.

تمزيق الهوية الثقافية الوطنية والقومية... ويقودها إلى الحرب الأهلية⁽¹⁾. وتستخدم في شقها الإقتصادي عبر المؤسسات الدولية (صندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية) القروض والمساعدات الاقتصادية، التي توظفها كسلاح سياسي ينطوي على تنازلات سياسية وإستراتيجية واضحة تقدّمها الدول المستفيدة بهدف دفعها إلى تبني أنماط من السياسات والتوجهات التي تتلاءم مع توجهات الدولة المانحة. ومن أبرز أدوات التدخل التي تستعملها سعيها إلى تنمية طبقات وفئات إجتماعية ترتبط بها وتتوافق مع مصالحها ودعمها لها، فالدور الإقتصادي لهذه الشركات يمثل ضرب لمصالح الدولة ودفعها نحو إتخاذ القرارات السياسية التي تقلل من سيادة الدولة وإستقلاليتها⁽²⁾.

أما من النحية الأيديولوجية أصبح للدول الكبرى القدرة على إختراق الحدود وتجاوز السيادة الوطنية، لنشر ثقافتها ونمطها الحضاري، الذي يهدف لإرساء ثقافة ومنظور عالمي واحد، يهدف إلى: ✓ شل الدولة الوطنية، لتمكين الشركات العملاقة وشبكات الرأسمالية الجديدة من فرض نموذج ثقافي إستهلاكي واحد.

✓ الترويج للأفكار والقيم الغربية والأمريكية.

✓ دور الديمقراطية في إثارة أزمة الهوية والمواطنة خاصة في البلدان التي تشهد تعددًا في الإثنيات والعرقيات.

تتعلق الديمقراطية بالمشاركة والإقصاء والوصول إلى السلطة من عدمه، أي أن هناك جماعات قد تشارك في السلطة، وهناك جماعات أخرى يتم تهملها وإبعادها، فتسعى جاهدة لتحقيق مطالبها وإندماجها في المجتمع، أو الحصول على إستقلالية تامة عن الدولة وبناء كيان سياسي خاص بها⁽³⁾. وأضحت الحركات العرقية تستقطب إهتمامًا أمنيًا ودوليًا واسعًا، جزاء ما ينجر عنها من صراعات ونزاعات داخل الدولة الواحدة أو حين تمتد لدول الجوار الإقليمي، وما يصاحب ذلك من حروب أهلية ومجازر وخُرقات لحقوق الإنسان. وفي هذه الحالات غالبًا ما يلعب المتغير الخارجي دورًا مركزيًا في إثارة العرقيات وإستعمالها كورقة ضغط على الدول لتحقيق إمتيازات الدول الكبرى ومصالحها، وكذلك من خلال إثارة الهويات العرقية ودعمها لتحقيق الانفصال عن الكيان السياسي وزعزعة الإستقرار الداخلي للدولة من خلال التدخل في شؤونها الداخلية تحت طائلة حفظ حقوق الإنسان والأقليات، وحق الشعوب في تقرير مصيرها⁽⁴⁾.

¹ - دهام محمد دهم الغزاوي، المرجع السابق، ص ص. 161، 162.

² - المرجع نفسه، ص ص 166-168.

³ - دانييل برومبيرغ، التعدد والتحديات والاختلاف في المجتمعات المنقسمة وكيف تستقر، ترجمة عمر سعيد الأيوبي، (بيروت: دار الساقى، د.ت)، ص ص. 142، 143.

⁴ - المرجع نفسه، ص ص. 154، 155.

على مستوى الدول، يشكّل التمايز بين الإثنيات والعشائر والقبائل عاملاً مؤثراً في شكل وطبيعة نظام الدولة، وهو عامل من عوامل التأثير البارزة في إستقرار الجبهة الداخلية، خاصة إذا كانت قضية التمايز هذه قد أخذت أبعاد الطبقيّة وتغييب دور الجماهير الكادحة⁽¹⁾. وما زاد من تأزم الوضع هو أشكال العزل المتخذة من قبل النظام السياسي على مختلف الأطراف، سواء كان العزل جغرافياً أو اجتماعياً أو سياسياً، ويتم هذا العزل اعتماداً على أسس عرقية أو دينية بالأساس، فإما أن يقوم النظام بعزل تلك الجماعات على أساس مناطق جغرافية لتتجنب الاختلاط⁽²⁾، وعمليات طرد الأقليات من مواقعها الجغرافية إلى مناطق أخرى داخل القطر أو إلى أقطار أخرى، أو تقوم المجتمعات بعزل نفسها في إقليم جغرافي محدد بسبب الخوف من التصفية⁽³⁾.

إن أحد أهم أوجه أزمة المواطنة حين تعمل الدولة على جعل الانتماء إلى الوطن يحل محل الانتماء إلى الأمة، ويستوعب في الوقت نفسه الانتماء العنصري، وذلك لأسباب تتعلق بالحكم تساهم في إزدياد ضعف مشاعر الانتماء للأمة بسبب إنقطاع التواصل العضوي الحر بين أجزاء الأمة مع وجود ثقافة قطرية تحاول قومية الدولة وترسيخها إلى جانب أداء وظيفي ومادي وخلق نسيج من المصالح، ترتبط به الشرائح والجماعات⁽⁴⁾.

إذا كان من مهام الدولة تقنين المواطنة ورسم حدودها وعلاماتها الرسمية، فإن ذلك لا يعني فرضها على من لا يرغب في الانتماء إليها، فالانتماء هو محصلة جامعة لبناء تاريخي ثقافي وجداني، ويكون الاعتراض عليها في الداخل نتيجة لعوامل ضاغطة من الخارج، يرجع بعضها للدولة بسبب غلوها في المركزية وإهمالها للثقافات الفرعية والخط من قيمتها، وشدة الإغلاء لهوية وطنية تذويبية تؤدي غالباً للتمرد الذي تستغله التيارات السياسية لأغراض أخرى تكون فيها مسألة الهوية والمواطنة والانتماء مجرد حصان طروادة⁽⁵⁾. بينما يربطها البعض الآخر بالتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المصاحبة لتسارع الثورة التكنولوجية، والدخول في عصر العولمة، فهي كلها ظواهر تتصل كلياً بانفجار الهويات المشاهدة في كافة أنحاء العالم⁽⁶⁾.

¹ - عاطف القمري، أزمة الديمقراطية، (مصر: نهضة مصر للنشر والتوزيع، ط 1، 2005)، ص 91.

² - قاسم الدويكات، الجغرافيا السياسية، (جامعة مؤتة، ط 1، 2002)، ص 168.

³ - المرجع نفسه، ص 169.

⁴ - صالح أبو أصبع، العولمة والهوية، (عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط 2، 2002)، ص 45.

⁵ - المرجع نفسه، ص 43.

⁶ - جيرون بيندي، مفاتيح القرن الواحد والعشرين، ترجمة حمادي الساحلي وآخرون، (تونس: بيت الحكمة، د.ت)، ص

المطلب الثالث: متطلبات تحقيق المواطنة

إن الهوية السودانية الجامعة تتطوي على مكون زنجي وإفريقي واضح الملامح والقسمات وإن كانت قد صاحبتة مكونات أخرى من مناطق مختلفة من العالم، فإنصهر الجميع في بوتقة واحدة، واحتفظ كل كيان بخصائصه، وظلت تلك المكونات المتباينة تعيش في سلام وتبادل وتفاعل ديناميكي خلّاق بين مختلف الأعراق والثقافات والمعتقدات. ولقد ظل الوعي بحقيقة إنتماء السودانين لإفريقيا ولهويتهم الأفريقية قائماً على مستوى تفكيرهم الجمعي حتى بعد نزوح أعداد هائلة من القبائل العربية إلى البلاد، واختلاطهم بالسكان الأصليين وانتشار اللغة العربية والدين الإسلامي، لكن هنالك بعض الدوائر التي ظلت تسعى بقوة للتشكيك في هوية السودان الأفريقية، وعملت على تكريس النظرة الاستعلائية لجماعات على حساب أخرى، والتمييز العنصري والتعصب للدين⁽¹⁾، وتسبب هذا المنطق في نزوح الجماعات وتفضيلها للولاءات الفرعي على حساب الولاء للدولة، وظهرت أزمة مواطنة وهوية حادة في المجتمع السوداني تعيق بناء الدولة وتحقيق التنمية المستدامة.

ولمعالجة هذه الأزمة هذه الأزمة، لابد من العودة لمضامين المواطنة التي تشير بمفهومها لمعنيين مهمين هما: العضوية في المجتمع السياسي، يمنح الفرد الحقوق التي يقدمها هذا المجتمع، وممارسة المواطنة ببعدها السياسي، مما يوفر آليات للمطالبة بالحقوق وتشكيل تصور لتنفيذها⁽²⁾، فعضوية الفرد في مجتمع ما يمنحه حقوقاً تتعلق ببناء القدرات وتوسيع الخيارات، وتوفير الفرص بطريقة لا يمكن تحقيقها خارج إطار الدولة، لذلك ترتبط الأدبيات المستخدمة لمفهوم المواطنة بين الحقوق والمشاركة السياسية. ولمعالجة أزمة المواطنة التي يتخبط فيها المجتمع السوداني، وتحقيق الإلتحام والاندماج الوطنيين، وبالتالي المضي بالبلاد إلى مرحلة بناء الدولة على أسس الديمقراطية وحقوق الإنسان، لتحقيق التنمية الاجتماعية والرفاه الاقتصادي، لابد من تجسيد الخطوات التالية:

01- انتهاج الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان:

وتعني الديمقراطية حكم الشعب لنفسه وبنفسه ولصالحه⁽³⁾، ولا يتحقق الانتقال الديمقراطي إلا حين يُقام نظام للحكم مبني على الانتخابات التنافسية التي تجري بحرية ونزاهة في كنف منظومة من الحريات

¹ - مصطفى عثمان اسماعيل، السودان وحركات التحرر الأفريقية، (دار الاصاله للنشر، ط 1، 2005)، ص ص 69-70.

² - Richard Bellamy, op cit, p 87.

³ - مصطفى عبد الله خشيم، موسوعة علم السياسة: مصطلحات مختارة، (بن غازي: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلام، 1994)، ص 181.

المدنية، بحيث تكون نتائجها موضوع قبول جميع المشاركين فيها، والسودان مطالب اليوم بتحقيق هذا المطلب خاصة وأن نظامه يفتقد لصفة الديمقراطية، نتيجة إحتكار السلطة في شخص عمر حسن البشير الذي أسس لنظام حكم يصعب الفصل فيه والتفريق بين السلطات الثلاث للدولة.

إن تحقيق التنمية يتطلب إنتهاج الأسلوب الديمقراطي الحقيقي وإحترام حقوق الإنسان، وهو ما تم التعبير عنه في مبادرة النيباد "NEPAD" التي يتعهد فيها الأفارقة بإحترام المعايير العالمية للديمقراطية، والتي تسمح بوجود العديد من الأحزاب السياسية والإتحادات العمالية، وتنظيم إنتخابات عادلة وديمقراطية. وذلك بتحويل الأفراد إلى مواطنين يتميّزون بالمشاركة المساواتية⁽¹⁾.

يشكل الإنسان في النظم الديمقراطية محور كل الحقوق، واتخذت حقوق الإنسان صفة العالمية من خلال تكريسها في الدساتير الوطنية والإعلانات الدولية، وأصبحت تحظى بحماية القانون الدولي من خلال العديد من المواثيق والاتفاقيات الدولية⁽²⁾.

إن التحول الديمقراطي في السودان يحتاج إلى جهد كبير وإرادة قوية، ورغبة حقيقية من القادة السياسيين الحاكمين والمعارضين على حدٍ سواء، لكي يتحقق على أرض الواقع، على أن يلتزم الشعب بأداء الواجبات التي يكفلها الدستور تجاه الدولة قبل المطالبة بالحقوق. إن الديمقراطية لا تختزل في الشعارات السياسية أو العمليات الانتخابية، بل هي ثقافة سياسية في حد ذاتها تركز على المبادئ والقيم السياسية التي يحميها القانون.

إن تحديات الواقع الجديد في السودان تحتم على النظام الحاكم والساسة الشماليين أن ينظروا معاً إلى السودان المتبقي بعد إنقسام الجنوب، بمنظار جديد يراعي الحوكمة الرشيدة التي تقوم مبادئها على المشاركة والمساءلة والشفافية والمساواة والعدالة وسيادة حكم القانون، والتي تتأتى كلها في إطار التداول السلمي على السلطة الذي يقتضي الإيمان المسبق بمبادئ الديمقراطية⁽³⁾. وفي ظل معطيات الواقع السياسي الذي تعيشه الدولة في السودان، فإن مسؤولية الأحزاب السياسية تكمن في ترجيح كفة الوفاق الوطني والإستقرار السياسي، والعزوف عن إستخدام العنف للوثوب إلى سدة الحكم، لأن العنف السياسي من شأنه تعقيد الأوضاع أكثر مما هي عليه، ولا يقود إلى تحول ديمقراطي سلس من خلال إجراء إنتخابات حرة

¹ – Roland Adjovi, **Union Africaine et Démocratie : aspect constitutionnels internes et internationaux**, sous la direction de Dominique Bangoura, L'Union Africaine face aux enjeux de paix de sécurité et de la défense, (Paris : L'Harmattan, 2003), p 69.

² – عبد الرحمان محمد يعقوب، **التدخل الإنساني في العلاقات الدولية**، (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2005)، ص 142.

³ – الفاتح عبد السلام عبد الله، "الديمقراطية: بعض الدلالات النظرية"، ورقة قُدمت إلى ندوة الفكر السياسي المعاصر، الديمقراطية: المفهوم والممارسة، (الخرطوم: شعبة العلوم السياسية، جامع الخرطوم، 1996)، ص 37.

ونزيهة توافق المعايير الدولية للانتخابات. وعلى الحكومة أن تحمل على عاتقها مهمة تهيئة المناخ السياسي المواتي لذلك من خلال الإعداد لترتيبات دستورية للمرحلة إنتقالية، والتوجه نحو الحوار السياسي، وبناء مرحلة جديدة قوامها إتفاق سياسي وطني عريض، يسهل عملية التحول الديمقراطي وإشاعة الحريات، ويساعد على بناء الدولة.

- ✓ إن إرساء أسس سليمة للتحول الديمقراطي في السودان تحتاج إلى إجراءات وسياسات عديدة، أهمها: إصلاح وبناء وتطوير الأحزاب السياسية، وإعداد وصياغة برامجها الإنتخابية بحيث تلامس القضايا الوطنية الكبرى بصورة مباشرة، على أن تكون هذه البرامج أكثر جاذبية لمخاطبة الشعب السوداني.
- ✓ ضرورة إشراك كافة الأحزاب السياسية، سواءً المالية أو المعارضة في عملية إعداد السجل الإنتخابي الجديد.
- ✓ بناء ثقافة سياسية في فضاء سياسي واسع يؤسس للتحول الديمقراطي والتداول السلمي للسلطة وإضفاء الشرعية الدستورية عليها.
- ✓ بناء دولة متماسكة وفق رؤية شاملة تركز على هوية الجماعة الوطنية والقانون.

02- إرساء قواعد الحكم الراشد:

يشير هذا المفهوم إلى "أسلوب ممارسة القوة في إدارة الموارد الإقتصادية والإجتماعية للدولة من أجل التنمية"⁽¹⁾، ويرتكز الحكم الرشيد على ثلاثة أبعاد رئيسية هي: شكل نظام الحكم، وأسلوب إدارة الموارد الإقتصادية والإجتماعية للدولة لتحقيق التنمية، وأخيراً مدى قدرة الدولة على صياغة وبلورة وتنفيذ السياسات والقيام بالوظائف الكلفة بها.

ويضيف (جوران هيدن G.Hyden) أبعاداً أخرى تتعلق بتأثير المواطنين، وتتضمن المشاركة السياسية والإستجابات لتفضيلات الأفراد والمسألة العامة. والبعد الثاني يتعلق بالقيادة المسؤولة والملتزمة بحكم القانون، أما البعد الثالث فيرتبط بالعلاقة بين مختلف الجماعات داخل المجتمع، ويعبر عن المساواة السياسية والتسامح بين الجماعات المختلفة، ومدى تجاوز العامل الإثني والانتماءات الأولية⁽²⁾.

تنطوي فكرة الحكم الرشيد على مدلولين أساسيين هما: الأول مدلول إداري تقني، وهو الإدارة العامة المنفتحة والكفاءة التي من شأنه أن توفر الوضوح والإستقرار والقدرة على التوقع. أما المدلول الثاني فهو السياسة الديمقراطية التي تتيح المساواة، وتجعل نوعية المنظومة الحكومية ذات كفاءة وشرعية. كما أن

¹ - راوية توفيق، الحكم الرشيد والتنمية في أفريقيا: دراسة تحليلية لمبادرة النيباد، (القاهرة: معهد البحوث والدراسات

الأفريقية، مشروع دعم التكامل الأفريقي، 2005)، ص 27.

² - المرجع نفسه، ص 31.

طبيعة الدولة من حيث الأمن والقبول والفاعلية والنطاق العام، والفقر تسهم في الحكم الرشيد، بينما من شأن غياب ذلك أن يخل بموثوقية الدولة وهذا ما يؤدي إلى فشلها (1).

إن للفساد مكانة خاصة في المجتمعات الأفريقية عامة وفي السودان خاصة، يجعله يشكل أحد الملامح المميزة لهذه المجتمعات، وله خطورته المتزايدة على عمليات التنمية الشاملة، فهو لا يخدم سوى جماعة من المنتفعين والتي تعمل على حماية النظام السياسي لغرض إبقاء سيطرتها واحتكارها للثروات. وغالبًا ما يكون الفساد وسيلة لتحقيق أهداف سياسية، بحيث تتحول إلى آلية لشراء الولاء السياسي، وتمثل أجهزة ومؤسسات الدول الأفريقية مثل الجيش وقوات الشرطة والجمارك أكثر فسادًا من غيرها من المؤسسات، وذلك ما يجعل جهاز الدولة يتحول إلى مؤسسات للنهب والاستغلال (2).

إن نقشي ظاهرة الفساد في أفريقيا تعود بالأساس إلى أزمة حكم تعاني منها القارة. فالحكام الأفارقة أحاطوا أنفسهم بنوع من القدسية والكاريزمية، وبنوا شرعيتهم في إطار علاقة سياسية بينهم وبين الشعوب التي يحكمونها بتكريس الحكم الشخصي، حيث أضحى شخص الزعيم محور النظام السياسي في جل الدول الأفريقية (3).

إن الحكم الراشد مصطلح متداول خصوصًا فيما يتعلق بمواجهة ظاهرة الفساد، وأصبح قاسمًا مشتركًا بين جميع الدول التي تمر بمرحلة التي تمر بمرحلة التحول الديمقراطي في زمن العولمة. وينطوي هذا المصطلح على العناصر التالية: شفافية الإجراءات العامة، دولة القانون، إجراءات مكافحة الرشوة، الإصلاحات الخاصة باللامركزية، الإجراءات الديمقراطية، إصلاحات العدالة، الضمان الاجتماعي، هيكل وطني رشيد يضمن فعالية ونجاعة الأسواق الخاصة مع مساهمة المجتمع المدني واحترام حقوق الإنسان (4). ولقد عرّف برنامج الأمم المتحدة للتنمية الحكم الرشيد في تقريره للتنمية البشرية سنة 2002م، على أنه وسيلة ديمقراطية تشمل العمليات والمؤسسات التي هي من خصائص ثقافة وبلد معين، تسمح بممارسة

¹– Robinson. N, **State building and international politics : The emergence of a new problem and agenda**, in : A.Hehir& N.Robinson (Eds), **State-Building, Theory and practice**, (New York, NY : Rouledge, 2007), p 11.

² – فريد مي، الفساد: رؤية نظرية، السياسة الدولية، العدد 143، (2001)، ص 232.

³ – المرجع نفسه، ص 233.

⁴– Antonio Tujau, OMD, **Réduire la pauvreté ou édulcorer la mondialisation néolibérale ? Objectifs du millénaire pour le développement alternative Sud**, volume 13-2006/Syllepsés, (2005), p 61.

الحقوق في المجتمع، وهو وسيلة تضمن العدالة والتضامن الاجتماعي. ويأخذ الحكم الممارس في إطار الحقوق بعين الاعتبار علاقات القوة غير المتساوية داخل المجتمع⁽¹⁾.

03- تحقيق التنمية الاقتصادية:

تهدف التنمية إلى الاستغلال الأمثل للموارد المادية والبشرية وتوظيفها للرفي بالإنسان وتحسين دخله وتوفير قسط وافر من الخدمات الأساسية له ولأسرته ومجتمعه، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال وجود تطلعات على المستوى المحلي تتمثل في تفعيل دور المواطنين في التنمية المحلية ودعم الاستثمار المحلي عن طريق استخدام مناهج علمية تسهل الوصول للأهداف التي تعين في تحقيق التنمية المحلية. يُنظر للتنمية بأنها مجموعة من الوسائل والطرق التي تستخدم بقصد توحيد جهود الأهالي مع السلطات العامة من أجل تحسين مستوى الحياة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات القومية والمحلية وإخراج هذه المجتمعات من عزلتها لتشارك إيجابياً في الحياة القومية والمساهمة في تقدم البلاد⁽²⁾. كما أنها تشير إلى أسلوب العمل الاجتماعي والاقتصادي في مناطق محددة يقوم على أسس وقواعد من مناهج العلوم الاجتماعية والاقتصادية، وهذا الأسلوب يقوم على إحداث تغيير حضاري في طريقة التفكير والعمل والحياة عن طريق إثارة وعي البيئة المحلية، هذا الأخير (أي الوعي) يقوم أساس المشاركة في التفكير والإعداد والتنفيذ من جانب أعضاء البيئة المحلية جميعاً في كل المستويات إدارياً وعملياً.

وتُعرّف التنمية على أنها حركة تهدف إلى تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع في مجمله على أساس المشاركة الإيجابية لهذا المجتمع، وبناءً على مبادرته إن أمكن ذلك، فإذا لم تظهر المبادرة بشكل تلقائي، تكون الاستعانة بالوسائل المنهجية لبعثها واستثارتها بطريقة تضمن استجابة حماسية فعالة لهذه الحركة⁽³⁾. إنها عملية تتم بشكل قاعدي من الأسفل تعطي الأسبقية لحاجات المجتمع المحلي وتتأسس على المشاركة الفاعلة لمختلف الموارد المتاحة، وكل ذلك في سبيل الوصول إلى رفع مستويات العيش والاندماج والشاركة والحركية، وتعتمد على تفصيل كل موارد المجتمع المحلي باعتبار هذه الموارد والمؤهلات المحلية فاعلاً مهماً في صناعة التغيير وضمان استمراريته مع إشراك الإنسان المحلي⁽⁴⁾. ويبقى الهدف الأسمى لنهج

¹ - Antonio Tujau, op cit, p 62.

² - عادل مختار، قضايا التغيير والتنمية الاجتماعية، في الهواري وآخرون، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1998)، ب.ص.

³ - عبد اللطيف رشيد أحمد، أساليب التخطيط للتنمية، (الخرطوم: المكتبة الجامعية، 2002)، ص 65.

⁴ - حاج أحمد وآخرون، الأطر المؤسسية للمجتمع المحلي والشاركة في تحقيق المجتمع، ورشة التنمية المحلية ودورها في التنمية الاجتماعية، وزارة الرعاية الاجتماعية، (الخرطوم: 2007/11/01-10/30)، ب.ص.

التنمية هو إقتران الهدف الإقتصادي للتنمية بالهدف الإجتماعي، ورؤيتها القائمة على المشاركة هو تمكين الجماعات المحلية لاسيما الفقيرة منها والضعيفة والمهمشة وتوسيع نطاق الفرص والحياة المتاحة لها. وتهدف التنمية المستدامة إلى خلق قدرات ذاتية من التطور المتحصل عليه في ميدان الصحة والعلم، وكذا توظيف الأفراد لهذه القدرات في شؤونهم، وفي أهداف إنتاجية أو ثقافية أو إجتماعية أو سياسية⁽¹⁾.

إن تحقيق التنمية في المجتمع السوداني ذو النسيج الإجتماعي المتعدد الثقافات والعرقيات والبيئات، لابد أن يأخذ بعين الاعتبار الأوضاع الإجتماعية بكل قيمها وعاداتها وتقاليدها القائمة. ثم إدخال المفاهيم والقيم الجديدة لإحداث التغيير الذي يبدأ بتغيير الإنسان أولاً، لأنه سيكون الحلقة الأساس التي ستقود التغيير في المجتمع، والتي ستساعد على إستكمال التنمية الشاملة والمستدامة في الدولة. لأن التطور والتنمية الحقيقية في المجتمعات تحدث من خلال طرح وتبني أفكار التغيير والتجديد وفق خطط وبرامج محددة تتبناها الدولة وتسعى لمشاركة المواطنين في تبنيها وإنجاحها، ولكن هذا المنهج كثيراً ما يصطدم بالعوامل الإجتماعية التي تعيق تقدمه وتحول دون تحقيق العمل التنموي المنشود، كما هو الحال في المجتمع السوداني المحافظ على قيمه وتقاليده وموروثاته، حتى وإن كانت تعيق في بعض الأحيان مساعي تقدمه وتطوره.

إن تحقيق التنمية المستدامة يمر عبر تحقيق الأمن الإنساني، الذي يضمن بدوره أمن الدولة وإستقرارها، ولقد عرف وزير الخارجية الكندي (Lloyd Axworthy) سنة 1996م الأمن الإنساني بأنه: "حماية الأفراد من التهديدات التي تكون مقترنة أو غير مقترنة بالعنف"⁽²⁾. ولقد حدد برنامج الأمم المتحدة للتنمية PNUD في سنة 1994م عدة مستويات للأمن الإنساني وهي:

الأمن الإقتصادي: ويعني الأمن الإقتصادي أنه لكل واحد الحق في العمل للحصول على الموارد اللازمة للحفاظ على وجوده الشخصي، كما أن له الحق في التقليل من أخطار التوزيع غير العادل للموارد، ولتحسين الحياة الإجتماعية لضمان كل ما يعد حيويًا لبقاء الفرد، وتأمين حياته من التقلبات والتدهور الإقتصادي المفضي إلى الأزمات، فعادة ما تؤدي الأزمات الإقتصادية إلى خلق جو من الفوضى والفقر وهذه الأخيرة تؤثر في الأمن الإنساني⁽³⁾، والمقصود بهذا الأخير هو التحرر من الفقر والحاجة، فالفقر وإنحطاط النمو الإقتصادي والمديونية الخارجية كلها مؤشرات أو ظواهر لإنعدام الأمن الإقتصادي.

¹– Antonio Tujau, OMD, op cit, p 46.

²– Jean François Rioux, **La sécurité Humaine : une nouvelle conception des relations internationales**, (Paris : L'Harmattan, 2001), p 2.

³– François Figuet, « **le concept de sécurité alimentaire, la sécurité alimentaire en question, dilemmes, constats et contre versés** », (Paris : Karthala, 2000), p 43.

الأمن الغذائي: ويعني قدرة الدولة والمناطق محدودة الدخل على الوصول إلى قاعدة إنتاجية سنوية استهلاكية مرجوة.

الأمن الصحي: ويقصد به الحق في توفير العلاج والأدوية اللازمة لعلاج من الأمراض.

الأمن الشخصي: ويركز على أمن الفرد بغض النظر عن جنسه ولغته وموطنه دون تمييز، فلأفراد الحق في المحافظة على حياتهم الشخصية والعيش معًا بلا خوف.

الأمن البيئي: ويرتبط بالعامل الإيكولوجي وأهمية العامل البيئي في المسألة الأمنية. حيث يعد الأمن البيئي شرطاً أساسياً لتمكين باقي الحقوق الأساسية للحياة.

الأمن المجتمعي: ويندرج فيه كل من الأمن الاجتماعي والثقافي والاثني، ويهدف لحياة أفضل للمواطن من خلال الحماية ضد التمييز المؤسس على السن أو الجنس أو الانتماء أو العرق أو المستوى الاجتماعي... إلخ.

الأمن السياسي: ويشير إلى الحرية في ممارسة قواعد حقوق الإنسان دون خرق لها أو تعرضه للإكراه أو العنف. فللفرد الحق في التمتع بالاستقلالية في اختيار ممثليه وفي المشاركة في الحياة السياسية.

04- توسيع خيارات التأثير في مخرجات النظام السياسي:

تفترض المشاركة السياسية في أبعدياتها النظرية إلى تخصيص سلطوي للقيم يقوم إلى الفعل الجماعي المشاركون للمواطنين دون تمييز، بتطوع وبفاعلية وفق آليات تنظيمية متفق عليها بين الفواعل، وتكون العملية السياسية بذلك جهداً جماعياً لاتخاذ إجراءات متكاملة. وتعد الانتخابات وجمعيات المجتمع المدني أهم قنوات المشاركة، يضاف إليها قنوات الاحتجاج الاجتماعي العارم ذات الآثار السياسية كقناة أخرى.

يجب أن تعمل الدولة من خلال بناء المؤسسات وتحديثها على توليد حس الانتماء المشترك بين شتى الجماعات الثقافية، وذلك عبر اجتذاب الهويات الفرعية ودفعها صوب الانخراط في تلك المؤسسات، وتلبية مطالبها بالشكل الذي يشعر الأفراد عمومًا بقوة الدولة المادية والفكرية، وضرورة استمرار وجودها لإشباع تلك المطالب والحاجات، ومن ثم توليد حس الانتماء إلى الدولة ومؤسساتها من حيث اعتبارها مشتركًا عامًا. كما أن استمرار وجودها واجب عام ومقدس، فالدولة تسعى إلى تنظيم الصراع الاجتماعي واستقرار نظامها السياسي، وبالتالي دوام مؤسسة الدولة يُفضي إلى إمكانية ولادة بيئة من الألفة المتبادلة بين الجماعات الثقافية والدولة الناشئة، وليس بالضرورة أن تكون بيئة التآلف سليمة فقط، بل إنها قد تشمل أيضًا على علاقات إجتماعية سليمة وتنازعية في آن واحد، غير أن التنازع هنا ببناء ويصب في صالح دوام وجود الدولة لا زوالها. بحيث تغدو الدولة عادة في ظل أزمة المواطنة والاندماج، وتبرز كالمشترك الوحيد

ذو القدرة على توحيد الجماعات الثقافية على اختلاف مطالبها وإنتماؤها الفرعية، لكونها ببساطة تحتكر القوة المشروعة والجاذبية الفكرية اللتان تجعلانها مالكة على إشباع المطالب والحاجات، سواء كانت مادية أو معنوية.

05- توسيع المشاركة السياسية:

يؤكد (إبراهيم أبراش) في كتابه "علم الاجتماع السياسي" على المشاركة السياسية كعملية داعمة للحس الوطني والإنتماء والمواطنة، ويعتبرها "بأنها هي من تتيح الفرصة للمواطن لأن يلعب دوراً فاعلاً في الحياة السياسية عن طريق إسهاماته في إصدار القرارات" (1). بمعنى أنها عملية تتيح للمواطنين التأثير في اتخاذ القرارات عن طريق التصويت في الإستحقاقات الإنتخابية، والمشاركة في الأحزاب السياسية التي تتيح مشاركة أكبر عدد ممكن من المواطنين في أكبر عدد ممكن من الأنشطة، بقدر ما تسمح به إستعداداتهم وقدراتهم وميولاتهم، سواء عن طريق التأييد أو الرفض أو المقاومة أو المساندة.

والمشاركة السياسية عملية إجتماعية سياسية، يلعب من خلالها الفرد دوراً في الحياة السياسية لمجتمعه، بحيث تكون له الفرصة للمشاركة في وضع وصياغة الأهداف العامة للمجتمع، وإيجاد أفضل السبل والوسائل لتحقيق وإنجاز هذه الأهداف (2). أي أنها عملية تبادل للآراء بين القمة والقاعدة حول القضايا الوطنية ذات الإهتمام المشترك، والمشاركة الفعلية في تحديد الأهداف العامة ومتابعة تنفيذها عن طريق الوظيفة الرقابية للأحزاب والمجالس النيابية.

وتشير المشاركة السياسية غالباً إلى عملية طوعية رسمية تتم عن سلوك منظم مشروع ومتواصل، يعبر عن إتجاه عقلائي رشيد، ينبع عن إدراك عميق لحقوق المواطنة وواجباتها، من خلال ما يباشره المواطنون من أدوار فعالة ومؤثرة في الحياة السياسية (3). حيث تقترن المشاركة السياسية بمفهوم المواطنة وتؤدي عملية تفاعلية بين الصفوة الحاكمة والمحكومين، بهدف التأثير في النظام السياسي وإضفاء طابع الديمقراطية والشرعية عليه.

وتتيح المشاركة السياسية للمواطن المشاركة الفعالة في عملية التنمية الشاملة والمستدامة، بتركيزها على العامل البشري وتفعيل دوره كحلقة مركزية مدعمة لحلقات التنمية، وذلك بإشراكه في عملية صنع القرار وتطبيقه ومراقبته. فهي أبسط حقوق المواطنة بحيث تمنح الفرد فرصة القيام بدوره في الحياة السياسية والإجتماعية والإقتصادية، بغية تحقيق التنمية الشاملة، وبالتالي تخلق نوع من التعاون البناء بين المواطنين

¹ - إبراهيم أبراش، علم الاجتماع السياسي، (عمان، الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، 1998)، ص ص. 137، 138.

² - محمد السويدي، علم الاجتماع ميدانه وقضاياه، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990)، ص 160.

³ - السيد عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية الأبعاد المعرفية والمنهجية، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ج 2،

2002)، ص 86.

والمؤسسات الحكومية، وتبرز في شكل قناة اتصالية تدعم العملية الديمقراطية بما يضيف المصادقية والشرعية على النظام السياسي والهيئات الحكومية، ويعزز الأمن والسلم والاستقرار في المجتمع. كما يكرس حق المواطنين في التعبير عن آرائهم حول المسائل الوطنية في حدود ما ينظمه القانون ويسمح به، وعدم احتكار العمل الوطني لصالح فئة أو جماعة معينة تعطي لنفسها حق الحراك السياسي.

06- ضرورة إجراء إصلاحات قانونية ودستورية في نظام الحكم:

إن الإطار الدستوري يتعدى كونه مجموعة من النصوص والقوانين الجامدة، فهو في واقع الأمر إفران لمحصلة تفاعل القوى والتيارات السياسية في وقت ما، كما أنه عامل من عوامل ضبط وتنظيم اللعبة السياسية، وهو مؤشر هام على مدى نضوج العملية السياسية واستقرار المبادئ الديمقراطية⁽¹⁾. إن المؤسسة البرلمانية هي عبارة عن إرادة الناخبين ومشاركتهم في العمل السياسي، وتوفر مثل هذه المؤسسة السياسية المستوعبة للمساهمة الشعبية هو الذي يخلق الحراك المجتمعي والسياسي، وبالتالي يحقق التنمية السياسية. وتهدف عملية تطوير الحياة البرلمانية في السودان إلى تحقيق ثلاثة أبعاد مفصلية هي:

- بعد دستوري ضروري لتحقيق التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.
- بعد سياسي يتعلق بتوفير ضمانات الانتخابات الحرة، وتوسيع المشاركة فيها وشيوعها.
- وبعد يتعلق بضمان توافر كفاءة الأداء في المؤسسة التشريعية.

07- تفعيل التنمية الإنسانية (البشرية):

تعرف التنمية الإنسانية ببساطة بأنها عملية لتوسيع الخيارات، ففي كل يوم يمارس الإنسان خيارات متعددة، بعضها اقتصادي وبعضها اجتماعي، وبعضها ثقافي، ويشكل الإنسان محور تركيز جهود التنمية، فإنه ينبغي توجيه هذه الجهود لتوسيع نطاق خيارات كل إنسان في جميع ميادين سعيه. والتنمية الإنسانية عملية ومحصلة في الوقت ذاته، فهي تهتم بالعملية التي يجري من خلالها، وتركز على النتائج التي تم تعزيزها⁽²⁾.

ويرتبط مفهوم التنمية الإنسانية بمفهوم التمكين الذي تبنته الأمم المتحدة في تقاريرها للتنمية البشرية، وذلك للمقارنة بين الجانب النظري والواقع الملموس للحقوق، من خلال إستقلال مجموعة من المؤشرات. ونقسم التمكين منهجياً إلى تمكين سياسي واقتصادي واجتماعي. يتضمن التمكين السياسي آليات المشاركة السياسية التي تشير إلى مجمل النشاطات التي تهدف إلى التأثير على القرارات التي تتخذها الجهات التي تصنع

¹ عوض عثمان، السيد وآخرون، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، تحرير أحمد منيسي، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004)، ص 147.

² - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002، (الأردن: إيقون للخدمات المطبعية، 2002)، ص 13.

القرار. وتعتبر التنشئة السياسية من أهم العوامل المؤثرة في تكوين وتطوير الاتجاهات السياسية للفرد، وتشكيل وبلورة نمط سلوكه السياسي. ويشير التمكين الاقتصادي إلى الحرية الاقتصادية وإصلاح الإدارة الحكومية، وبلورة الآلات والتكنولوجيات المتطورة التي تعطي أهمية أكثر للمهارات الذهنية. كما تؤدي التنمية الاقتصادية إلى تغيير في بنية ووظائف مؤسسة العائلة، من خلال الجوانب الثقافية العامة. فيما يشير التمكين الاجتماعي إلى حركية الدولة والمجتمع المدني كفاعل تتطور باستمرار بهدف الاستجابة للحاجات المستجدة من خلال الشراكة في تقديم العديد من الوظائف التقليدية للدولة. بالإضافة إلى أن غياب المجتمع المدني في ظروف معينة قد يؤدي إلى انحراف التنظيمات غير الرسمية إلى مضامين القبلية والعشائرية، وبالتالي غياب قيم المواطنة.

استنتاجات الفصل:

تشير مضامين المواطنة إلى المشاركة الواعية والفاعلة لكل المواطنين دون إستثناء ودون وصاية في بناء الإطار الاجتماعي والسياسي والثقافي للدولة. ويمتد مبدأ المواطنة ليشمل أحقية المشاركة في النشاط الاقتصادي والتمتع بالثروات فضلاً عن المشاركة في الحياة الاجتماعية، كما تشمل المشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات الجماعية الملزمة وتولي المناصب العامة فضلاً عن المساواة أمام القانون بجميع صورها. ولعل القاسم المشترك المعبر عن وجود قناعة فكرية وقبول نفسي والتزام أساسي بمبدأ المواطنة يتمثل في التوافق المجتمعي على عقد اجتماعي (الدستور) يتم بمقتضاه تضمين مبدأ المواطنة باعتباره مصدر الحقوق ومناطق الواجبات بالنسبة لكل من يحمل جنسية الدولة دون تمييز عرقي أو طبقي أو عنصري.

والمواطنة هي الإطار الضامن لحقوق المواطن، الحقوق المدنية (المساواة أمام القانون، وحرية الرأي والتفكير والإعتقاد، وحرية الفرد، وحق الملكية الخاصة...)، والحقوق السياسية (المشاركة في الانتخابات العامة، والانتساب إلى الأحزاب السياسية، وحق الاجتماع...)، والحقوق الاجتماعية (الرفاه الاقتصادي والاجتماعي، والمشاركة في الحياة الثقافية، وتوفير حاجات الفرد والعائلة، وتأمين فرص العلم والعمل...).

وتكشف أزمة المواطنة عن إخفاق الدولة في بناء هوية وطنية مجتمعية منتجة بشكل متصاعد، وبالتالي تكون كنتيجة عن الضعف في قدرة الدولة ونظامها السياسي على الاستجابة السريعة والتفاعل البناء مع تنوع الهويات الفرعية وتفاوت المصالح الجماعية. إن عدم وجود المواطنة الفاعلة في أي مجتمع يكون سبباً حقيقياً في انتشار انتهاكات لحقوق الإنسان وإنعدام حق القانون، كما أنها سبب واضح لانتشار اللامبالاة وإنعدام المسؤولية، وتشير أزمة المواطنة إلى إنتفاء الولاء السياسي الموحد الذي يتجه إلى حكومة قومية

واحدة، وبالتالي يكون هناك تعدد في الولاءات السياسية داخل المجتمع الواحد، حيث يتحول ولاء الفرد إلى جماعته العرقية ويؤثر ذلك على توجهاته السياسية وسلوكه الاجتماعي.

إن شساعة المساحة الجغرافية التي تتربع عليها السودان يُضاف لها كثرة الأقليات والقبائل والجماعات العرقية التي تفوق 597 جماعة عرقية، تجعل من الصعوبة بما كان على الحكومة السودانية التحكم في إقليمها والتغلغل في كافة ربوعه، وهذا ما يُفضي إلى صعوبة توزيع الموارد والقيم الاقتصادية المتاحة، ويقود إلى التمرد وتحول الولاء إلى العشيرة والقبيلة، وتظهر بوادر أزمة مواطنة حادة كنتيجة حتمية للحرمان والتهميش الذي يطال الأفراد والجماعات نتيجة سياسات العزل التي غالبًا ما تتم على أساس جغرافي أو اجتماعي أو سياسي أو ديني أو عرقي...إلخ. ولتجاوز معضلة أزمة المواطنة يجب أن تقوم العلاقة بين الدولة والمواطن على مبادئ أساسية هي:

- ✓ استخلاص حقوق الإنسان الدستورية، دينية كانت أو طبيعية أو تعددية، والتي ينبغي الإشارة إليها عند سن أي دستور.
- ✓ يقتضي مبدأ المواطنة بأبعاده المختلفة سياسيا ودستوريا وقانونيا وإداريا واقتصاديا، أن يركّز منطق التعامل في الدولة والمجتمع على موجبات هذه المواطنة (أي المشاركة والمساواة).
- ✓ تنمية وترسيخ ثقافة الوحدة الوطنية بين ميادين الشعب وفي عموم المجتمع.
- ✓ المساواة لكل فئات المجتمع بغض النظر عن الجنس والفئة والإثنية واحترام الرأي والرأي الآخر وقبول التنوع بجميع صوره.

مراعاة الجوانب الاقتصادية والبيئية التي تمكن المواطن من التعبير عن رأيه ومصالحه بحرية إذ لا معنى لوجود حقوق قانونية وسياسية ما لم يتوافر الحد الأدنى من ضمانات ممارستها على أرض الواقع مثل وجود التقارب النسبي في الدخل والثروة والمكانة الاجتماعية والمستوى التعليمي وتوفير فرص العمل والتعليم والرعاية الاجتماعية.

خاتمة

تعتبر أزمة المواطنة واحدة من الأزمات المستعصية التي تواجهها الدولة السودانية الحديثة، فدراسة وتحليل البناء الاجتماعي والثقافي للمجتمع السوداني تُفضي إلى أن العملية الاجتماعية التي تخضع للتحويل والتغير الذي يطرأ على المجتمع القبلي في الشكل والمضمون مازالت في بدايتها، وستستغرق وقتاً طويلاً خاصة من حيث المحتوى لكي تنتقل من منطق القبلية إلى منطق الدولة.

إن عملية تشخيص مستويات حضور القبيلة بثقافتها ووعيتها وفعلها في الواقع السياسي للدولة السودانية المعاصرة، باتت تتطلب بذل جهد متضافر، والقيام بدراسات معمّقة تشمل أيضاً البنيات الأخرى المجاورة لها أو القريبة منها أو الشبيهة بها، بما في ذلك ظواهر الطائفية والإثنية والجهوية، فهي ظواهر متداخلة ومتشابكة لا تزال تؤثر في الأحدث وفي طبيعة المؤسسات، بدءاً من العائلة فالقبيلة ووصولاً إلى الدولة، وقد يتطور الأمر ليأخذ شكلاً صراعياً أو تصادمية بين الدولة والقبيلة، خاصة في حالات التهميش وانعدام التنمية وعدم المساواة في توزيع وتقسيم الریوع.

وبناءً عليه، يلجأ الفرد للانتماء الذي يكفل له الحصول على مخرجات النظام السياسي، فإن كفلت السلطة المركزية ذلك وحققت العدالة التوزيعية، عندئذ يكون الانتماء للوطن والولاء للمركز، أما إذا فشلت السلطة المركزية في ذلك وكفلته الانتماءات الفرعية، فالانتماء والولاء للقبيلة والجماعة العرقية والفرع. ولذلك، فإن عملية إعادة تشكيل الوعي الاجتماعي القبلي داخل المجتمع السوداني يتعارض مع مشروع إعادة بناء الدولة الوطنية، الذي يقوم في الأساس على الوعي المدني والسياسي، خاصة في ظل غياب مؤسسات الدولة العصرية.

يمكن إيجاز الاستنتاجات التي توصلت إليها دراستنا هذه فيما يلي:

✚ غياب المواطنة في السودان هو نتاج لضعف مؤسسات الدولة والانفلات الأمني، فالقراءة المتأنية للوضع العام في السودان تكشف استمرار الضغوطات القبلية على الدولة وعلى الأحزاب في المجتمعات المحلية، التي أضحت ضحية التفاوت الجهوي في التنمية، وأدى وضعها إلى تسارع عودتها إلى هويتها التقليدية حماية لنفسها وإثباتاً لشخصيتها، فانتشر التجنيد القبلي والإصطفاف العشائري متخذاً أشكالاً عديدة صريحة أو متخفية، مستفيداً حسب خصوصية كل منطقة من إنتشار السلاح تارة، ومن ضعف الأشكال المدنية للتعبير والتمثيل أو غيابها تارة أخرى.

✚ شلّ مشروع الدولة الوطنية أدى إلى تهميش معظم المواطنين من الهوية الوطنية، والميل بالأخذ بالهوية القبلية والأصولية الدينية، وربطها بالانتماء إلى الدولة، حيث حاولت النظم المتعاقبة على السودان أن تقي بالتزاماتها نحو مواطنيها، عن طريق أجهزتها السياسية والأمنية والإدارية، وأن تستقطب ولاءهم، لكن التغييرات التي تعرض لها السودان في نظم الحكم والسياسات التي تبنتها بعض هذه النظم ألقت بظلالها على شرعية وجودها، وأثّرت تأثيراً سلبياً على فاعليتها، فتراجع دور الدولة وتوقّف تطورها نحو

المفهوم الحقيقي للدولة الوطنية. فاختلّ التوازن بين دوائر إنتماء الأفراد ليتقدم الولاء للقبيلة على الولاء للوطن.

✚ إن جغرافيا السودان المترامية الأطراف بأقاليمها الشاسعة المتباينة أضعف قدرة السيطرة عليها من طرف الدولة، وهذا ما فتح المجال أمام القوى الاجتماعية والسياسية المضادة التي تمتلك القدرة على توظيف أدوات الإتصال الحديثة لملء الفراغ الذي عجزت الدولة على وضع حد له.

✚ إن المجتمع السوداني لا يزال مهدد بالانقسام بسبب غياب سلطة الدولة وتنامي الحركات والميليشيات المسلحة التي لها طموحات سياسية ومطالب انفصالية بتواطؤ دول إقليمية ودولية تعمل على زعزعة استقرار السودان أكثر خدمة لأجنداتها ومصالحها الحيوية في المنطقة.

✚ إن الغموض لا يزال يكتنف التجربة السودانية بسبب غياب البعد المؤسسي، وسيطرة القوى الاجتماعية التقليدية التي ترفض الولاء للحكومة المركزية، وتقدم نفسها في صورة القبيلة الدولة التي تنوب عن الدولة وتأخذ مكانها. وكذا غياب مؤسسة عسكرية منظمة وملتزمة الولاء، قادرة على تطوير وإدارة واحتواء النزاعات والصراعات الدائرة في أقطار السودان المختلفة، والحدّ منها. بالإضافة إلى غياب ترتيبات سياسية قانونية وإرادة سياسية حقيقية لتغيير الأوضاع في السودان وتحقيق دولة المواطنة والحق والمساواة.

✚ تعاني المؤسسات السودانية الجديدة من أزمة الشرعية، بالرغم من انتخابها بطريقة ديمقراطية، فالحكومة التي إنبثقت عن الإصلاحات التي إنبثقت عن دستور السودان الإنتقالي لسنة 2005م، وجملة الإصلاحات السياسية المترتبة عن إستفتاء انفصال الجنوب عن الشمال في عام 2011م، لم تنجح في بسط سيادة القانون على كافة التراب السوداني، ولم تكشف عن نوايا حقيقية للتغيير.

✚ إستمرار الخلافات بين مختلف القوى السياسية حول المسائل المصيرية في السودان، وصعوبة تحقيق توافق سياسي يكون بمثابة القاعدة الصلبة لبناء دولة عصرية وحديثة، تقوم على أسس الديمقراطية التعددية، التي يتم عبرها مراعاة تاريخ ومكانة السودان الجيوبوليتيكي، وتقدير وتقييم البنى الاجتماعية التي لا يجب تجاوزها وعزلها بحجة أو بدافع إصرارها على فرض رؤياها وبرامجها كقوى سياسية مستوردة لنماذج سياسية وفق منظور المواطنة ومفهوم المجتمع المدني.

✚ إن تبني القيم والممارسات الديمقراطية في الفترات القادمة، يجب أن تركز على تغيير جملة من القواعد التي كانت تحكم العلاقات بين الجماعات داخل الدولة، خاصة وأن بناء التعددية السياسية ستكون عملية غاية في التعقيد في ظل بيئة تتميز بالانقسام والشتات، الأمر الذي يجعل العملية السياسية هذه تواجه العديد من المشاكل والتحديات، وعلى رأسها المأزق الأمني وإدارة النزاعات المنتشرة في ربوع القطر السوداني.

إن عملية تحقيق الوفاق والاندماج الوطنيين، ومن ثمّ الإستقرار في السودان، يمر عبر تحقيق تنمية حقيقية متوازنة، دون التمييز بين مختلف المناطق والجماعات العرقية، أو بالإستناد إلى النزعة الذاتية وخدمة المصالح الشخصية على حساب المصلحة القومية للوطن. وأيضاً من خلال بناء ديمقراطية توافقية تضمن لكل أفراد المجتمع وأطيافه حقوقهم ومصالحهم، وتحكمها مبادئ وعهود تضمن تلك الحريات، وتجعل من العملية السياسية لعبة غير صفرية، يضمن فيها الجميع حقوقهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وتكون فيها الدولة المستفيد الأكبر. أما المكسب الأعظم فهو الوصول إلى تحقيق تنمية إنسانية تضمن الرفاه، وتكون بمثابة اللبنة الرئيسية لترسيخ قيم وأسس ديمقراطية حقيقية تحقق الإستقرار المجتمعي.

الملاحق

الملحق الأول: إعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 135/47 المؤرخ في 18 كانون الأول/ديسمبر 1992.

إن الجمعية العامة. إذ تؤكد من جديد أن أحد الأهداف الأساسية للأمم المتحدة، كما أعلنها الميثاق، هو تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتشجيع على احترامها بالنسبة للجميع، دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين، وإذ تعيد تأكيد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الإنسان وقيمتها، وبالحقوق المتساوية للرجال والنساء وللأمم كبيرها وصغيرها، وإذ ترغب في تعزيز أعمال المبادئ الواردة في الميثاق، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والإعلان المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد، واتفاقية حقوق الطفل، وكذلك الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة التي اعتمدت على الصعيد العالمي أو الإقليمي وتلك المعقودة بين الآحاد من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وإذ تستلهم أحكام المادة 27 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المتعلقة بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات إثنية أو دينية أو لغوية، وإذ ترى أن تعزيز وحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية يسهمان في الاستقرار السياسي والاجتماعي للدول التي يعيشون فيها، وإذ تشدد على أن التعزيز والإعمال المستمرين لحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، كجزء لا يتجزأ من تنمية المجتمع بأسره وداخل إطار ديمقراطي يستند إلى حكم القانون، من شأنهما أن يسهما في تدعيم الصداقة والتعاون فيما بين الشعوب والدول، وإذ ترى أن للأمم المتحدة دورا مهما تؤديه في حماية الأقليات، وإذ تضع في اعتبارها العمل الذي تم إنجازه حتى الآن داخل منظومة الأمم المتحدة، خاصة من جانب لجنة حقوق الإنسان، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، والهيئات المنشأة بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان، في تعزيز وحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو اثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، وإذ تضع في اعتبارها العمل المهم

الذي تؤدّيه المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية في حماية الأقليات وفي تعزيز وحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، وإذ تدرك ضرورة ضمان مزيد من الفعالية أيضا في تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، المتعلقة بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية:

تصدر هذا الإعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية أو لغوية.

المادة 01:

01- على الدول أن تقوم، كل في إقليمها، بحماية وجود الأقليات وهويتها القومية أو الإثنية، وهويتها الثقافية والدينية واللغوية، وبتهيئة الظروف الكفيلة بتعزيز هذه الهوية.

02- تعتمد الدول التدابير التشريعية والتدابير الأخرى الملائمة لتحقيق تلك الغايات. .

المادة 02:

01- يكون للأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية (المشار إليهم فيما يلي بالأشخاص المنتمين إلى أقليات) الحق في التمتع بثقافتهم الخاصة، وإعلان وممارسة دينهم الخاص، واستخدام لغتهم الخاصة، سرا وعلانية، وذلك بحرية ودون تدخل أو أي شكل من أشكال التمييز.

02- يكون للأشخاص المنتمين إلى أقليات الحق في المشاركة في الحياة الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والعامة مشاركة فعلية.

03- يكون للأشخاص المنتمين إلى أقليات الحق في المشاركة الفعالة على الصعيد الوطني، وكذلك .على الصعيد الإقليمي حيثما كان ذلك ملائما، في القرارات الخاصة بالأقلية التي ينتمون إليها أو بالمناطق التي يعيشون فيها، على أن تكون هذه المشاركة بصورة لا تتعارض مع التشريع الوطني.

04- يكون للأشخاص المنتمين إلى أقليات الحق في إنشاء الرابطة الخاصة بهم والحفاظ علي .استمرارها.

05- للأشخاص المنتمين إلى أقليات الحق في أن يقيموا ويحافظوا على استمرار اتصالات حرة وسلمية مع سائر أفراد جماعتهم ومع الأشخاص المنتمين إلى أقليات أخرى، وكذلك اتصالات عبر الحدود مع مواطني الدول الأخرى الذين تربطهم بهم صلات قومية أو إثنية وصلات دينية أو لغوية، دون أي تمييز.

المادة 03:

- 01- يجوز للأشخاص المنتمين إلى أقليات ممارسة حقوقهم، بما فيها تلك المبينة في هذا الإعلان، بصفة فردية كذلك بالاشتراك مع سائر أفراد جماعتهم، ودون أي تمييز.
- 02- لا يجوز أن ينتج عن ممارسة الحقوق المبينة في هذا الإعلان أو عدم ممارستها إلحاق أية أضرار بالأشخاص المنتمين إلى أقليات.

المادة 04:

- 01- على الدول أن تتخذ، حيثما دعت الحال، تدابير تضمن أن يتسنى للأشخاص المنتمين إلى أقليات ممارسة جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بهم ممارسة تامة وفعالة، دون أي تمييز وفي مساواة تامة أمام القانون.
- 02- على الدول اتخاذ تدابير لتهيئة الظروف المواتية لتمكين الأشخاص المنتمين إلى أقليات من التعبير عن خصائصهم ومن تطوير ثقافتهم ولغتهم ودينهم وتقاليدهم وعاداتهم، إلا في الحالات التي تكون فيها ممارسات معينة منتهكة للقانون الوطني ومخالفة للمعايير الدولية.
- 03- ينبغي للدول أن تتخذ تدابير ملائمة كي تضمن، حيثما أمكن ذلك، حصول الأشخاص المنتمين إلى أقليات على فرص كافية لتعلم لغتهم الأم أو لتلقى دروس بلغتهم الأم.
- 04- ينبغي للدول أن تتخذ، حيثما كان ذلك ملائماً، تدابير في حقل التعليم من أجل تشجيع المعرفة بتاريخ الأقليات الموجودة داخل أراضيها وبثقاليدها ولغتها وثقافتها. وينبغي أن تتاح للأشخاص المنتمين إلى أقليات فرص ملائمة للتعرف على المجتمع في مجموعه.
- 05- ينبغي للدول أن تنتظر في اتخاذ التدابير الملائمة التي تكفل للأشخاص المنتمين إلى أقليات أن يشاركوا مشاركة كاملة في التقدم الاقتصادي والتنمية في بلدهم.

المادة 05:

- 01- تخطط السياسات والبرامج الوطنية وتنفذ مع إيلاء الاهتمام الواجب للمصالح المشروعة للأشخاص المنتمين إلى أقليات.

02- ينبغي تخطيط وتنفيذ برامج التعاون والمساعدة فيما بين الدول وتنفيذ مع إيلاء الاهتمام الواجب للمصالح المشروعة للأشخاص المنتمين إلى أقليات.

المادة 06:

ينبغي للدول أن تتعاون في المسائل المتعلقة بالأشخاص المنتمين إلى أقليات. وذلك، في جملة أمور، بتبادل المعلومات والخبرات، من أجل تعزيز التفاهم والثقة المتبادلين.

المادة 07:

ينبغي للدول أن تتعاون من أجل تعزيز احترام الحقوق المبينة في هذا الإعلان.

المادة 08:

01- ليس في هذا الإعلان ما يحول دون وفاء الدول بالتزاماتها الدولية فيما يتعلق بالأشخاص المنتمين إلى أقليات. وعلى الدول بصفة خاصة أن تفي بحسن نية بالتزامات والتعهدات التي أخذتها على عاتقها بموجب المعاهدات والاتفاقات الدولية التي هي أطراف فيها.

02- لا تخل ممارسة الحقوق المبينة في هذا الإعلان بتمتع جميع الأشخاص بحقوق الإنسان . والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً.

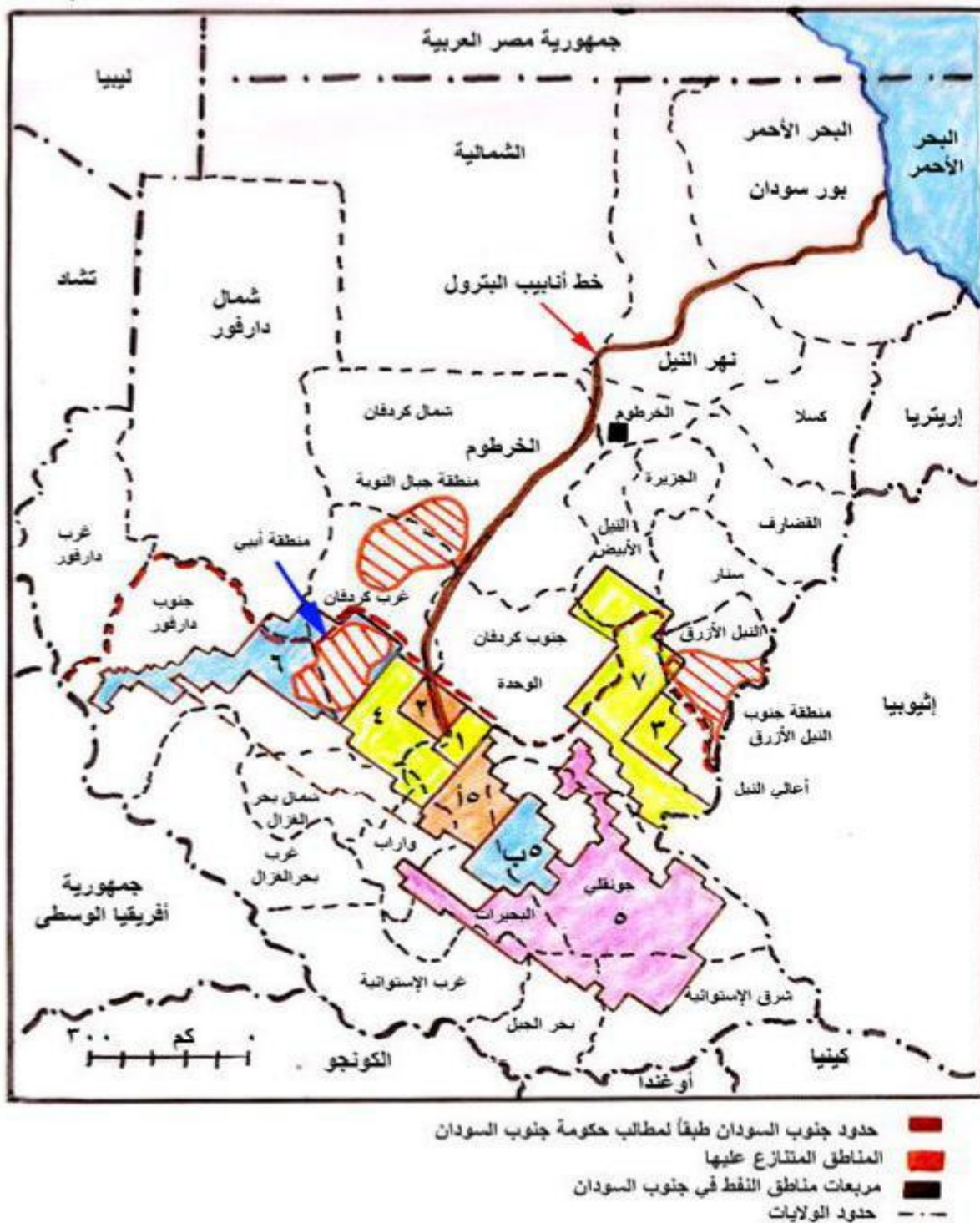
03- إن التدابير التي تتخذها الدول لضمان التمتع الفعلي بالحقوق المبينة في هذا الإعلان لا يجوز اعتبارها، من حيث الافتراض المبدئي، مخالفة لمبدأ المساواة الوارد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

04- لا يجوز بأي حال تفسير أي جزء من هذا الإعلان على أنه يسمح بأي نشاط يتعارض مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، بما في ذلك المساواة في السيادة بين الدول، وسلامتها الإقليمية، واستقلالها السياسي.

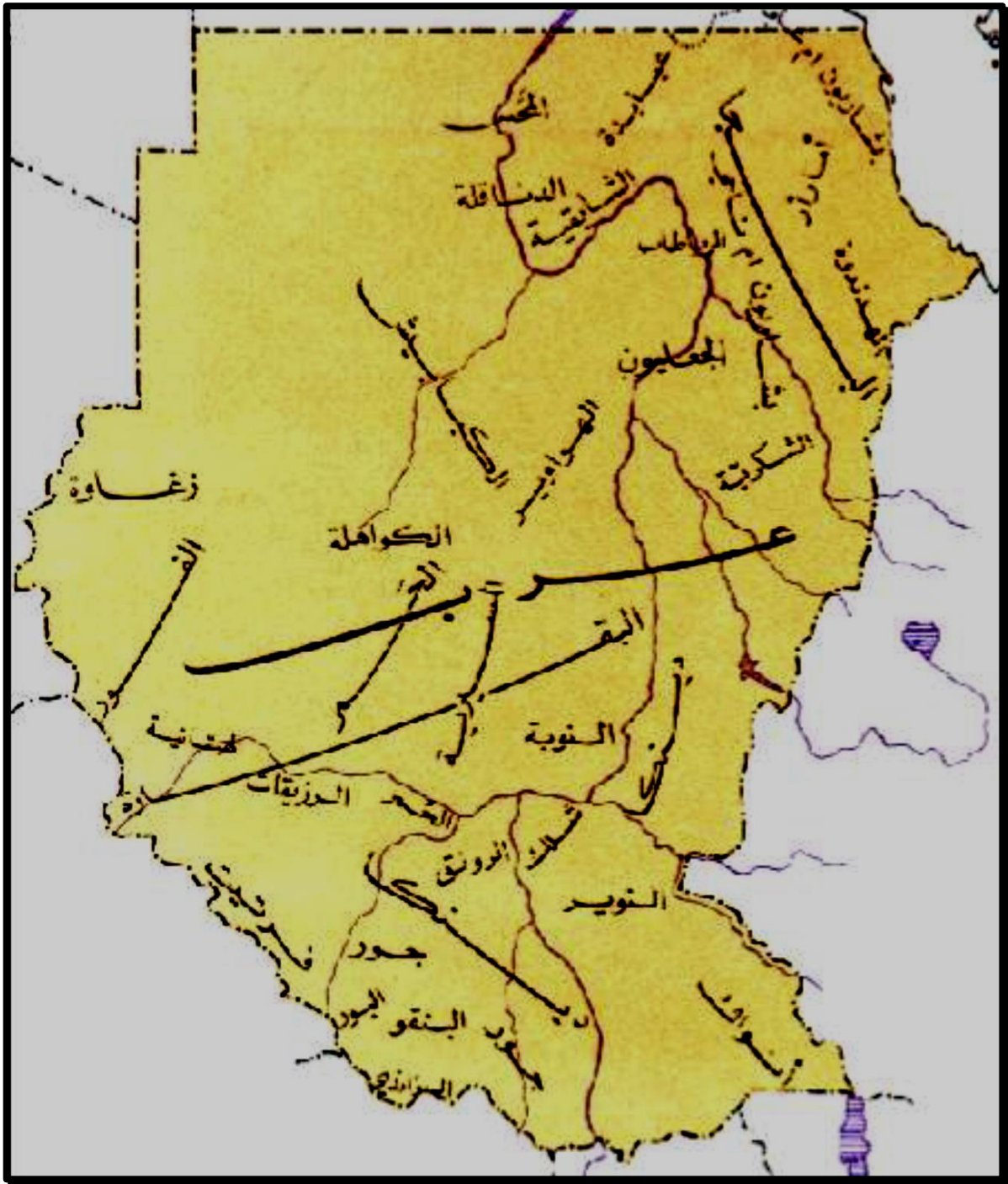
المادة 09:

تساهم الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، كل في مجال اختصاصه، في الأعمال الكامل للحقوق والمبادئ المبينة في هذا الإعلان.

الملحق الثاني: خريطة توضح مناطق النفط في السودان.



الملحق الثالث: خريطة التوزيع القبلي في السودان.



الملحق الرابع: خريطة السودان قبل التقسيم.



الملحق الخامس: خريطة لمناطق الصراع المتنازع عليها في السودان.



المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية.

الكتب:

01. أبراش إبراهيم، علم الاجتماع السياسي، (عمان، الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، 1998).
02. إبراهيم حافظ أحمد عبد الله، النخب الاقتصادية الجديدة في السودان، (شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، يونيو 2007).
03. إبراهيم سعد الدين، تأملات في مسألة الأقليات، (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، 1992).
04. إبراهيم سعد الدين، هموم الأقليات: التقرير السنوي الأول 1993، (القاهرة: إصدارات مركز ابن خلدون، 1994).
05. إبراهيم عبد الله، الثقافة العربية والمرجعيات المستعارة، (بيروت، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 1991).
06. إبراهيم علي حيدر، الديمقراطية السودانية: المفهوم والتاريخ والممارسة، (القاهرة: دار الحضارة للنشر، ط 1، نوفمبر 2013).
07. إبراهيم علي حيدر، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في السودان، (القاهرة: مركز ابن خلدون، 1996).
08. إبراهيم محمود أحمد، الحروب الأهلية في أفريقيا، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2001).
09. ابن منظور جمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم الأنصاري الأفريقي المصري، لسان العرب، تحقيق عامر أحمد حيدر، الجزء 11، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1992).
10. أبو أصبع صالح، العولمة والهوية، (عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط 2، 2002).
11. أبو زيد أحمد، البناء الاجتماعي: مدخل لدراسة المجتمع المفهومات، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ج 01، ط 08، 1982).
12. أحمد صديقي الدجاني، مسلمون ومسيحيون في الحضارة العربية الإسلامية، (القاهرة: مركز يافا للدراسات والأبحاث، 1999).
13. إسبر أمين، إفريقيا سياسياً واقتصادياً واجتماعياً، (سوريا: دار دمشق للطباعة والنشر، 1985).
14. إسماعيل عبد القادر، مشكلة دارفور: الأصول التاريخية ومحاولات الحل السياسي والتدخل الدولي، (القاهرة: مؤسسة الطوبجي للتجارة والطباعة والنشر، 2008).
15. الأسود صادق، علم الاجتماع السياسي: أسسه وأبعاده، (بغداد: جامعة بغداد، د.ت.).

16. الباشا محبوب، التنوع العرقي والسياسة الخارجية في السودان، (الخرطوم: سلسلة دراسات إستراتيجية، مركز الدراسات الاستراتيجية، 1989).
17. بانقا السني، أضواء على النظام القبلي والإدارة في السودان، (الخرطوم، المطبعة الحكومية، 1960).
18. البحيري زكي، دارفور: أصول الأزمة وتداعيات الحكمة الجنائية الدولية، (القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، 2008).
19. برينيري ماريا لويزا، المدينة الفاضلة عبر التاريخ، تر: عطيات أبو السعود، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1997).
20. بشير محمد عمر، جنوب السودان: دراسة لأسباب النزاع، ترجمة: أسعد حليم، (مصر: الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، 1971).
21. بغدادي عبد السلام إبراهيم، السودان المعاصر السياسة الخارجية والعلاقات الدولية، (عمان الأردن: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2005).
22. بن سوسان جبرار ولايكا جورج، معجم الماركسية النقدي، ترجمة جماعية، (تونس، لبنان: دار محمد علي للنشر، دار الفارابي للنشر، ط 1، 2003).
23. بايار جان فرانسوا، سياسة ملء البطون: سوسيولوجية الدولة الأفريقية، ترجمة: حليم طوسون، (القاهرة: دار العالم الثالث، ط 1، 1992).
24. بوخاريل سانجيف ك، المواطنة والهوية في انتقال النيبال إلى الفيدرالية، ط 01، (2012).
25. البوني عبد اللطيف، البعد الديني لقضية السودان 1900-1989، (الخرطوم: سلسلة دراسات إستراتيجية، مركز الدراسات الاستراتيجية، 1996).
26. بيندي جيرون، مفاتيح القرن الواحد والعشرين، ترجمة حمادي الساحلي وآخرون، (تونس: بيت الحكمة، د.ت).
27. تشازان نعومي، "بين الليبرالية والنزعة الدولتية الثقافات السياسية والديمقراطية في أفريقيا"، في لاري دايموند (محرر)، مصادر الديمقراطية: ثقافة المجموع أم دور النخبة، ترجمة: سميرة فلو عبود، (بيروت: دار الساقى، 1994).
28. توردوف ويليام، الحكم والسياسة في أفريقيا، ترجمة كاظم هاشم نعمة، (ليبيا: أكاديمية الدراسات العليا، 2004).
29. توريدي محمد علي، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الصومال، (القاهرة: ابن خلدون للدراسات الإنمائية، 1995).

30. توفيق راوية، الحكم الرشيد والتنمية في أفريقيا: دراسة تحليلية لمبادرة النيباد، (القاهرة: معهد البحوث والدراسات الأفريقية، مشروع دعم التكامل الأفريقي، 2005).
31. جابر محمد جابر، مفهوم التداخل اللغوي من منظور وحدوي، (الخرطوم: سلسلة أوراق إستراتيجية، مركز الدراسات الإستراتيجية، 1998)، ص 65.
32. جعفر عباس كمال، خلق المشكلات جنوب السودان أنموذجاً، (بيروت، دمشق، عمان: المكتب الإسلامي، ط 1، 2004).
33. الحذيفي فيصل، الثقافة العربية وأثرها على أداء المجتمع المدني، في مؤلف جماعي، المجتمع المدني ودوره في دعم النزاهة والشفافية، (القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2007).
34. حزام والي خميس، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003).
35. حسن مكي والسيد فليفل، أعمال الحلقة النقاشية حول: أزمة دارفور الأصول والمواقف وسيناريوهات الحل والتدخل، (جامعة القاهرة: معهد البحوث والدراسات الأفريقية، 2005).
36. الحسن موسى المبارك، تاريخ دارفور السياسي 1882م-1898م، (الخرطوم: دار جامعة الخرطوم للطباعة والنشر، 1970).
37. خالد منصور، النخبة السودانية وإدمان الفشل، (د.د.ن، 1994).
38. خشيم مصطفى عبد الله، موسوعة علم السياسة: مصطلحات مختارة، (بن غازي: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلام، 1994).
39. خليفة عبد الرحمن، إيديولوجيا الصراع السياسي، (القاهرة: دار المعرفة الجديدة، 1999).
40. خليل أسامة محمد عثمان، التنمية المستدامة في السودان في ظل الأزمة العالمية، (السودان: جامعة النيلين، بدون تاريخ).
41. خمش مجد الدين، علم الاجتماع: الموضوع والمنهج، (عمان، الأردن: دار مجدلاوي، 1999).
42. دانييل برومبيرغ، التعدد والتحديات والاختلاف في المجتمعات المنقسمة وكيف تستقر، ترجمة عمر سعيد الأيوبي، (بيروت: دار الساقى، د.ت).
43. الدراجي بوزياني، العصبية القبلية ظاهرة إجتماعية وتاريخية، (سلسلة العصبية القبلية، ب.د.ن، 2003).
44. الدسوقي أحمد، المواطنة وحقوق الإنسان في ضوء التشريعات الوطنية والمواثيق والاتفاقات الدولية، في: أحمد مجدي حجازي، المواطنة وحقوق الإنسان في ظل المتغيرات الدولية الراهنة، (الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة 2010).
45. دوقابر جاك دونديو، الدولة، ترجمة سموحي فوق العادة، (بيروت: منشورات عويدات، ج. ت).

46. الدويكات قاسم، الجغرافيا السياسية، (جامعة مؤتة، ط1، 2002).
47. رأفت إجلال ورسلان هاني، ملامح النزاع في دارفور: الأزمة والأفق المستقبلية، (القاهرة: مركز البحوث والدراسات، 2004).
48. رشيد أحمد عبد اللطيف، أساليب التخطيط للتنمية، (الخرطوم: المكتبة الجامعية، 2002).
49. زمام نورالدين، القوى السياسية والتنمية: دراسة في سوسيولوجيا العالم الثالث، (الجزائر: دار الكتاب العربي للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة)، 2003.
50. الزيات سعد عبد الحليم، إسماعيل علي سعد، في المجتمع والسياسة، (الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2013).
51. زين العابدين الطيب، الدين في الاتفاقية، (الخرطوم: قضايا سودانية، 2005).
52. السويدي محمد، بدو الطوارق بين الثبات والتغير: دراسة سوسيو-أنثروبولوجية في التغير الاجتماعي، (الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986).
53. السويدي محمد، علم الاجتماع ميدانه وقضاياها، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990).
54. سيد أحمد عماد، أمركة أفريقيا: دارفور فقاعة على ثقب إبرة، (القاهرة: مطبعة مدبولي، 2005).
55. السيد الزيات، التنمية السياسية: دراسة في علم الاجتماع السياسي، (الإسكندرية: دار المعارف، ج 1، 1986).
56. السيد مصطفى كامل، قضايا في التطور السياسي لبلدان القارات الثلاث، (القاهرة: بروفيشنال للإعلام والنشر، 1994).
57. الشبيب كاظم، المسألة الطائفية: تعدد الهويات في الدولة الواحدة، (بيروت، لبنان: دار التنوير للطباعة والنشر، ط 01، 2011).
58. شتراوس ليو وكرويسي جوزيف، تاريخ الفلسفة السياسية، ترجمة: محمود سيد أحمد، ج2، (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، 2005).
59. شرف الدين رسلان، مدخل لدراسة الأحزاب السياسية العربية، (بيروت: دار الفرابي، 2006).
60. شلبي محمد، المنهجية في التحليل السياسي المفاهيم، المناهج، الاقترايات، والأدوات، (الجزائر: دار هومة، ط.4، 2002).
61. الصاوي أحمد، الأقليات التاريخية أقليات تاريخية في الوطن العربي، (القاهرة: مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، 1989).
62. صبري عبد الله إسماعيل، في التنمية العربية، (بيروت: دار الوحدة، 1983).
63. صبور محمد صادق، مناطق الصراع في أفريقيا، (القاهرة: دار الأمين، ط1، 2002).
64. صلاح الفوال مصطفى، علم الاجتماع البدوي، (بيروت، دار العلوم الحديثة، ب.ت).

65. الطويل أماني، مستقبل السودان، واقع التجزئة وفرص الحرب، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2011).
66. عبد الحافظ، المواطنة حقوق وواجبات، (القاهرة: مركز ماعت للدراسات الحقوقية والدستورية، 2007).
67. عبد الحليم الزيات السيد، التنمية السياسية الأبعاد المعرفية والمنهجية، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ج 2، 2002).
68. عبد الرحمان دومة صلاح الدين، أثر مشكلة دارفور على سياسة السودان الخارجية، (الخرطوم: الطابع جي تاون، ط1، 2006).
69. عبد الرحمن حسن حمدي، دراسات في النظم السياسية الأفريقية، (القاهرة، قسم العلوم السياسية، سلسلة الكتب الدراسية، 2002).
70. عبد الرحمن حمدي، المجتمع المدني والتكامل في أفريقيا رؤيا من الشمال الأفريقي، في حمدي عبد الرحمن وعزة خليل، المجتمع المدني والتكامل الأفريقي، تصدير حلمي شعراوي، (القاهرة: مركز البحوث العربية والأفريقية، 2006).
71. عبد المعطي عبد الباسط، اتجاهات نظرية في علم الاجتماع، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1995).
72. عبده محبوب محمد، النظم السياسية البدائية والقبلية، (مصر: دار المعرفة المصرية للطبع والنشر والتوزيع، ب.ت).
73. عبود عوض أحمد سليمان، محاضرات في السودان ودول الجوار، (د.د.ن، ماي 2006).
74. عبيدات عدنان، السودان في عهد إبراهيم عبود 1958-1964، (عمان: الجامعة الأردنية، 1992).
75. عثمان عوض، السيد وآخرون، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، تحرير أحمد منيسي، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004).
76. عمار محمد، الإسلام والأقليات، (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2003).
77. عمر البشير محمد، تاريخ الحركة الوطنية في السودان: 1900-1969، ترجمة: هنري رياض والجنيد علي عمر ولیم رياض، (الخرطوم: الدار السودانية للكتب، 1980).
78. عمر بشير محمد، التنوع والإقليمية والوحدة القومية، ترجمة: سلوى مكاي، (المركز الطباعي، د.ت).
79. عودة عبد المالك، السياسة والحكم في أفريقيا، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1959).

80. غريال محمد شفيق، الموسوعة العربية الميسرة، مج 2، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1987).
81. الغرين عبد القادر، المقال في تاريخ السودان والعالم الغربي الحديث، (الخرطوم، المروة للطباعة والنشر، ط 11، 1999م).
82. الغزاوي دهام محمد دهم، الأقليات والأمن القومي العربي، (الأردن: دار وائل للنشر، 2003).
83. غيث محمد عاطف وآخرون، قاموس علم الاجتماع، (دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2006).
84. غيث محمد عاطف، قاموس علم الاجتماع، (القاهرة: دار المعرفة الجامعية، 1990).
85. فوزي سعد الدين، الحركة العمالية في السودان (1946-1955م)، ترجمة محمد علي جادين، (مركز الدراسات السودانية، القاهرة 1998م).
86. فوكوياما فرانسيس، بناء الدولة النظام العالمي ومشكلة الحكم والإدارة في القرن الحادي والعشرين، ترجمة مجاب الإمام، (الرياض: العبيكان للنشر، 2007).
87. قاسم عون الشريف، موسوعة القبائل والأنساب في السودان وأشهر أسماء الأعلام والأماكن، (الخرطوم: شركة أفروقراف للطباعة والتغليف، ج 2، 1996).
88. القمري عاطف، أزمة الديمقراطية، (مصر: نهضة مصر للنشر والتوزيع، ط 1، 2005).
89. كامل نبيلة عبد الحليم، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، (القاهرة، دار الفكر العربي، 1982).
90. كرم يوسف، تاريخ الفلسفة اليونانية، (القاهرة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ج 1، 1936).
91. الكواري علي خليفة وآخرون، الخليج العربي والديمقراطية: نحو رؤية مستقبلية، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002).
92. الكواري علي خليفة وآخرون، المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001).
93. الكيالي، موسوعة السياسة، (المؤسسة العربية للدراسات والنشر، المجلد الثاني، الطبعة الأولى، 1983).
94. ليلة علي، المجتمع المدني العربي: قضايا المواطنة وحقوق الإنسان، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 2007).
95. محمد أحمد تيسير، زراعة الجوع في السودان، تر: محمد علي جادين، (القاهرة، مركز الدراسات السودانية، ط 1، 1994).

96. محمد أحمد حسن مكي، الحركة الطلابية السودانية بين الأمس واليوم، (الخرطوم، دار الفكر، د. ت).
97. محمد أحمد عبد الغفار، السودان بين العروبة والأفريقية، (القاهرة، مركز البحوث العربية، ط 2، 1995).
98. محمد القاسم صالح، النظام السياسي ومشكلة الجنوب في السودان في الفترة الممتدة من 1969 إلى 1989م، (عمان: دار جليس الزمان للنشر والتوزيع، ط 1، 2010).
99. محمد سليمان محمد، السودان: حروب الموارد والهوية، (لندن: دار كمبردج للنشر، المملكة المتحدة بالإشتراك مع معهد البديل الإفريقي، ط 1، 2000).
100. محمد قلندر محمود، جنوب السودان: مراحل انهيار الثقة بينه وبين الشمال 1983-1900، (دمشق: دار الفكر، ط 1، 2004).
101. محمد يعقوب عبد الرحمان، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2005).
102. مختار عادل، قضايا التغير والتنمية الاجتماعية، في الهواري وآخرون، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1998).
103. المديني توفيق، المسألة القومية في وعي الإسلام السياسي، (منشورات إتحاد الكتاب العرب، ط 1، 1996).
104. مصطفى عثمان اسماعيل، السودان وحركات التحرر الإفريقية، (دار الأصالة للنشر، ط 1، 2005).
105. مصطفى فضة، حول مفهوم القبيلة في علم الاجتماع الإستعماري، الثقافة الجديدة، (المغرب، العدد 29، السنة 1983).
106. مكايي بهاء الدين، تسوية النزاعات في السودان: نيفاشا نموذجًا، (الخرطوم، مركز الراصد للدراسات، شركة مطابع السودان للعملة، نوفمبر 2006).
107. مكايي محمد قبلي بهاء الدين، تسوية النزاعات في السودان: نيفاشا نموذجًا، (مركز الراصد للدراسات، مطابع العملة المحدودة، نوفمبر 2006).
108. ممداني محمود، دارفور منقذون وناجون: السياسة والحرب على الإرهاب، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط 1، يناير 2010).
109. منصور خالد، النخبة السودانية وإدمان الفشل، (الخرطوم، د-ن، الجزء الأول، 1993).
110. المهدي الصادق، ميزان المصير الوطني في السودان، (القاهرة: مكتبة جزيرة الورد، 2010).

111. مهدي عاشور محمد، التعددية الإثنية: إدارة الصراعات وإستراتيجية التسويق، (الأردن: المركز العلمي للدراسات السياسية، 2002).
112. مودولا دان، "دور الجيش في المجتمع دروس من أوغندا، في أكوديبا نولي (محرر)، الحكم والسياسة في إفريقيا، ترجمة: هالة جمال ثابت، (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ج1، 2003).
113. موسى عبده مختار، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى، (بيروت، لبنان: دار العربية للعلوم ناشرون، 2009).
114. نافع بشير، الشميري سمير، الكواري علي خليفة، " المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية "، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001).
115. نبلوك تيم، صراع السلطة والثروة في السودان، (الخرطوم: مركز الدراسات الإستراتيجية، 1992).
116. نهيم ألفريد، قضايا السلم المنشود في أفريقيا، ترجمة: مصطفى الجمال، (القاهرة: مركز البحوث العربية والأفريقية، 2005).
117. نيفين عبد المنعم مسعد، الأقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي، (مرشد البحوث والدراسات السياسية، 1988).
118. الهرماسي محمد عبد الباقي، المجتمع والدولة في المغرب العربي، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ط 3، 1999).
119. هنتجتون صامويل، "النظام السياسي في مجتمعات متغيرة"، تر: سمية فاو عبود، (بيروت، دار الساقى بالتعاون مع مؤسسة تعزيز الديمقراطية والتغيير السياسي في الشرق الأوسط، 1993).
120. هنتجتون صامويل، النظام السياسي لمجتمعات متغيرة، ترجمة: سمية فلو عبود، (بيروت، لبنان، دار الساقى، ط 1، 1993).
121. هنتجتون صامويل، صدام الحضارات وإعادة بناء النظام العالمي، ترجمة طلعت الشايب، (بنغازي، دار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ط 2، 1999).
122. وجيه، هويات فائضة... مواطنة منقوصة، (لبنان: دار الطائفة للطباعة والنشر، 2004).
123. ول ديورانت، قصة الحضارة، ترجمة: زكي نجيب محمود وآخرون، (القاهرة: لجنة التأليف والترجمة والنشر، ج1، 1965-1979).
124. ولد خليفة محمد العربي، المنطقة العربية الإسلامية، (الجزائر: دار الأمل، ط 2، 2007).
125. ولديب سيدي محمد، الدولة وإشكالية المواطنة: قراءة في مفهوم المواطنة العربية، (عمان: دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، ط 1، 2011).

126. ولديب سيدي محمد، الدولة وإشكالية المواطنة: قراءة في مفهوم المواطنة العربية، (دار كنوز المعرفة، ط 1، 2011).
127. وهبان أحمد، التخلف السياسي وغايات التنمية: رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث، (الإسكندرية، كتب عربية، د.س.ن).
128. وهبان أحمد، الصراعات العرقية وإستقرار العالم المعاصر: دراسة في الأقليات والجماعات والحركات العرقية، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 1997).
129. وهبان أحمد، الصراعات العرقية وإستقرار العالم المعاصر: دراسة في الأقليات والجماعات والحركات العرقية، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 1997).
130. وهبان أحمد، الصراعات العرقية وإستقرار العالم المعاصر، (الإسكندرية: أليكس لتكنولوجيا المعلومات، 2007).
131. وهيب السيد محمود وآخرون، السودان على مفترق الطرق: بعد الحرب... قبل السلام، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004).
132. ويسلنغ هنري، تقسيم أفريقيا 1880-1914: أحداث مؤتمر برلين وتوابعه السياسية، ترجمة: ريما إسماعيل، (ليبيا: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 2001).
133. ياكوب جوزيف، ما بعد الأقليات: بديل عن تكاثر الدول، ترجمة: حسن عمر، (بيروت، المركز الثقافي العربي، 2004).

الدوريات:

134. أبو الفضل محمد، المحكمة الجنائية والخيارات السودانية، السياسة الدولية، العدد 176، (أفريل 2009).
135. أحمد نصر الدين إبراهيم، الاندماج الوطني في أفريقيا والخيار السوداني، المستقبل العربي، السنة 7، العدد 63، (أيار/مايو 1984).
136. أسامة نورا، حسابات الدولة الوليدة: العلاقات الخارجية لجنوب السودان، السياسة الدولية، العدد 185، (القاهرة، مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، يوليو 2011).
137. بونوار بن صايم، الفساد السياسي والحكم الراشد: دراسة في الأطر المنهجية والنظرية، مجلة العلوم القانونية والإدارية، عدد خاص بالملتقى الوطني حول الفساد السياسي والحكم الراشد في أفريقيا، كلية الحقوق جامعة أبوبكر بلقايد، (تلمسان، ماي 2007).
138. ج. كافالار، وجهات نظر حيال السلام الديمقراطي: بدائل دويل، مجلة الدراسات الدولية، العدد 27، (2001).

139. جريدة آخر لحظة السودانية، العدد 1098، الثلاثاء 2009/8/25.
140. حنفي علي خالد، إتفاق تقاسم الثروة هل يؤدي للوحدة أم يشجع على الانفصال، السياسة الدولية، العدد 160، (القاهرة، مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، أبريل 2005).
141. رأفت إجلال، إنعكاس قيام دولة الجنوب على الوضع في السودان وعلى دول الجوار، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، 10 فيفري 2010).
142. رسلان هاني، إتفاق تقاسم السلطة، السياسة الدولية، العدد 160، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، أبريل 2005).
143. رسلان هاني، جنوب السودان وحق تقرير المصير: المسار والتداعيات، السياسة الدولية، العدد 150، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، أكتوبر 2002).
144. زكريا فؤاد، أزمة العقل، مجلة الفكر، (بيروت: آذار 1970).
145. السيد عبد الوهاب أيمن، الأزمة السودانية: المحددات والقيود، السياسة الدولية، العدد 132، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، أبريل 1998).
146. السيد محمود وهيب، جنوب السودان واقع يدعم أزمة ويفرض حلاً، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 4، (الكويت: مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت، يناير 2004).
147. شافعي بدر حسن، السودان ودول الجوار علاقات المد والجزر، مجلة السياسة الدولية، العدد 175، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، يناير 2009).
148. شافعي بدر حسن، دور أوغندا وكينيا في أزمة السودان، السياسة الدولية، العدد 151، (يناير 2003).
149. شافعي، التطور التاريخي للصراع بين شمال وجنوب السودان، السياسة الدولية، العدد 183، المجلد 46، (ب.د.ن، ب.ت).
150. عبد البديع أحمد عباس، إستراتيجيات بناء الأمة في العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، العدد 68، (أفريل 1982).
151. عبد الجليل موسى آدم، خلاوي دارفور: دراسة في وظائفها وخلفيتها الاجتماعية، مجلة دراسات أفريقية، العدد 18، (يناير 1998).
152. عبد الجواد جمال، الثقافة والهوية ونظام الحكم: الصراع حول مستقبل السودان، السياسة الدولية، العدد 91، (يناير 1988).
153. عبد الرحمان حمدي، دور التدخلات الخارجية في أزمة جنوب السودان، السياسة الدولية، العدد 167، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، يناير 2011).

154. عبد الرحمن حسن حمدي، **المشهد الديمقراطي الزاهن في أفريقيا، السياسة الدولية، ع. 169، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، جويلية 2007).**
155. عبد الرحمن حمدي، **دور التدخلات الخارجية في أزمة جنوب السودان، مجلة السياسة الدولية، العدد 183، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية، يناير 2011).**
156. عبد القوي وصبري سامي، **الدور الإسرائيلي في دعم وتدويل أزمة دارفور، مجلة السياسة الدولية، العدد 167، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، يناير 2007).**
157. عثمان حبيب الله محمد، **التطورات السياسية في السودان منذ أربعين عامًا، السياسة الدولية، العدد 161، (القاهرة، مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، يوليو 2005).**
158. عمر البشير مصطفى، **ظاهرة التحديث في المجتمع العربي: محاولة لتطوير نموذج قطري، المستقبل العربي، السنة 12، العدد 128، (أكتوبر 1989).**
159. ق. الحجاج، **التنشئة السياسية في الجزائر في ظل العولمة: بعض أعراض الأزمة ومستلزمات الانفراج، مجلة الباحث، العدد الثاني، (2003).**
160. كامل أحمد خميس، **دارفور بين الضغوط الخارجية والاستجابة الداخلية، مجلة السياسة الدولية، العدد 177، (يوليو 2009).**
161. لكريني إدريس، **إدارة الأزمات الدولية في عالم متحول، المستقبل العربي، العدد 287، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2003).**
162. ماضي عبد الفتاح، **متى تكون الانتخابات ديمقراطية، المجلة العربية للعلوم السياسية، ع. 16، (2007). مستر كاريوس دي سورن، منظمة الشفافية: قطر تقوم بخطوات جريئة نحو محاربة الفساد، جريدة الوطن القطرية، (الأربعاء 2008/06/11م).**
163. مجلة الوسط الاقتصادي السودانية، **العدد الثامن والعشرون، السنة الثانية، (أبريل 2007م).**
164. مجلة الوسط الاقتصادي السودانية، **العدد العشرون، (2007م).**
165. محمد خبير عبد الرحيم، **نشوء الدولة السودانية، منظور أركيولوجي، مجلة دراسات إفريقية، مركز البحوث والدراسات الإفريقية، جامعة أفريقيا العالمية، العدد 28، السنة 12، (ديسمبر 2002).**
166. المؤتمر الصحفي لوزير المالية السوداني، **الخميس 20 أغسطس، 2009م، الخرطوم، أشير إليه في جريدة الصحافة السودانية، العدد 5795، (الجمعة 21 أغسطس، 2009).**
167. مي فريد، **الفساد: رؤية نظرية، السياسة الدولية، العدد 143، (2001).**
168. النحاس عباس، **أزمة دارفور: الأبعاد والتداعيات، مجلة المستقبل العربي، 2003.**
169. نعمة هاشم، **نظرة في مستلزمات بناء الدولة الوطنية الديمقراطية، طريق الشعب، ع. 79، (الخميس 27 نوفمبر 2008).**

المذكرات:

170. السودان التثبيت الاقتصادي وإعادة الإعمار، مذكرة اقتصادية قطرية، (إعداد حكومة السودان وشبكة تخفيض أعداد الفقر وإدارة الاقتصاد 2، المجلد الأول، 30 يونيو 2003).
171. سي قدير جميلة، الدولة القومية والنزاعات العرقية في إفريقيا دراسة حالة: السودان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، دون سنة النشر.
172. محمد التوم شاع الدين النذير، الإثنية والتنمية السياسية، دراسة حالة السودان من 1990-2005م، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة الخرطوم، 2006).
173. يحي محمد سليمان، انعكاس صورة المرأة في المثل الشعبي مقرونة بدورها في مجتمع دارفور، رسالة دكتوراه، (معهد الدراسات الأفريقية والآسيوية، جامعة الخرطوم، 1999).

الندوات:

174. إبراهيم أحمد نصر الدين، التنمية والإصلاح السياسي وتعزيز حقوق الإنسان كمدخل وقائية لحل مشكلات اللاجئين في أفريقيا، بحث مقدم إلى ندوة قضايا اللاجئين في أفريقيا التحديات الراهنة وسبل المواجهة، (القاهرة: برنامج الدراسات المصرية الأفريقية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 20 جوان 2005).
175. إبراهيم حيدر عن عبد الرحمان الغالي الجعلي، التعدد الإثني والديمقراطية في السودان نحو ميثاق ثقافي: ورقة من التعدد الإثني والديمقراطية في السودان، (أوراق مختارة من ندوة التعدد الإثني والديمقراطية في السودان، مركز الدراسات السودانية، الخرطوم يوم 18-19 ماي 2002).
176. إبراهيم حيدر عن مهند كدام، التعدد الإثني والديمقراطية في السودان نحو ميثاق ثقافي: ورقة من التعدد الإثني والديمقراطية في السودان، (أوراق مختارة من ندوة التعدد الإثني والديمقراطية في السودان، الخرطوم يوم 18-19 ماي 2002).
177. إيجن بيتر، رسالة المنظمة الدولية للشفافية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومركز التنمية في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، (ألمانيا، 1998).
178. برقوق عبد الرحمان والعبيدي صونيه، الفرد في المجتمع الجزائري هل هو مواطن، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد خاص صدر عن الملتقى الدولي الأول لجامعة بسكرة حول الهويات والمجالات في ظل التحولات السوسيوثقافية في المجتمع الجزائري، (د س ن).
179. بوطالب محمد نجيب، الأبعاد السياسية للظاهرة القبلية في المجتمعات العربية: مقارنة سوسيولوجية للثورتين التونسية والليبية، (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، سلسلة دراسات وأوراق بحثية، معهد الدوحة، 2011).

180. جاتكوث بام فاروق، نظرة المجموعات السودانية غير العربية للعلاقات السودانية العربية، (ورقة قدمت في المنتدى المدني القومي، ورشة حوار السودان في الإستراتيجية العربية، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، قاعة الشارقة الخرطوم، 11-12 يناير 2005).
181. جبر الله عصام، الحركة الطلابية: موقعها وتأثيرها في التجارب الديمقراطية السودانية، في حيدر إبراهيم علي، " الديمقراطية الرابعة في السودان: البعد التاريخي والوضع الراهن وآفاق المستقبل، (أبحاث ندوة تقييم الديمقراطية في السودان، مركز الدراسات السودانية، القاهرة).
182. حاج أحمد وآخرون، الأطر المؤسسية للمجتمع المحلي والشاركة في تحقيق المجتمع، ورشة التنمية المحلية ودورها في التنمية الاجتماعية، وزارة الرعاية الاجتماعية، (الخرطوم: 10/30-2007/11/01).
183. حداد بهاء الدين، منظمات المجتمع المدني في السودان: خلفية تاريخية، ورشة دور منظمات المجتمع المدني في البناء الوطني، (مركز دراسات الشرق الأوسط وإفريقيا، د. ت).
184. حداد صالح، "الطريق إلى الديمقراطية: نجح الألمان والإسبان فهل ينجح الليبيون؟"، المنتدى الليبي، ع.2، (صيف 2006).
185. حرير شريف، هل هي العنصرية في قناع إسلامي (تراجع القومية وإنبعاث الإثنية في دارفور، البعد التاريخي والوضع الراهن وآفاق المستقبل)، ندوة تقييم الديمقراطية في السودان، (القاهرة: 4-6 يوليو 1993)، تحرير حيدر إبراهيم، (القاهرة: مركز الدراسات السودانية، 1993).
186. حرير شريف، هل هي العنصرية في قناع إسلامي؟ تراجع القومية وإنبعاث الإثنية في دارفور، (البعد التاريخي والوضع الراهن وآفاق المستقبل)، ندوة تقييم الديمقراطية في السودان، حيدر إبراهيم (محرر)، (القاهرة: مركز الدراسات السودانية، 4-6 يوليو 1993).
187. الحساب عيد، المقاربات القانونية لمبدأ المواطنة في المنظومة التشريعية الأردنية ودلالات الممارسات السياسية، وقائع الندوة الفكرية "المواطنة بين المنظور الحقوقي وإشكاليات الواقع" تحرير محمد يعقوب ومحمد فضيلات، (عمان: المركز الوطني لحقوق الإنسان، 2011).
188. حسيب خير الدين، كلمة الافتتاح 2، في بن سعيد وآخرون، المجتمع المدني، ندوة المجتمع المدني، (مركز دراسات الوحدة العربية، 1992).
189. رسلان هاني، أزمة دارفور والعلاقات السودانية التشادية، السياسة الدولية، العدد 117، (يوليو 2009).
190. الرضا بخت، أضواء على الاقتصاد السوداني، المركز القومي للمناهج، البحث التربوي، (السودان، بدون تاريخ).

191. الزنيدى، فلسفة المواطنة في المجتمع السعودي، دراسة مقدمة للقاء السنوي الثالث عشر لقادة العمل التربوي بإدارة التربية والتعليم بالسعودية، (2005).
192. س. طوسان المعمرى، مقومات المواطنة عند الشباب العربي ودور المؤسسات التربوية في تنميتها، ندوة بناء المواطنة، جامعة البحرين، 29-30 سبتمبر 2001.
193. سعودي، مشكلة جنوب السودان، سلسلة دراسات عن الشرق الأوسط 2، (مركز بحوث الشرق الأوسط، ب.ت).
194. الشرقاوي، وعي الطلاب ببعض قيم المواطنة: دراسة ميدانية، دراسات في التعليم الجامعي، (مركز تطوير التعليم الجامعي جامعة عين الشمس، فلسطين، العدد 09، أكتوبر 2005).
195. عبد الباري نصرالدين، تعدد الهويات في السودان وعدم انحياز الدولة، مبادرة حقوق المواطنة في افريقيا، (كينيا، 2013).
196. عبد القادر وداعة الله مصعب، دور الإعلام في عملية التحول الديمقراطي في السودان لمرحلة ما بعد السلام، المجلة العربية للعلوم السياسية، ع 22، (ربيع 2009).
197. علي زكي السيد، واقع الاقتصاد السوداني في الألفية الثالثة، سلسلة منتديات الرائد، واقع ومستقبل الاقتصاد السوداني، (02 مارس 2011).
198. الفاتح عبد السلام عبد الله، "الديمقراطية: بعض الدلالات النظرية"، ورقة قُدمت إلى ندوة الفكر السياسي المعاصر، الديمقراطية: المفهوم والممارسة، (الخرطوم: شعبة العلوم السياسية، جامع الخرطوم، 1996).
199. الفاتح عبد السلام عبد الله، الديمقراطية: بعض الدلالات النظرية، ورقة مقدمة لندوة الفكر السياسي المعاصر: الديمقراطية: المفهوم والممارسة، (السودان: جامعة الخرطوم، شعبة العلوم السياسية، 1996).
200. مركز السودان للبحوث والدراسات الاستراتيجية، التقرير الإستشرافي الأول، (الخرطوم، 2010).
201. النجار، المواطنة والمجتمع: تساؤلات في دور المؤسسات التعليمية، ندوة التربية وبناء المواطنة، (إدارة التعليم بالبحرين، سبتمبر 2001).
202. ياسين السيد، مستقبل المجتمع المدني: الأزمة الثقافية ومستقبل المجتمع المدني، في بن سعيد وآخرون، المجتمع المدني، ندوة المجتمع المدني، (مركز دراسات الوحدة العربية، 1992).
-  الوثائق الرسمية:
203. الاتحاد العام لنقابات عمال السودان، من تجارب الحركة النقابية، (الخرطوم 1965).
204. إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري 1993.

205. الإعلان الخاص بالقضاء على التمييز ضد المرأة 1967.
206. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948.
207. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002، (الأردن: إيقون للخدمات المطبعية، 2002).
208. التقرير الإستراتيجي السنوي السابع، (الخرطوم: مركز الدراسات السودانية، 2006).
209. تقرير لجنة هيئة الانتخابات العامة حول نتيجة الاستفتاء العام على مشروع دستور السودان لسنة 1998.
210. دستور جمهورية السودان الإنتقالي، 2005.
211. دستور جمهورية السودان لسنة 1998.
212. العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) سنة 1966.
213. لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، النوع الإجتماعي والمواطنة ودور المنظمات غير الحكومية في الدول العربية، سلسلة دراسات عن المرأة العربية في التنمية، العدد 34، (2006).
214. مجلس حقوق الإنسان، تقرير عن حالة حقوق الإنسان في السودان، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 11، (جنيف 2-13 ماي 2011).

ثانياً: المراجع باللغات الأجنبية.

-01 باللغة الإنجليزية:

01/- Books :

215. A. Grosland, **the future of Socialism**, (London, 1956).
216. Abdin Hassan, **Early Sudanese Nationalism 1919-1925**, (Khartoum, 1985).
217. Aidan Hehir and Neil Robinson (eds), **State-Building: Theory and Practice**, (New York : Routledge, 2007).
218. Bayraktar S. Ulas, **Local Participatory Democracy**, these of the dirige of doctor, (Institut d'Etudes Politiques de Paris, 2006).
219. D.Smith Anthony, **National Idontity**, (England: Penguin Books, 1991).
220. David Miller .Ed, **The Blackwell Encyclopedia of political Thought**, (Blackwell, 1995).

221. El-Affendi Abdelwahab, « **Revolutionary Anatomy : the Lessons of the Sudanese Revolutions of October 1964 and April 1985** », (Contemporary Arab Affairs, Vol 05, Issue 02, 2012).
222. Ferge Susan, **the search for Equality; How and Why**, (Bodapest, 1976).
223. Hippler Jochen, **Violent Conflict Prevention and Nation-building: A Key Concept for peaceful Conflict Transformation?**, translated by Barry Stone, (London : Pluto Press, 2005).
224. Jenkins Kate and Plowden William, **Gouvernance and Nationbuilding: The Failure OF International Intervention**, (Great Britain, Books Ltd, 2006).
225. L. Jayasuriya, **Key Issues in Citizenship and Republicanism: «Citizenship and Republicanism in a Multicultural Nation»**, FECCA conférences, (Perth, December 1993).
226. Leclerc-Olive Michèle, **State-Building ou Refondation de L'Etat ! Enjeux Théoriques et Politiques**, Dans Séverine Ballina, Hervé Magro et Violaine de Villemeur, **La gouvernance Démocratique Un Nouveau Paradigme pour le Développement**, (Paris : Edition Karthala, 2008).
227. M. Mamdani, **Citizen and Subject: Contemporary Africa and the Legacy of late Colonialism**, (London, James Currey, 1996).
228. Mading Deng Francis, **War of Visions: Conflict of Identities in the Sudan**, (Washington DC: Brookings Institution, 1995).
229. N. Robinson, State building and international politics: The emergence of a new problem and agenda, in: A.Hehir & N.Robinson (Eds), **State-Building, Theory and practice**, (New York, NY: Rouledge, 2007).
230. O. Mandich, **the Marxist School of Sociology in Marxisme and Sosiology**, edited by P.Berger, (New York, 1969).
231. Randall Vicky & Theobald Robin, **Political Change and Underdevelopment: A Critical Introduction to Third World Politics**, (London: The Macmillan Press Ltd, 1985).

232. Schwarz Rolf, post-conflict peacebuilding: the challenges of security, welfare and representation, security dialogue, vol 36(4), (2005).

02/- periodicals and journals and paper:

233. Abyei Boundaries Commission report, part 1, (14 july 2005).
234. Bukmaster Luck, Thomas Matthew, **Social Inclusion and Social Citizenship-Towards a Truly Inclusive Society**, (Australia: Research paper, n° 08, 2009).
235. Cheever Grainnem, **Citizenship and Social Exclusion; the Re-Integration of Political Ex-Prisoners in Northern Ireland**. The British Journal of Criminology. (London: May. Vol. 47, Iss. 3, 2007).
236. Elise Auvachez, **Supranation Citizenship-Building and the UN: What can we learn from the European experience?**, paper prepared for presentation at the European Union Studies Association (EUSA) Tenth Biennial International Conference in Montreal, (Quebec, Canada, May 17-May 19, 2007).
237. F. Gazso, **Social mobility and the School**, an article written in Hungarian Society and Marxist Sociology in the nineteen Seventies, edited by T.Huszar, K.Kulcsar and S.Szalai, Corvin press, (Bodapest, 1978).
238. Khartoum University Students Union Secretariat ,KUSU Political Role (1969-1979).
239. S. Chesterman, **From state failure to state-building: problems and prospects for a United Nations Peace Building Commission**, Journal of International Law and International Relations, 2(1), 2005).
240. Southern Sudan Votes for Secession, Carter Center News, Atlanta, (2011).
241. The Comprehensive Peace Agreement between the Gouvernement of the Republic of Sudan and the Sudan People's Liberation Movement/Sudan People's Liberation Army, (Nairobi: 9 january2005).

242. W. Lucian Pye, **the legitimacy crisis**, in: Binder Leonard & others, Crisis and Sequences in political development Princeton University press.

-02 باللغة الفرنسية:

01/- Livres :

243. A.ESMEIN, **Eléments de droit constitutionnel**, (Paris, L.Larose & L.Tenin, Tome 1, 1927).

244. Adjovi Roland, **Union Africaine et Démocratie : aspect constitutionnels internes et internationaux**, sous la direction de Dominique Bangoura, L'Union Africaine face aux enjeux de paix de sécurité et de la défense, (Paris : Le Harmattan, 2003).

245. Al Ansari Mohammad Jabir, **Du Concept de l'Etat dans le monde Arabe Contemporain**, traduit de l'arabe par Rudolf El Karech, Revue d'Etudes Palestiniennes, n° 53, (automne 1994).

246. Arnold Toynbee, **A Study of history**, (London, Oxford University Press, 1969).

247. ARON Raymond, **démocratie et totalitarisme**, (Paris, Edition Gallimard, 1956).

248. Audiard Catherine, **le Principe de Légitimité Démocratique et le Débat Rawls-Habermas**, in Habermas : l'usage public de la raison, Collection Débats Philosophiques, (Paris Puff, 2002).

249. Bayart Jean François, «**l'Afropessimisme par le bas : Réponse a Achille MBEMBE, Jean COPANS et quelques autres**», politique Africaine, n° 40, (Décembre 1990).

250. Bourmoud Daniel, **la politique en Afrique**, (paris : éditions Montchrestien E J A, 1997).

251. Bréchon Pierre, **Les parties politiques**, (Paris, Edition Montchrestien, 1999).

252. Figuet François, « **le concept de sécurité alimentaire, la sécurité alimentaire en question, dilemmes, constats et contre verses** », (Paris : Karthala, 2000).
253. François Rioux Jean, **La sécurité Humaine : une nouvelle conception des relations internationales**, (Paris : Le Harmattan, 2001).
254. Gellner Ernest, **Système tribal et changement social en Afrique du Nord**, traduit par : Coatalon, Annales Marocaines d'économie et de sociologie, n° 05, (1968).
255. Géré François, **pourquoi les guerres ? Un siècle de géopolitique**, courrier international et Larousse, (Montréal, Canada, 2003).
256. Godelier Horizon Maurice, **trajets marxistes en anthropologie**, petite collection Maspero, 2^{ème} volume, (Paris, François Maspero, 1977).
257. Godelier Maurice, **le concept de tribu : crise d'un concept ou crise des fondements empiriques de l'anthropologie ?**, Diogène, no 81, (1973).
258. Grégoire Abdoulaye Racine Kane Luc-Joël, Albéric Kacou, **l'Afrique et les défis de la gouvernance**, préface de Abdoulaye Wade, (Paris : Maison Neuve et la Rose, 2008).
259. Habermas Jürgen, **Après l'Etat Nation : Nouvelle constellation Politique**, (Edition Fayard, 2000).
260. Hobbes Thomas, **Léviathan**, Partie 02, Chapitre 17.
261. Lafargue François, **demain la guerre du feu, États-Unis a la conquête de l'énergie**, (ellipses, Paris, 2006).
262. M.D, Darfour, **Tchad, RCA le développement d'une crise régionale**, (institut Français des relations internationales IFRI, Ramsès, Paris : édition Dunod, 2008).
263. Montagne Robert, **Les berbères et le Sud du Maroc**, (librairie Félèx, paris, 1930).
264. Montesquieu, **de l'esprit des lois**, Livre 06, Chapitre 03, (1748).

265. Rawls Jhon, **Théorie de la Justice**, (Paris Puff, publié en 1971).
266. Rivière Claude, **Introduction à L'Anthropologie**, 2^{ème} éditions, (Paris, Armand Collin, 1996).
267. Rousseau J.J, **Le Contrat Social**, Paris, (Granier-Flammarion, 1966).
268. Tujau Antonio, OMD, **Réduire la pauvreté ou édulcorer la mondialisation néolibérale ? Objectifs du millénaire pour le développement alternative Sud**, volume 13-2006/Syllepsés, (2005).
269. Zenati Hassen, **à l'ouest rien de nouveau, en Afrique Asie**, (Paris, France, décembre 2010).

02/- Revues et Articles :

270. François Grinwald, **la Crise du Darfour états des lieux, états des enjeux**, revue diplomatie (affaire stratégie et relation international), (juillet-aout 2007).

ثالثاً: المراجع الإلكترونية:

271. موسوعة مقالات للدراسات السياسية:
<http://www.mokatel.com/openshare/behoth/siasia2/sudan/index.htm>
 تاريخ الدخول:
272. ذك، ما هي أسباب أزمة دارفور؟
<http://www.alhewar.org/debat/show.art.asp?Aid-19369>
 تاريخ الدخول: 2016-02-23.
273. موقع المفوضية الأممية على الرابط:
www.ssrc.sd/ssrc/newsview.php
 تاريخ الدخول:
274. د ذك، مشكلة دارفور وتداعياتها المحلية والإقليمية والعالمية:
<http://www.moqatal.com/openshattle/behoth/siasia2/darfur/sec05doc.cvt>
 .htm

تاريخ الدخول: 23-04-2016.

275. النجيب آدم قمر الدين، من الشرعية المحلية إلى الشرعية الدولية: المجتمع المدني في دارفور:

[http:// www.aljazeera.net/nr/exer](http://www.aljazeera.net/nr/exer)

تاريخ الدخول 09-03-2011.

276. منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة، إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي، (02

نوفمبر 2001):

<http://www.unhcr.org/refworld/docid/435cbcd64.html>

تاريخ الدخول:

277. الجمعية العامة للأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

مجموعة المعاهدات، المجلد 993، (الأمم المتحدة، 16 ديسمبر 1966):

<http://www.unhcr.org/refworld/docid/3ae6b36c0.html>

تاريخ الدخول:

278. محمد بن شاكر شريف، وضع الأقليات في الدولة الإسلامية:

(www.Said.net/ALSHAREF/k8.Doc,(07/06/2010).

تاريخ الدخول: 2010/06/07.

279. Christopher J. Coyne, **Reconstructing Weak and Failed State: Foreign Intervention AND the Nivana Fallacy Social Change project**, Mercatus Center, Arlington, VA 22201. www.ccoyne.com.

Last visit:

280. Compte rendu de la visite au Soudan d'une délégation du groupe sénatorial Français, in Document internet, www.Sénat.fr.

http://www.gta.co.bw/downloads/2011_transparency_report.pdf

Last visit:

281. Patrick John, **the Concept of Citizenship in Education for Democracy 1999**. (ERIC Digest- ED432532-www.eric.ed.gov). Last visit:

282. Gary Hopkins, **Teaching Citizenship's Five Themes 1997**, On- Line

http://www.education-world.com/a_curr/curr008.shtml. Last visit:

University of Algiers 3
Faculty of Political Sciences and International Relations
Departement of international studies

Citizenship Crisis in Sudan

In light of the balances between the state
and the tribe

**Dissertation submitted in Partial Fulfillment of the requirement
for degree of Magister in African studies.**

Submitted by:
Madjid Taleb

Supervised by:
Sahel Makhlouf

2016/2017

University of Algiers 3
Faculty of Political Sciences and International Relations
Departement of international studies

Citizenship Crisis in Sudan

In light of the balances between the state
and the tribe

**Dissertation submitted in Partial Fulfillment of the
requirement for degree of Magister in African studies.**

Submitted by:
Madjid Taleb

Supervised by:
Sahel Makhlouf

Committee:

Dr. Salem Berkouk
Dr. Sahel Makhlouf
Dr. Halima Hakani
Dr. Lamia Zekri

2016/2017